الكامِل في السُّنَن

(الإصدار السابع والأخير / خمسة وستون ألف (65,000) حديث)

لمؤلفه د/ عامر أحمد الحسيني

أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث

خلاصة (1350) مصدراً حدِثيّاً مُسنَدا وهي كل المصادر الحديثية المسندة الموجودة

مع الإحصائية النهائية والأولي من نوعها بالعدد الكلي للأحاديث المروية ونسبة الصحيح والضعيف والمكذوب منها

الإصدار الأول 2017 م الإصدار السابع 2026 م الكتاب مجاني لعموم الناس

قال سبحانه (أطيعوا الرسول) و(من يَعصِ الله ورسوله فإن له نارَ جهنم خالدين فيها أبدا)
قال رسول الله (ألا إني أُوتِيتُ الكتابَ ومِثلَه معه ، ألا إني أوتِيتُ القرآنَ ومِثلَه معه)

قال سيدنا عمر بن الخطاب (سيكون قومٌ من هذه الأمَّة يكذِّبون بالرجم ، ويكذبون بالدجال ، ويكذبون بعذاب القبر ، .. لئن أدركتهم لأقتلنَّهم قتلَ عادٍ وثمود) (السنن لأبي عمرو الداني / 283)

قال الإمام ابن حزم (لو أن امرأً قال لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأُمَّة ، .. وقائل هذا كافرٌ مُشرِكٌ حلال الدم والمال) (الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم / 2 / 80)

قال الإمام الآجري (وكذلك جميع فرائض الله التي فرَضَها في كتابه لا يُعلَم الحُكمُ فيها إلا بسُنَن رسول الله ، هذا قول علماء المسلمين ، من قال غير هذا خرج عن ملة الإسلام ودخل في ملة الملحدين) (الشريعة للآجري / 1 / 412)

قال الإمام السيوطي (من أنكر كون حديث النبي قولاً كان أو فِعلاً بشرطه المعروف في الأصول حُجَّةً كفَرَ وخرج عن دائرة الإسلام وحُشِر مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فِرَق الكفرة) (مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي / 5)

قال الإمام ابن حزم (ثبت يقِيناً أن خَبرَ الواحد العَدلِ عن مِثلِه مُبلِّغاً إلى رسول الله حَقٌّ مَقطُوعٌ به مُوجِبٌ للعَملِ والعِلمِ معاً) (الإحكام لابن حزم / 1 / 124)

قال الإمام النووي (قد أجمع من يُعتَدُّ به على الاحتجاج بخبر الواحد ووجوب العمل به ، ودلائله من فِعلِ رسول الله والخلفاء الراشدين وسائر الصحابة ومن بعدهم أكثر من أن يُحصَر) (شرح النووي علي صحيح مسلم / 14 / 131)

__ مسائل المقدمة :

_1_ تصنيف كتاب يجمع السنة كلها في مكان واحد
_2_ المذهب المُتَّبَع في هذا الكتاب في عرض وعدِّ الأحاديث

_3_ الإحصائية النهائية بعدد الأحاديث وبيان نسبة الصحيح والضعيف منها
_4_ مصادر الكتاب وتعدد مصادر التخريج

_5_ بيان اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة .

_6_ بيان شدة بلادة وفحش المنافقين القائلين لماذا لا تثبت كل الأحاديث عن جميع الصحابة وبيان أن هؤلاء أنفسهم لا يستطيعون إثبات آيات القرآن عن جميع الصحابة ولا حتي عن واحد بالمائة (1 %) فقط من الصحابة وبيان أن قولهم ليس إلا خطوة علي سُلَّمِ إنكار القرآن .

_7_ بيان أن كتابة الصحابة والتابعين لحديث النبي أمرٌ مقطوع به . وبيان أن مُنكِر ذلك يجتمع فيه الكفر والتكبر والهوي والغباء في آنٍ واحد . وبيان البلادات الشديدة في أبحاث المستشرقين التي لا يصح تسميتها بحثاً أصلاً .

وذِكر الكتاب الذي جمعت فيه سبعمائة وخمسين (750) مثالا من النسخ والأجزاء الحديثية التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري فقط ومجموع ما فيها خمسون ألف (50,000)

حديث ، وبيان أثر ذلك في فضح شدة بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين وعلاقة المدرسة العقلية بالمدرسة الإلحادية .

_8_ بيان عدم ثبوت اليهودية والنصرانية بغير الإسلام والعجز عن إثباتهما بدونه .

_9_ بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز إطلاق لفظ المشركين علي أهل الكتاب عند الكلام في الإيمان والكفر .

وبيان افتضاح حدثاء المنافقين ومتستري المشركين في تمحكهم بقوله تعالي (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) . مع الكلام في مسألة قول بعض الناس هل تملكون الجنة والنار ؟! وبيان أن قائل ذلك محصور بين النفاق المريب أو الغباء الشديد .

_10_ هل في الصِّحاح الثلاثة حديث ضعيف في هذا الكتاب / صحيح البخاري وصحيح مسلم وصحيح ابن حبان .

_11_ الكلام عن حديث يبعث الله لهذه الأمة علي رأس كل مائة سنة من يجدِّد لها دِينَها وبيان بلُوغِي إياه .

مع ذكر كثير من الكتب التي أفردتها في جمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور والأحكام وكذلك الأجزاء الحديثية التي أفردتها في أسانيد بعض الأحاديث . وعدد تلك الكتب والأجزاء الحديثية إلي وقت كتابة هذه الكلمات ثمانمائة (800) كتاب وجزء حديثي . وبيان ما في بعضها مزايا ليست توجد عند أحد أو لا تكاد توجد .

_12_ تكرار الأحاديث في الكتاب

_13_ روايات وألفاظ الحديث الواحد

_14_ رواية الحديث الواحد بالإسناد الواحد عن أكثر من صحابي

_15_ لماذا تروي أكثر الأحاديث عن ابن عباس وأبي هريرة وابن عمر وأمثالهم لا عن أبي بكر وعثمان ومعاذ بن جبل وأمثالهم

_16_ زوائد الإصدار السابع من الكتاب وطريقة جمع الزيادات وبيان علاقة ذلك بما وهبني الله من قدرة شديدة علي الاستظهار

_17_ قول بعض المتمحكين أكان النبي يتكلم كل هذا الكلام ؟ وبيان شدة بلادة قائل ذلك

_18_ عرض الأحاديث علي القرآن وبيان شدة بلادة المنافقين في تمحكهم بذلك وذكر أمثلة من أحاديث الآحاد التي يتمحك بها المنافقون مع تركهم للأحاديث المتواترة المقطوع بثبوتها مع بيان أن أكثر القائلين بمخالفة الأحاديث للقرآن ما هم إلا حِمارٌ يظنُّ نَفسَه عبقرياً من عباقرة العالَم .

_19_ الكلام عن إنكار عائشة وابن مسعود لآياتٍ متواترةٍ من القرآن ودلالة ذلك وأثره في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين في تمحكهم بمنكرات الأخطاء وشذوذات الخلاف

_20_ بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف وأنهم جميعا علي العمل بخلاف ذلك وبيان ما وصل إليه الحدثاء في افتعال خلاف بالمكذوبات

_21_ حديث أنتم أعلم بأمر دنياكم وبيان شدة بلادة المنافقين في تمحكهم به وما في الحديث من نَقضٍ عليهم

_22_ قوله صلي الله عليه وسلم أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المُضِلُّون وبيان شئ من دلالته وتوابع ذلك علي كشف الحدثاء المنافقين

_23_ بيان عادة الحدثاء في مدح المنافقين وتعظيم الكافرين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها

_24_ بيان شدة بلادة حدثاء المتفيقهة وافتضاح غباء مقلديهم في تمحكهم بقولهم أن مؤسساتهم الرسمية تفتي في المسألة العلانية بكذا وفي الحكم الفلاني بكذا

_25_ بيان وجواب عما زعمه بعضهم أني مستاهل في الحكم علي الأحاديث
_26_ الكلام عن الحجة البالية الواهية المسماة بنقد متن الحديث

_27_ مختصر الأسباب الحديثية التي أفضت بكثيرين للتعنت في الحكم علي الأحاديث
_ اتباع البعض لمنهج اختيار أشد الجرح في الراوي علي الدوام

_ تقديم البعض للجرح المبني علي الخلافات العقدية والفقهية فوق التوثيق المبني علي حفظ الراوي ومروياته

_ عدم استقصاء أسانيد كل حديث قبل تضعيفه مطلقا

_ عدم استقصاء ما للأحاديث من شواهد لمعناها

_ معاملة البعض للرواة المتروكين معاملة الرواة الكذابين سواء بسواء

_28_ إحداث تقسيم الحديث لمتواتر وآحاد ومثله التمحك البليد بقولهم قطعي الثبوت وظني الثبوت وقطعي الدلالة وظني الدلالة

_29_ الأحاديث المرسلة

_30_ بيان أسباب عدم كتابتي للصلاة والسلام علي سيدنا رسول الله في كتبي

_31_ تنبيهات علي المواقع الإلكترونية الحديثة المستعملة في الحكم علي الأحاديث

ولم أتكلم عن هذه الأمور والمسائل في مجلد المقدمة بذلك الترتيب المذكور .

__ المقدمة : بسم الله وكفي ، وصلاةً وسلاماً علي عباده الذين اصطفي ، ورحمةً ورضواناً علي أصحاب النبي وأئمة المسلمين ، أما بعد .

__ قال سبحانه (أطيعوا الرسول) (النور / 54)

_ روي أبو داود في سننه (4291) عن أبي هريرة أن رسول الله قال إن الله يبعث لهذه الأمة علي رأس كلِّ مائة سنةٍ من يُجدِّدُ لها دِينَها . (صحيح)

ولا إسلام عن الله بلا سنة عن النبي . والقرآن في حاجة إلي السنة النبوية أكثر من حاجة السنة إلي القرآن .

وصدق إمام أهل الشام الإمام مكحول بن أبي مسلم المتوفي عام (112 هجرية) حيث قال القرآن أحوج إلي السنة من السنة إلي القرآن . (السنة للمروزي / 104)

وقول النبي (يجدد لها دينها) ظاهِرٌ في أنه يجدد للأمة دينها فليس دين الله بقدِيمٍ حتي يجدده وليس دين الله ببالٍ حتي يحدِّثه كما يقول المنافقون ، وإنما معرفة الناس به هي التي تضيع وقيام الناس به هو الذي ينمحي فيبعث الله من يجدد دين الله فيها ويحيي سنة رسول الله بينهم .

__ قال سبحانه (من يَعصِ الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا) (الجن / 23) فكيف بمن كذَّبه بالكلية .

وقال سبحانه (إن شرَّ الدوابِّ عِندَ اللهِ الذين كفروا) (الأنفال / 55)

وقال سبحانه (إن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها أولئك هم شرُّ البرِيَّة) (البينة / 6)

وقال سبحانه (من لم يؤمن بالله ورسوله فإنا أعتدنا للكافرين سَعِيرا) (الفتح / 13)

قال الإمام الشافعي (اسم المُشرِك لازمٌ لأهل الكتاب وغيرهم من المشركين) (الأم / 5 / 169)

وقال الإمام ابن حزم (واتفقوا أن دين الإسلام هو الدين الذي لا دين لله في الأرض سواه وأنه ناسِخٌ لجميع الأديان قبله وأنه لا يَنسَخُه دِينٌ بعده أبداً وأن من خالفه ممن بلغه كافِرٌ مُخَلَّدٌ في النار أبداً) (مراتب الإجماع لابن حزم / 173)

وقال الإمام ابن حزم (.. وأخبر تعالي عن الكفار فقال (ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله) فأخبر تعالي أنهم يعرفون صِدقَه ولا يكذِّبونه وهم اليهود والنصارى وهم كفارٌ بلا خلافٍ من أحَدٍ من الأمَّة ومن أنكر كفرهم فلا خلَافَ من أحِدٍ من الأمَّة في كُفرِه وخروجه عن الإسلام .

ونصَّ تعالى عن إبليس أنه عارف بالله تعالي وبملائكته وبرسله وبالبعث وأنه قال (ربِّ فأنظرني إلى يوم يُبعَثون) ، وقال (لم أكن لأسجد لبشَرٍ خلَقتَه من صلصالٍ من حَمإٍ مَسنُون) ، وقال (خلقتني من نَارٍ وخلقته من طين) ،

وكيف لا يكون مصدِّقاً بكل ذلك وهو قد شاهد ابتداء خلق الله تعالي لآدم وخاطبه الله تعالي خطابا كثيرا وسأله ما منعك أن تسجد وأمره بالخروج من الجنة وأخبره أنه مُنظَر إلى يوم الدين وأنه ممنوع من إغواء من سبقت له الهداية ، وهو مع ذلك كله كافِرٌ بلا خلاف) (الفصل في الملل لابن حزم / 3 / 111)

فانظر كيف نقل ابن حزم وهو من هو إجمَاعَ الأمَّة أن من أنكر كُفرَ اليهود والنصاري يكون هو نفسه كافِراً . فماذا لو رأي متفيقهة المنافقين في عباءة المُفتِين وحدثاء المشركين في لباس المُصلِحين يقولون بأقوال أسلافهم الملحدين ! .

_ وقال الإمام النووي (من لم يكفِّر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شكَّ في تكفيرهم أو صحَّح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (روضة الطالبين للنووي / 10 / 70)

فما أبلغ قولهم (وإن أظهر مع ذلك الإسلام) بل و(اعتقده) فهو لا يعتقد إسلام رسول الله عن الله بل إسلام شيطانه وهواه .

ومن عادة المنافقين قديما وحديثا أن يتستَّرَ الواحد منهم بالشهادتين ظاهِراً ثم يعمل جاهِداً علي هدم أحكام الإسلام الثابتة ونقض أموره المتواترة ، ويتمحكون بكل زيفٍ وباطلٍ مما توحيه إليهم شياطينهم ومما يعلمهم إياه شيخ الإسلام مايكل وإمام الأئمة جورج ، كي ينقضوا كل ما لا يجري علي أهوائهم ويهدموا كل ما ليس يعجب مزاجهم . (شياطين الإنس والجن يُوحِي بعضهم إلي بعض) (الأنعام / 112) .

_ وقال الإمام عياض السبتي (وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو خص حديثا مجمعا على نقله مقطوعا به مجمعا على حمله على ظاهره كتكفير الخوارج بإبطال الرجم ،

ولهذا نكفِّر من لم يكفِّر من دان بغير ملة المسلمين من الملل أو وقف فيهم أو شكَّ أو صحَّح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده واعتقد إبطال كل مذهب سواه فهو كافر بإظهاره ما أظهر من خلاف ذلك) (الشفا لعياض / 2 / 286)

وقال الإمام ابن حجر (من جحد نبوة محمد مثلا كان كافرا ولو لم يجعل مع الله إلها آخر والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف) (فتح الباري لابن حجر / 1 / 85)

وقال الإمام أبو حامد الغزالي (الأصل المقطوع به أن كل من كذّب محمدا فهو كافر أي مخلد في النار بعد الموت) (الاقتصاد لأبي حامد الغزالي / 134)

وقال الإمام أبو الحسن ابن العطار (ونكفّر من دان بغير ملة المسلمين من الملل أو وقف فيهم أو شكَّ أو صحَّح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (الاعتقاد الخالص لابن العطار / 378)

وقال الإمام بدر الدين العيني (.. المراد بالشرك في هذه الآية الكفر لأن من جحد نبوة محمد مثلا كان كافرا ولو لم يجعل مع الله إلها آخر والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف) (عمدة القاري للعيني / 1 / 204)

وقال الإمام شرف الدين الحجاوي (من لم يكفِّر من دان بغير الإسلام كالنصاري أو شكَّ في كفرهم أو صحَّح مذهبهم أو قال قولا يُتوَصَّل به إلي تضليل الأمة أو تكفير الصحابة فهو كافر . .. وقال من اعتقد أن زيارة أهلِ الذمة كنائسَهم قربة إلي الله فهو مرتد) (الإقناع للحجاوي / 4 / 298)

وقال الإمام الهيتمي (.. وأن من لم يكفّر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شك في تكفيرهم أو صحح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده ، وكذا يقطع بتكفير كل قائل قولا يتوصل به إلى تضليل الأمة أو تكفير الصحابة ،

وكذا من فعَلَ فِعلاً أجمع المسلمون على أنه لا يصدر إلا من كافر وإن كان صاحبه مصرّحاً بالإسلام مع فعله ، كالسجود للصليب أو النار أو المشي إلى الكنائس مع أهلها بزيهم من الزنانير وغيرها ، وكذا من أنكر مكة والبيت أو المسجد الحرام أو صفة الحج وأنه ليس هذه الهيئة المعروفة أو قال لا أدري أن هذه المسماة بمكة هي مكة أم غيرها ، فكل هذا وشبهه لا شكَّ في تكفير قائله) (الإعلام بقواطع الإسلام للهيتمي / 165)

_ وقال الإمام ابن حزم (فقد جاء القرآن وصحَّ الإجماع بأن دين الإسلام نَسَخ كلَّ دِينٍ كان قبله وأن من التزم ما جاءت به التوراة أو الإنجيل ولم يتبع القرآن فإنه كافِرٌ مُشرِكٌ غير مقبولٍ منه ، فإذ ذلك كذلك فقد أبطل الله كلَّ شريعةٍ كانت في التوراة والإنجيل وسائر المِلَل ،

وافترض على الجن والإنس شرائع الإسلام ، فلا حرام إلا ما حرَّم فيه ولا حلال إلا ما حلَّل فيه ولا فَرضَ إلا ما فَرَض فيه ، ومن قال في شيءٍ من الدِّين خلاف هذا فهو كافِرٌ بلا خلَافٍ من أحَدٍ من الأئمة) (المحلي لابن حزم / 6 / 144)

_ وقال الإمام ابن حزم (.. وأما من قرأها متديّناً بها غير عارِضٍ لها على القرآن وحديث النبي فهو فاسِقٌ لعصيانه ما أمره الله به ولأنه لم يحكم بما أنزل الله ، فمن جمَعَ إلى هذا استحلال مخالفة ما روي عن النبي مما يعتقد صحته عنه عليه السلام لقول أحَدٍ دونه واعتقد أن هذا جائز فهو كافِرٌ مشرِكٌ مرتدٌ عن الديانة مُنسلِخٌ عن الإسلام حلَالُ الدم والمال .

... وذكر محمد بن نصر عن إسحاق ابن راهويه أنه قال من سبَّ رسول الله أو ترك صلاةً فرضاً متعمِّداً حتى خرج وقتها بلا عُذرٍ أو ردَّ حدِيثاً مُسنَداً صحيحا بلَغهُ عن رسول الله فهو كافر مشرك) (رسائل ابن حزم / 3 / 168)

فكيف لو رأي من ينكر عشرات الأمور المعلومة من الدين بالضرورة ! . فكيف لو رأي حدثاء الملحدين المتسترين بالنفاق يزعم زاعمهم أن العاملين في الفجور المشتغلين بفنون الفواحش يجب ألا يعطلوا أعمالهم لإقامة الصلاة ! . فلا تدري أفيهم الشرك أو الإلحاد أو الزني أو الغباء أو محاربة الله ورسوله أم اجتمع فيهم كل ذلك وهو كذلك .

_ وقال الإمام ابن حزم (فلو أن إنسانا قال أن محمدا عليه الصلاة والسلام كافِرٌ وكل من تبعه كافر وسكت وهو يريد كافرون بالطاغوت كما قال تعالى (فمن يَكفُر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها) لما اختلف أحِدٌ من أهل الإسلام في أن قائل هذا محكوم له بالكفر ،

وكذلك لو قال أن إبليس وفرعون وأبا جهل مؤمنون لما اختلف أحد من أهل الإسلام في أن قائل هذا محكوم له بالكفر ، وهو يريد مؤمنون بدين الكفر ، فصحَّ عند كل ذي مَسكِة من عَقلٍ أن اسم

الإيمان والكفر منقولان في الشريعة عن موضوعهما في اللغة بيقينٍ لا شكَّ فيه) (الفصل في الملل لابن حزم / 3 / 118)

_ وقال الإمام ابن حزم (واتفقوا أن من آمن بالله وبرسوله وبكلِّ ما أتى به عليه السلام مما نُقِلَ عنه نَقلَ الكافة أو شكَّ في التوحيد أو في النبوة أو في محمد صلي الله عليه وسلم أو في حَرفٍ مما أتى به عليه السلام أو في شريعةٍ أتى بها عليه السلام مما نُقِل عنه نَقلَ كافةٍ فإن من جحد شيئاً مما ذكرنا أو شكَّ في شيءٍ منه ومات على ذلك فإنه كافِرٌ مُشرِكٌ مُخلَّدٌ في النارِ أبداً) (مراتب الإجماع لابن حزم / 177)

_ قال الإمام ابن حزم (ونسأل من جعل للعقل مرتبة في حَظرٍ أو إباحةٍ قبل ورود الشرع ، فنقول له ما تقول في راهِبٍ في صومَعةٍ مُريدٍ لله بقلبه كله موحِّدٍ لله لا يَدَع خَيراً إلا فَعَله ولا شرّاً إلا اجتنبه ، إلا أنه كان في جزائر الشاشيين في أقصى الدنيا ،

لا يسمع قط ذِكرَ محمدٍ من جمِيعِ أهل ناحيته إلا مَتهوعاً بالكذب وبأقبح الصفات ومات على ذلك وهو شاكٌّ في نبوته أو مكذِّب لها ، أليس مصِيرُه إلى النار خالداً مخلَّداً أبداً بلا نهاية ، فإن شكَّ أحَدٌ في ذلك فهو كافِرٌ بإجماع الأمَّة .

ثم نقول ما تقول في يهودي أو نصراني لم يَدَع قتلَ مسلمٍ قدَرَ عليه إلا قتله أو أنفذه ولم يُبقِ شيئاً من الفواحش إلا ارتكبه من الزنى وفعل قوم لوط وفعل كل بلية ثم إنه أيقن بنبوة محمد وآمن وبرىء من كل دِينٍ إلا دين الإسلام وأقرَّ بذلك بلسانه ومات إثر ذلك ،

أليس من أهل الجنة بلا خلافٍ من أحَدٍ من الأمَّة ، فإن شكَّ في ذلك فقد كفر . ففي أي موجب للعقل وجد إثبات هذا أو وجد إبطاله ؟ وما الذي أوجب في العقل أن يخصَّ محمدا وسائر الأنبياء بهذه الفضائل ،

وقد كان عليه السلام بين أظهر الناس أربعين سنة لم يَحبُه الله تعالي بهذه الفضيلة ، فأيُّ عَقلٍ أوجب مَنعَه من ذلك قبل أن يؤتاها أو أوجب أن يُحبَى بها إذ حُبِي بها ؟ ، هل هي إلا أفعال الله واختياره ، وكلُّ هذا يُبطِل أن يكون للعقل مجال في حظرٍ أو إباحةٍ أو تحسِينٍ أو تقبِيحٍ ،

وأن كلَّ ذلك منتظر فيه ما ورد من الله في وَحيِه فقط . نسأل الله الهدى والعافية في الدنيا والآخرة بمنِّه آمين) (المحلي لابن حزم / 1 / 56) . علي تفصِيلٍ في عقوبة الكافر علي ما يرتكبه في كُفرِه مما كان محرَّما في الشرائع السابقة ومما يتعلق بحقوق العباد .

_ وقال الإمام ابن حزم (.. ولو أن امرأً اعتقد أن الخمر حرام قبل أن ينزل تحريمها لكان كافِراً أو لكان ذلك منه كُفراً إن كان عالما بإباحة الرسول ثم صار ذلك الكفر إيمانا وصار الآن من اعتقد تحليلها كافراً وصار اعتقاد تحليلها كُفر ، فصحَّ أن لا كُفرَ إلا ما سمَّاه الله عزَّ وجلَّ كُفراً ولا إيمانَ إلا ما سمَّاه إيماناً وأن الكفر لا يَقبُح إلا بعد أن قبَّحه الله ولا يَحسُن الإيمان إلا بعد أن حسَّنه الله) (الفصل في الملل لابن حزم / 3 / 64)

_ وقال الإمام ابن حزم (.. وصحَّ يقِيناً أن الله تعالي نَقَلَ اسم الكفر والشرك إلى إنكار أشياء لم تعرفها العرب وإلى أعمالٍ لم تعرفها العرب قط كمن جحَدَ الصلاة أو صوم رمضان أو غير ذلك من الشرائع التي لم تعرفها العرب قط حتى أنزل الله بها وَحيَه أو كمن عَبَدَ وَثناً ،

فمن أتى بشيءٍ من تلك الأشياء سُمِّي كافِراً أو مُشرِكاً ومن لم يأت بشيءٍ من تلك الأشياء لم يُسَمَّ كافرا ولا مشركا ، ومن خالف هذا فقد كابَرَ الحِسَّ وجحَدَ العَيَان وخالف الله تعالي ورسوله والقرآن والسُّنَنَ وإجمَاعَ المسلمين) (الفصل في الملل لابن حزم / 3 / 127)

_ وأقوال الصحابة والأئمة بمثل ذلك كثيرة جدا . وقد أفردت في ذلك عددا من الكتب السابقة يأتي ذكر بعضها . ثم يخرج عليك حدثاء المنافقين ومتستري المشركين وباطنة الملحدين في سعيهم الشديد لهدم الدين ونقض جميع أحكامه حتي المتواترة والمعلومة من الدين بالضرورة .

فما تركوا حكما وإن كان معلوما من الدين بالضرورة إلا تكلموا فيه عامدين وسعوا فيه مشتدين حتي أنكروا كثيرا مما لم يكن ينكره مسلم علي وجه الأرض ولا حتي من قدماء الشيعة والخوارج والمعتزلة والقدرية والجهمية والمرجئة وغيرهم ! .

فهؤلاء صاروا في أفحش درجات الكفر وأشد درجات الإلحاد وصاروا يزيفون دينا جديدا بالكلية لكن فقط مع تسميته في ظاهرهم إسلاما ! . وهؤلاء تخطوا المرحلة التي قال فيها رسول الله (لا يبقي من الإسلام إلا اسمه) فكثير من هؤلاء لا يريدون حتي إبقاء اسم الإسلام ومنهم من يبقيه علي مضَضٍ شديد ! .

وسبحانه الذي فضحهم في كثير من الأمور وأبانهم لعموم الناس حتي لم يَعُد أمرهم يَخفَي علي صغير بفطرته وإن كان قليلا في معرفته . ولم يعد يوافقهم إلا ملحد مكشوف مثلهم ومنافق مفضوح علي شاكلتهم .

ولا زال يظن حمقي المنافقين أنه إن سكت عنهم ساكت أنه صار في نفسه مَيلٌ إليهم وتفكير في صحة كلامهم ! مع الظهور الشديد أن ليس سكوت كثيرين إلا لما صار وراء هؤلاء الملحدين والمشركين من قوي عاتية تؤيدهم بالقوة والمال ! . ولا زال أغبياؤهم يظنون أن أسلوب التحذير من الصلاة لقوله تعالي (فوَيلٌ للمصلين) أسلوب يخيل علي الناس ! .

__ قال سبحانه (من يَعصِ الله ورسولَه ويتعدَّ حدوده يدخله ناراً خالِداً فيها) (النساء / 14)

وقال سبحانه (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول) (التغابن / 12)

وروي ابن حبان في صحيحه (67) عن زيد بن ثابت أن رسول الله قال رَحِمَ الله امرأ سمع مِنِّي حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره ، فرُبَّ حاملِ فقهٍ إلى من هو أفقه منه ورُبَّ حامل فقهٍ ليس بفقيه . (صحيح)

وروي أحمد في مسنده (16722) عن المقدام بن معدي كرب أن رسول الله قال ألا إني أوتيتُ الكتاب ومِثلَه معه ، ألا إني أوتيتُ القرآن ومثله معه . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (3050) عن العرباض بن سارية أن رسول الله قال أيحسب أحدكم متكئاً علي أريكته قد يظن أن الله لم يحرّم شيئا إلا ما في هذا القرآن ! ، ألا إني والله قد وعظت وأمرت ونهيت عن أشياء إنها لمثل القرآن أو أكثر . (صحيح)

_ قال الإمام ابن حزم (لو أن امرأً قال لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأُمَّة ، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل وأخرى عند الفجر لأن ذلك هو أقل ما يقع

عليه اسم صلاة ولا حد للأكثر في ذلك ، وقائل هذا كافرٌ مُشرِكٌ حلال الدم والمال) (الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم / 2 / 80)

_ وقال الإمام الآجري (وكذلك جميع فرائض الله التي فرَضَها في كتابه لا يُعلَم الحُكمُ فيها إلا بسُنَن رسول الله ، هذا قول علماء المسلمين ، من قال غير هذا خرج عن ملة الإسلام ودخل في ملة الملحدين) (الشريعة للآجري / 1 / 412)

وقد ذاع هذا اليوم وانتشر وصار شيئا غير مُستَغرَبٍ في حدوثه وإن كان مُستَغرَباً في أصله . وصار كل مشرك وملحد يتستر بالشهادتين نِفَاقاً ثم يطلق يديه في أحكام الإسلام بالهدم والنقض . وصاروا يستعملون الألفاظ التي استعملها قدماء المنافقين التي خلَّدها الله في كتابه فقال (ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفِيقاً) (النساء / 62) .

فأخبر سبحانه فاضِحاً المنافقين في تعليلهم نقض كتاب الله وهدم سنة رسوله وتحريف حلاله وحرامه بقولهم أردنا (الإحسان) و(التوفيق) . فما أحسنها من ألفاظ وما أفحشها من أفعال وما أكفرها من مقاصد في حقيقتها .

فيأتيك الحدثاء بمثل تلك المعاني والألفاظ فيقول قائلهم نحن أهل القرآن ونحن القرآنيون وإنما نريد تنقية الدين وتعظيم جناب النبي وإعمال العقل ونشر التسامح وترك التشدد وغير ذلك من ألفاظٍ مُغلَّفةٍ مفضُوحَةٍ وما عادت تخِيلُ علي الأطفال ! . وما هي إلا تمحكات أسلافهم المنافقين الذين فضحهم الله في كتابه وهم القائلون إنما أردنا الإحسان والتوفيق .

وهي عادة الحدثاء الأغرار يجلس واحدهم علي استه ويذهب في خيالٍ بعيد ويسرح في شرودٍ مريب ثم يفيق بعد أن ملأت شياطينه جوفه حتي فاح ، فراحوا يقولون تصريحا وتلميحا أن الصحابة والتابعين والأئمة كلهم حفنة من الحمقي والمغفلين الذين لا يعرفون الإسلام ويجهلون القرآن ويكذبون علي النبي ولا يدركون حتي أصول اللغة ،

حتي أتي هؤلاء بعلمهم المتين ونظرهم السمين ليخبروا الناس بما جهله الصحابة والتابعون والأئمة ويخرجوهم من ظلمات الصحابة والأئمة إلي أنوار الحدثاء الملمة . فراحوا ينقضون كل ما لا يجري علي أهوائهم حتي وإن كان من المقطوع به المعلوم من الدين بالضرورة .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأمة يستتيبون قائله قطعا صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطَةٌ من عِلمٍ ولا طَرفةٌ من فَهمٍ ولا مَسكَةٌ من دِين .

وسبحانه القائل (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)

ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل من النار وإن اشتركوا في العذاب . فليملأ الله بها قلوب عبادة المؤمنين إلي يوم نعِيمِه وليملأ الله بها قلوب خَلقِه المنافقين إلي يوم جحِيمِه .

وسبحانه القائل (إن الذين أجرَمُوا كانوا من الذين آمنوا يضحكون ، وإذا مَرُّوا بهم يتغامزون ، وإذا انقلبوا إلي أهلهم انقلبوا فَكِهِين ، وإذا رأوهم قالوا إن هؤلاء لضالُّون وما أُرسِلُوا عليهم حافظين) (المطففين / 29)

ألا تسمع تلك الكلمة اليوم كثيراً (وما أرسلوا عليهم حافظين) بجميع تنوعاتها وألفاظها ، كقول القائل لم يبعثك الله عليَّ رقيبا ، ولم يجعلك الله مُحاسِباً للناس علي أعمالهم ، وليس من التدين التدخل في شؤون الناس ، ونحو ذلك . فسبحان الذي وصفهم في كتابه (أجرموا) .

حتي صار بعضهم يمنع الإنكار علي الكفر المحض والشرك الظاهر وإن رأي أحدهم من ينكر علي الكفر طلع فاغراً فاه كالأحمق قائلا (وانت مالك) ! .

بل وصار بعضهم ينشر الكبائر ويحيي الكفر ويحمي فاعلي ذلك بكل قوة وعتاد ثم يبتسم للناس ابتسامة خبيثة من ملحد مكشوف تقرأ فيها عَياناً بَياناً أنه يقول سأنشر الكفر وأحميه وسأنشر الكبائر وأحمي فاعليها وأروني من يستطيع أن يمنعني ! .

وصدق رسول الله القائل أبغض الناس إلي الله مُلحِدٌ في الحرَم ومُبتغٍ في الإسلام سنَّة الجاهلية . (صحيح البخاري / 6882) . ويأتي ذكر كثير من الكتب التي أفردتها في ذلك .

_ روي البيهقي في شعب الإيمان (1908) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي علي الناس زمانٌ لا يبقي من الإسلام إلا اسمَه ولا يبقي من القرآن إلا رَسمَه ، مساجدهم عامرةٌ وهي خرابٌ من الهُدَي ، علماؤهم شرُّ من تحت أدِيمِ السماء . (حسن)

فأخبر عنهم بالإضافة إليهم بقوله (علماؤهم) أي من يظنهم المنافقون علماء ويظهرونهم للناس في غير ثياب الكفر والنفاق . حتي صار من لم يُبقِ من الإسلام إلا اسمه إماماً ، وصار من لم يُبقِ من القرآن إلا رسمه عالماً .

بل وصار اليوم بالإمكان أن تأتي بالكافر صِرفاً والمُشرِك مَحضاً فتظهره بالشهادتين متستّراً وتلسبه العمامة آمِراً ثم تنصبه قسراً علي الناس عالِمَا . وليسوا إلا ملحدين في ثياب النفاق وشياطين في أشكال الإنس ومشركين في عباءة متفيقهة يفتون ويجددون الدين ! .

_ وقال الإمام الشوكاني (ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في دين الإسلام) (إرشاد الفحول للشوكاني / 1 / 97)

وصدق . فكَونُ الحديث النبوي حجة بذاته وكون السنة النبوية مستقلة بتشريع الأحكام أمر معلوم من الدين بالضرورة وتواتره عن النبي والصحابة فَمَن بعدهم كتواتر القرآن .

_ وقال الإمام السيوطي (من أنكر كون حديث النبي قولاً كان أو فِعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة كفَرَ وخرج عن دائرة الإسلام وحُشِر مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فِرَق الكفرة) (مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي / 5)

ولم يخالف في ذلك أحد من أصحاب النبي ولا التابعين ولا الأئمة . وكَم حكموا بكفر أناس بإنكارهم أحكاما ثابتة وردت في السنة النبوية بل واستتابوهم بحد الردة وقد أفردت في أمثلة ذلك عددا من الكتب السابقة يأتي ذكر بعضها .

_ قال الإمام ابن حزم (ثبت يقِيناً أن خَبرَ الواحد العَدلِ عن مثله مبلغاً إلى رسول الله حَقٌّ مقطوعٌ به مُوجِبٌ للعمل والعلم معاً) (الإحكام لابن حزم / 1 / 124)

وهذا قول كثير من الأئمة . فإن كان هذا في خبر الواحد الثقة بمفرده مجرّداً فكيف بخبر اثنين وثلاثة وأربعة وعشرة وأكثر ! .

وقال الإمام ابن حزم (.. فصحَّ بهذا إجماع الأمة كلها على قبول خبر الواحد الثقة عن النبي ، وأيضا فإن جميع أهل الإسلام كانوا على قبول خبر الواحد الثقة عن النبي يجري على ذلك كل فرقة في علمها كأهل السنة والخوارج والشيعة والقدرية حتى حدث متكلمو المعتزلة بعد المائة من التاريخ فخالفوا الإجماع في ذلك . .. وقد صحَّ الإجماع من الصدر الأول كلهم وممن بعدهم على قبول خبر الواحد) (الإحكام لابن حزم / 1 / 114)

وقال الإمام النووي (قد أجمع من يُعتَدُّ به على الاحتجاج بخبر الواحد ووجوب العمل به ، ودلائله من فعل رسول الله والخلفاء الراشدين وسائر الصحابة ومن بعدهم أكثر من أن يُحصَر)

وصدَق . فكون خبر الواحد بذاته موجباً للعمل فيه مئات من الأحاديث النبوية وآثار الصحابة . فكيف إن أضفت آثار من بعدهم من كبار التابعين فَمَن تلاهم .

فالاحتجاج بخبر الواحد في مُجمَلِهِ أمرٌ تواتره كتواتر القرآن وهو أمر معلوم من الدين بالضرورة . وما من صحابي إلا وعمل بخبر الواحد .

بل وقد تواتر عن النبي أنه كان يبعث الرسائل إلي الملوك والقبائل والبلاد وفيها أمور من العقائد وأصول الأحكام ومع ذلك يبعثها مع شخص واحد . أكان يأمرهم بالعقائد والأحكام بوسيلة لا توجب عليهم العلم ولا تقطع عليهم بيقين ! .

وإنما هناك أمثلة تعد علي الأصابع من توقف بعض الصحابة في بضعة أحاديث معدودة علي أصابع اليد الواحدة . ليس لكونها في ذاتها آحاداً بل لتعارُضٍ بين أدلة مختلفة .

وهذا نفسه مثلما تتعارض آيتان من القرآن فتيوقف فيهما الناظر . أيكون هذا منه إنكاراً للقرآن أو توَقُّفاً في الاحتجاج بالقرآن ! . وإنما لا يعلم ذلك الناظر حينها أيهما المُحكَم ليأخذ به فيتوقف ليبحث عن أدلة أخري يستعين بها .

ـــ روي الشجري في الأمالي الخميسية (1998) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال إن من اقتراب الساعة إذا رأيتم الناس باعوا الدِّينَ بالدنيا وقلَّت الفقهاء وكثُر خطباء منابركم وركن علماؤكم إلي وُلاتِكم فأحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال وأفتوهم بما يشتهون . (حسن لغيره)

وروي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 91) عن ابن عباس أن رسول الله قال يكون عليكم أمراء هم شرٌّ عند الله من المجوس . (حسن)

فكيف حين يجتمع من قال فيهم رسول الله (ركنوا إلي ولاتكم وأفتوهم بما يشتهون) مع من قال فيهم (شرٌّ عند الله من المجوس) فأفتوهم بما يشتهون ، كيف يكون النتاج وماذا تكون النتيجة ، ثم ينشرون ذلك في الكبار ويعلّمونه للصغار ويجعلون ما هو شر من المجوس ديناً عاما وقانوناً لازما يحمونه بالقوة والسلاح .

وروي البيهقي في السنن الكبري (10 / 114) عن عدي بن حاتم أن رسول الله قرأ (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) ، قال عدي قلت يا رسول الله إنهم لم يكونوا يعبدونهم ،

قال أجل ولكن يُحِلُّون لهم ما حرَّم الله فيستحلونه ويُحرِّمون عليهم ما أحلَّ الله فيحرِّمونه ، فتلك عبادتهم لهم . (صحيح لغيره)

وروي البيهقي في المدخل (832) عن ابن عمر أن رسول الله قال إن أشد ما أتخوف علي أمتي ثلاثة ، زلَّةُ عالِم ، وجِدالُ منافقٍ بالقرآن ، ودنيا تقطع أعناقكم فاتهموها علي أنفسكم . (صحيح لغيره)

وروي أبو نعيم في صفة النفاق (31) عن عمر بن الخطاب قال يهدم الإسلام ثلاثة ، زلة عالم وجِدال منافق وأئمةٌ مُضِلُّون . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجاري الكلب بصاحبه ، لا يبقي فيه عِرقٌ ولا مِفصَلٌ إلا دَخَله . (صحيح)

وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين (1 / 299) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . (صحيح)

وروي البيهقي في شعب الإيمان (1908) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي علي الناس زمانٌ لا يبقي من الإسلام إلا اسمَه ، ولا يبقي من القرآن إلا رَسمَه ، مساجدهم عامرةٌ وهي خرابٌ من الهُدَي ، علماؤهم شرُّ من تحت أدِيمِ السماء . (حسن)

فأخبر عنهم بالإضافة إليهم بقوله (علماؤهم) أي من يظنهم المنافقون علماء ويظهرونهم للناس في غير ثياب الكفر والنفاق .

حتي صار من لم يُبقِ من الإسلام إلا اسمه إماماً ، وصار من لم يُبقِ من القرآن إلا رسمه عالماً . بل وصار اليوم بالإمكان أن تأتي بالكافر صِرفاً والمشرك مَحضاً فتظهره بالشهادتين متستّراً وتلسبه العمامة آمِراً ثم تنصبه قسراً علي الناس عالِمَا .

فيهدم عقائد الدين وينقض أحكامه أصولا وفروعا . وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعا صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مَسكةٌ من دِين .

ومن هؤلاء البلداء المتمحكون ، الحدثاء منهم والقدماء ، الزاعمون نفاقا عدم الاحتجاج بالسنة النبوية ، القائلون جزافا عليكم بالقرآن ، فتحدثهم قلوبهم عن ربهم بدينٍ جديد لم يعرفه ولا أصحاب النبي أنفسهم بل ولا عرفه من بعثه الله للناس رسولا .

_ وروي الحاكم في المستدرك (8448) عن حذيفة قال أول ما تفقدون من دينكم الخشوع وآخر ما تفقدون من دينكم الصلاة ، ولتنقضنَّ عرى الإسلام عروةً عروة ، وليصلينَّ النساء وهن حُيَّض ، ولتسلكن طريق من كان قبلكم حذو القذة بالقذة وحذو النعل بالنعل لا تخطئون طريقهم ولا يخطأنكم ،

حتى تبقى فرقتان من فرق كثيرة ، فتقول إحداهما ما بال الصلوات الخمس ! لقد ضل من كان قبلنا إنما قال الله (أقم الصلاة طرفي النهار وزُلَفاً من الليل) لا تصلوا إلا ثلاثا ، وتقول الأخرى إيمان المؤمنين بالله كإيمان الملائكة ما فينا كافر ولا منافق ، حقٌّ على الله أن يحشرهما مع الدجال . (صحيح) . حق علي الله أن يحشرهما مع الدجال .

_ وقال سبحانه (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)
ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل وإن اشتركوا في العذاب .

_ وقال سبحانه في كشف المنافقين (لتعرفنهم في لَحنِ القول) (محمد / 30)
فإن كان هذا في الأخطاء والزلات وفلتات اللسان فكيف بالتعمد والتصريح ! .

_ وروي الخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث (1 / 39) عن معاذ بن جبل أن رسول الله قال يحمل هذا العلم من كلِّ خَلَفٍ عُدُوله ، ينفون عنه تحريف الغالِين وانتحال المُبطِلين وتأويل الجاهلين . (حسن لغيره)

_ وروي الترمذي في سننه (2641) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال تفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة ، كلهم في النار إلا ملةً واحدة ، قالوا ومن هي يا رسول الله ؟ قال ما أنا عليه وأصحابي . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (4886) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله تفترق هذه الأمة علي ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ، قالوا وما تلك الفرقة ؟ قال ما أنا عليه اليوم وأصحابي . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الكبير (3307) عن أبي واقد الليثي أن رسول الله قال إنها ستكون فتنة ، قالوا فكيف لنا يا رسول الله وكيف نصنع ؟ قال ترجعون إلى أمركم الأول . (صحيح لغيره)

_ وروي الدارمي في سننه (210) عن عمرو بن سلمة قال كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قبل صلاة الغداة فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد فجاءنا أبو موسى الأشعري رضي الله عنه فقال أخرج إليكم أبو عبد الرحمن ؟ قلنا لا بعد ، فجلس معنا حتي خرج ،

فلما خرج قمنا إليه جميعا فقال له أبو موسى يا أبا عبد الرحمن إني رأيت في المسجد آنفا أمرا أنكرته ولم أر والحمد لله إلا خيرا ، قال فما هو ؟ فقال إن عشت فستراه ، قال رأيت في المسجد قوما حلقا جلوسا ينتظرون الصلاة في كل حلقة رجل وفي أيديهم حصا فيقول كبِّروا مائة فيكبرون مائة ، فيقول هللوا مائة فيهللون مائة ، ويقول سبحوا مائة فيسبحون مائة ،

قال فماذا قلت لهم ؟ قال ما قلت لهم شيئا انتظار رأيك أو انتظار أمرك ، قال أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم ، ثم مضى ومضينا معه حتى أتى حلقة من تلك الحلق فوقف عليهم فقال ما هذا الذي أراكم تصنعون ؟ قالوا يا أبا عبد الرحمن حصا نعد به التكبير والتهليل والتسبيح ،

قال فعدوا سيئاتكم فأنا ضامنٌ أن لا يضيع من حسناتكم شيء ، ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم ، هؤلاء صحابة نبيكم متوافرون وهذه ثيابه لم تبْلَ وآنيته لم تُكسَر ، والذي نفسي بيده إنكم لَعَلى ملةٍ هي أهدى من ملة محمد أو مُفتَتِحُو باب ضلالة ، قالوا والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير ، قال وكم من مُريدٍ للخير لن يُصيبَه . (صحيح)

_ وروي ابن وضاح في البدع (25) عن عبدة بن أبي لبابة أن رجلا كان يجمع الناس فيقول رحم الله من قال كذا وكذا مرة سبحان الله ، فيقول القوم ، فمرَّ بهم ابن مسعود فقال لقد هُدِيتم لما لم يهتدِ له نبيكم أو إنكم لمتمسِّكون بذَنَبِ ضلالة . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الكبير (14826) عن عامر بن عبد الله بن الزبير قال أتيت أبي فقال أين كنت ؟ فقلت وجدت أقواماً ما رأيتُ خيراً منهم ، يذكرون الله فيرعد أحدهم حتي يُغشَي عليه من خشية الله ، قال لا تقعد معهم بعدها ،

فرآني كأنه لم يأخذ فيَّ فقال رأيت رسول الله يتلو القرآن ورأيت أبا بكر وعمر يتلوان القرآن فلا يصيبهم هذا ، أفتراهم أخشع لله من أبي بكر وعمر ! . فرأيت أن ذلك كذلك فتركتهم . (صحيح) وأقول قد تأدب واحتاط لكن قل كذلك أفتراهم أخشع لله من رسول الله ! .

___ قال الإمام ابن حزم (وقوله تعالى (لا إكراه في الدِّين) مَخصُوصٌ بالنصوص الثابتة أن رسول الله أكره غير أهل الكتاب على الإسلام أو السيف وأيضاً فإن الأمَّة كلَّها مُجمِعةٌ على إكراه المرتد على الإسلام) (الإحكام لابن حزم / 5 / 113)

والآيات والأحاديث الدالة علي أن الإكراه علي الحق وترك الكبائر أصلٌ من أصول الدين كثيرة تبلغ المئات وسأفردها في جزء منفرد . وإنما الإكراه الممنوع المقطوع بإنكاره هو الإكراه علي شئ من الباطل والكفر والكبائر .

وقال الإمام ابن حزم (وأما قول الله تعالي (لا إكراه في الدين) فلا حجَّة لهم فيه لأنه لم يختلف أحَدٌ من الأمَّة كلها في أن هذه الآية ليست على ظاهرها لأن الأمَّة مُجمِعَةٌ على إكراه المرتد عن دينه ، فمِن قائلٍ يُكرَه ولا يُقتَل ومن قائلٍ يُكرَه ويُقتَل) (المحلي لابن حزم / 12 / 119)

وابن حزم من المتعنتين جدا في نقل الإجماع ولا يعتبر الإجماع بمجرد مخالفة قلة تعد علي الأصابع حتي وإن كانوا علي خطإ ظاهر . فانظر كيف تكون درجة الإجماع الذي يقول فيه أن الأمَّة كلها مجمعة عليه .

وهذا ابن حزم كذلك الذي يكذب عليه كاذبون بتعمد وينقل عنه آخرون ببلادة أنه لا يقول بالإجماع مع أنه نقل الإجماع في مئات المسائل والأحكام بل ووصف المخالف فيها أنه كافر مشرك حلال الدم والمال ونحو ذلك .

وانظر لزوما كتاب رقم (779) (الكامل في جَمعِ (150) مثالا من الأحكام التي قال الإمام ابن حزم أن المخالف فيها كافر مشرك حلال الدم والمال بإجماع الأمَّة مع بيان أن ابن حزم نقل الإجماع القطعيَّ في (1200) مسألة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الزلات لهدم الدين واستحلال الكبائر)

فسبحانه القائل (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) . وصدق الإمام ابن حزم في قوله أن هذا لم يختلف فيه أحد من الأمة كلها . فحدثاء المنافقين معدودون من أمة الكفر وأهل الإلحاد وليسوا من أمة رسول الله المجيبين له المتبعين إياه .

وقوله (فمن قائل يُكرَه ولا يُقتَل) أي يستتاب فإن تاب لا يقتل وهو قول الأكثرين وهو الصحيح . وقوله (ومن قائل يُكرَه ويُقتَل) أي يستتاب فإن تاب يقتل حدّاً ويدفن في مقابر المسلمين وإن لم يتب يقتل كفرا علي الردة ولا يدفن في مقابر المسلمين .

أما حدثاء المنافقين فيريد الواحد منهم أن يقول ما شاء في دين الله كيفما شاء ويستحل ما شاء من الكبائر ويقول ما شاء من الكفر والشرك ويهدم ما شاء من الأحكام ولو كانت معلومة من الدين بالضرورة ومع كل ذلك يريد ألا يقول له أحد هذا كفر وهذا شرك وهذه ردة ولا يريد أن يعاقبه معاقب بأي عقوبة كانت ! . فهنيئا للملحدين وهل يريدون إلا هذا ! .

وكذلك بعض حدثاء المتفيقهة الذين يقولون بحد الردة صاروا كأنما هم في حرَجٍ وإحراج شديد من شدة طغيان الكفر وأهله وسلطة الشرك وأصحابه وتسلط الملحدين وأتباعهم صاروا يقولون بشروط لم ينطق بها أحد من الصحابة والتابعين والأئمة ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء حتي كأنما هؤلاء أيضا صاروا عمليّاً يقولون حد الردة شبه معدوم ! .

وقد اتفق الصحابة والأئمة واتفاق قطعيا لا خلاف فيه من صحابي ولا إمام ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء أن من لم يعمل من المسلمين والكفار بشئ من أحكام الإسلام الظاهرة يجب قتاله وأنه يُقتَل إن أصرَّ وامتنع أو قاتل علي ذلك .

حتي ظهر حدثاء المنافقين ومتسترو الملحدين فصاروا يقولون بالحرية ليس علي الكافرين فقط بل ومنع إقامة حدود الله علي المسلمين ! . حتي امتلات الأرض بالإلحاد بدرجاته وأنواعه وطفحت الدنيا بالإباحية بدرجاتها وأنواعها . وقد أفردت في بعض ذلك عددا من الكتب السابقة يأتي ذكر بعضها .

_ وقال الإمام ابن حزم (فلا خلاف في أن كل من جَمَعَ عدالةً ومعصيةً فأطاع في قصة وصلى وصام وزكى وفسق في أخرى وزنى أو شرب الخمر أو أتى كبيرة أو جاهر بصغيرة فإنه فاسِقٌ عند جمِيعِ الأمَّة بلا خلاف ولا يقع عليه اسم عَدل) (الإحكام لابن حزم / 1 / 146)

فكيف لو رأي اليوم أفسق الفجرة وأفحش الفاسقين يحسب نفسه عالما في التفسير إماما في الحديث علامة في أصول الفقه ثم تنظر في كلامهم فلا تجد إلا حمارا من قطيع البهائم يظن نفسه عبقريا من عباقرة العالم ! .

وقد كان المرء يصير فاسقا بإجماعٍ قطعيٍّ لا خلاف فيه بل وباتفاق الأمَّة كما قال الإمام ابن حزم وغيره بارتكاب كبيرة من الكبائر فكيف لو رأوا أفجر الفسقة والمجاهرين بالزني والناشرين للكبائر يصِفُهم اليوم حدثاء المنافقين ومتفيقهة الكافرين بأنهم النجوم اللامعون والمفكرون المتميزون !.

__ منذ بداية عهد الرواية وانتشارها حاول علماء الحديث والفقه جمع بعض الأحاديث في مكان واحد ، علي اختلاف مذاهبهم في هذا الجمع ، ممن جمع بعض الصحيح كصحيح البخاري وصحيح مسلم وصحيح ابن حبان وصحيح ابن خزيمة وصحيح أبي عوانة ،

وصحيح ابن السكن وصحيح ابن الجارود وصحيح أبي نعيم وصحيح الضياء المقدسي (الأحاديث المختارة) وصحيح الحاكم (المستدرك) ، وغيرها من كتب الصحاح ، وآخرون جمعوا الصحيح والضعيف كالسنن والمعاجم والمسانيد إلي آخره .

ولا أدري لِمَ لمْ يجتمعوا مع بعضهم ويُملوا ما معهم من أحاديث ويتم الجمع بسهولة ، وتجتمع السنة كلها في مكان واحد من البداية أو علي الأقل أكثرها ويتم التعديل فيه إن ذكر أحدهم شيئا نسيه ، إلا أن شيئا من ذلك لم يحدث .

وروي ابن حبان في صحيحه (7179) عن أنس بن مالك قال خدمتُ النبيَّ عشر سنين فما بعثني في حاجةٍ لم تتهيّأ إلا قال لو قُضِيَ لَكَان أو لو قُدِّر لَكَان . (صحيح)

وقال الإمام ابن حجر (ولقد كان استيعاب الأحاديث سَهلاً لو أراد الله ذلك بأن يجمع الأول منهم ما وصل إليه ثم يذكر من بعده ما اطلع عليه ومما فاته من حديث مستقل أو زيادة في الأحاديث التي ذكرها فيكون كالذيل عليه وكذا من بعده ، فلا يمضي كثير من الزمان إلا وقد استوعبت وصارت كالمصنف الواحد ، ولَعَمري لقد كان هذا في غاية الحُسْن) (تدريب الراوي للسيوطي / 1 / 107)

ولم يقترب أحد منهم أن يجمع الصحيح كله في مكان واحد ، فضلاً عن أن يجمع السنة كلها صحيحها وضعيفها في مكان واحد ، وظل هذا حلماً يراود أذهانهم ، إلا أن هذا الأمر لا ينبغي أن يدوم ، وقد انتهي بهذا الكتاب .

__ تأليف كتاب يجمع السنة كلها في مكان واحد :

كتاب (الكامل في السنن) أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها في مكان واحد ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف .

وقد تم هذا العمل علي مدار سنين طويلة ، كان يصل العمل عليه في بعض الأيام إلي خمس عشرة (15) ساعة في اليوم الواحد ، إلا أن ذاك الجهد قد آتي مبتغاه .

وقد أمضيت نحو عشرين عاما قبل الإصدار الأول في القراءة والبحث والجمع والمذاكرة وأنا علي بالي أني أريد جمع السنة النبوية كلها . ثم أمضيت بعد الإصدار الأول حتي هذا الإصدار نحو عشر سنين أخري .

وإن كان الكتاب ليس فيه إلا جمع السنن المُسنَدة والأحاديث المروية كلها في مكان واحد لكان كافيا في أمر بهذا الحجم ، إلا أن الكتاب فيه ميزة أخري عظيمة ، ألا وهي مسألة الحكم علي الأحاديث كلها ، فلن تقرأ حديثا إلا وأنت تعرف درجته من الصحة والضعف ، وهذا أمر شديد الأهمية ، إذ ما أهيمة ما تقرأ وأنت لا تعرف مدي ثبوته .

وميزة ثالثة ليست بالهينة وهي إعادة كثير من الرواة إلي مراتبهم من الصدق والعدالة بعد أن اشتهر عنهم أنهم ضعفاء أو متروكون بل وبعضهم اشتهر عنه أنه كذاب ! ، وإصلاح ما أخطأ وتعنت فيه كثير من المعاصرين ويأتي الكلام مجملا عن أسباب ذلك .

فهذا كتاب فيه نحو خمسة وستين ألف (65,000) حديث ، هي السنة النبوية كلها مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وليس فقط حكما علي إسناد مجرد بل حكم نهائي أي حكم علي مجموع الأسانيد للحديث وما يتبعها من متابعات للأسانيد والمتون .

__ المذهب المتبع في هذا الكتاب في عرض وعدِّ الأحاديث وقول بعض المتمحكين أكان النبي يتكلم كل هذا الكلام ؟ وبيان شدة بلادة قائل ذلك :

للناس في عدِّ الأحاديث ثلاث طرق .

_ الطريقة الأولي . من يعد المتن فقط بغض النظر عن من رواه من الصحابة وعن طرق الحديث لكل صحابي .

فإن روي الحديث عن خمسة من الصحابة وعن كل صحابي من ثلاث طرق فهو عندهم حديث واحد . وليست طريقة جيدة في المُجمَل فالحديث المروي عن صحابيين ليس كالمروي عن عشرة بغض النظر عن ثبوت الحديث في ذاته .

_ الطريقة الثانية . من يعد الحديث بناء علي من رواه من الصحابة بغض النظر عن طرق الحديث لكل صحابي . فإن روي الحديث عن خمسة من الصحابة وعن كل صحابي من ثلاث طرق فهو عندهم خمسة أحاديث . وهي طريقة حسنة .

وهي الطريقة التي اتبعتها في كتاب (الكامل في السنن) وفي بقية كتبي عموما .

_ الطريقة الثالثة . من يعد الحديث بناء علي من رواه من الصحابة وعلي طرق الحديث عن كل صحابي .

فإن روي الحديث عن خمسة من الصحابة وعن كل صحابي من ثلاث طرق فهذه خمسة عشر (15) حديثا . وهذه طريقة يستعملها المحدِّثون وهي طريقة لابد منها كذلك للمتمكنين غير المبتدئين من الفقهاء لضرورتها في ثبوت الأحاديث .

وعلي هذا يتنزل كثير من الآثار الواردة عن بعض الأئمة في حفظ مائة ألف حديث وأثر ومائتي ألف وأكثر من ذلك . فهم يعدُّون في ذلك الحديث نفسه ومن رواه من الصحابة وعدد الطرق الواردة عن كل صحابي .

وليس هذا فقط بل إن ورد إسناد فيه حدثنا محمد وأحمد وسالم وعمر وعبد الرزاق عن فلان الفلاني عن علان التلاني عن عمر أن رسول الله قال الأعمال بالنيات . فبالطريقة الثالثة هذا ليس إسنادا واحدا فقط بل هو خمسة أسانيد لأن رواته عن الفلاني خمسة رجال حتي وإن كان الخمسة يروونه عن شخص واحد .

فطبّق هذا علي ألوف الأحاديث بكل أسانيدها تدرك أن الوصول لخمسمائة ألف (500,000) إسناد وأكثر أمر عاديٌّ جدا ليس مستغربا .

بل ويكون الحفظ حينها ليس بتلك الصعوبة والغرابة . ففي هذا المثال أنت الآن بجملة واحدة قرأت إن لم تكن حفظت خمسة أسانيد . نعم يظل الأمر صعبا لكنه ليس بتلك الصعوبة والاستحالة التي يظهره بها المنافقون .

لكن التمحكات عادة كل بليد وممسكة كل كسول . كهؤلاء الذين صاروا يرون ما وصلت إليه في كتبي وفي جمعي للأحاديث والقدرة علي استحضار الزوائد فصاروا يقولون كيف يقدر علي ذلك رجل واحد ! .

ومثل هذا في حفظ عدد ليس بالقليل من الأئمة لمئات الألوف من الأحاديث والآثار . فإن حسبتها حسبة عملية لوجدت أنها أمر طبيعي ممكن جدا لمن عزم عليه وانشغل به .

ودعنا نقول أن أحدهم بدأ حفظ الأحاديث والآثار في سن (15) سنة وظل في ذلك لمدة عشرين (20) سنة ، وفي اليوم عشر (10) ساعات فقط ، ويحفظ في الساعة خمسة (5) أحاديث فقط مع أن هذا قليل جدا وخاصة لمن لديهم القدرة علي الحفظ .

وبحسبة بسيطة (20 سنة × 360 يوم × 10 ساعات × 5 أحاديث) = (360,000) حديث . ثلاثمائة وستون ألف حديث ! .

وهذا في عشرين سنة فقط ، وبعض الأئمة قضي في علم الحديث ضعف هذا العدد .

وهذا بحساب أنه يحفظ خمسة أحاديث فقط ، مع أن هذا عدد قليل جدا عند أصحاب القدرات علي الحفظ ، وأنا شخصيا أستظهر أضعاف هذا العدد في الساعة الواحدة .

وهذا في عشر ساعات فقط في اليوم ، وبعض الأئمة يقضي في كثير من الأيام أكثر من ذلك ، وأنا شخصيا مضت عليَّ بعض الأيام أقضي خمس عشرة (15) ساعة بين الأحاديث والأسانيد .

بل إني لم يمض عليَّ يوم إلا وقضيت علي الأقل سبع ساعات في ذلك ، إلا أيام قلائل لأعذار مرضية وانشغالات دنيوية .

وقد مضي عليَّ في علم الحديث علي الأقل عشرين (20) سنة ، وهي أكثر لكن ذلك علي سبيل التزل .

فبحسبة بسيطة (20 سنة × 360 يوم × 7 ساعات) = (50,400) ساعة .
أي علي الأقل خمسون ألف ساعة ! .

ثم يستنكر كل بليد ويستعجب كل كسول من حفظ واستظهار ومعرفة بعض الأئمة لمئات الألوف من الأحاديث والآثار والأسانيد ! .

وهذه أمور يعرفها ويعتني بها من يدرك أهمية الوقت وأهمية (الروتين) الذي ظلمه الناس باستهجانهم إياه . وما أنجز أحد إنجازا حقيقيا إلا وكان له فيه روتين وإن لم يخبرك به .

وانظر كتاب رقم (512) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الصحة والفراغ نعمتان مغبونٌ فيهما كثير من الناس ولا تزول قدما عبد يوم القيامة حتي يُسأَل عن عمره فيما أفناه من (15) طريقا عن النبي وبيان أن ربع ساعة في اليوم لمدة عشرين عاما تساوي (1800) ساعة)

_ وأما قول بعض المتمحكين أكان النبي يتكلم كل هذا الكلام :

فقائل ذلك أحد اثنين . إما جاهل لا يعرف فيم يتكلم وكيف تُعَد الأحاديث . وإما منافق بليد يلقي الحماقات التي لم يكن ينطق بها حتي المشركون أنفسهم ، فيجد لها مَسمَعا ويجد لها في الناس ناقلا .

ولمعرفة بلادة تلك المقولة يجب معرفة عدد الأحاديث .

وأما عدد الأحاديث فنحو ستين ألف (60,000) حديث . لكن هذا عدد الأحاديث بمن رواها من الصحابة كما سبق بيانه عند الكلام عن طرق عد الأحاديث .

فمثلا قول النبي (لا تُنكَح المرأة علي عمتها أو خالتها) مروي عن نحو أربعة عشر (14) صحابيا . فالأربعة عشر ناقلون من الصحابة ، وأما من النبي فهو حديث واحد .

وبالتالي فالنظر لأقوال النبي من حيث نطق النبي بها فإنما يجب أن يكون بالمتون . وعدد متون الأحاديث كلها عن آخرها ، صحيحها وضعيفها ومتروكها ومكذوبها ، نحو عشرين ألف (20,000) حديث . بل وهذا مع اعتبار كثير من تعدد روايات وألفاظ الحديث الواحد .

وكذلك نحو ثلث هذا العدد أحاديث عملية ، ينقل فيها الصحابة عمل النبي ، كعمله في الصلاة والصيام والحج والمعاملات ونحو ذلك .

وبعد حذف الأحاديث المتروكة والمكذوبة وعدم عد الأحاديث العملية يبقي نحو خمسة عشر ألف (15,000) حديث . وهذا علي سبيل التنزل جدلا لأن العدد أقل من ذلك .

وكانت فترة النبوة نحو عشرين (20) سنة ، لكنها دعنا أيضا علي التنزل جدلا نقول أنها عشر (10) سنين فقط بحساب الفترة بعد الهجرة فقط .

وبالتالي عشر (10) سنين ، فيكون فيها نحو ثلاثة آلاف وستمائة (3600) يوم . وبعملية حسابية بسيطة بقسمة (15,000) علي (3600) فيكون الناتج نحو (4.16) ودعنا لا نقول أربعة بل اجعلها خمسة لزيادة التنزل الجدلي .

أيستنكر هؤلاء أن ينطق النبي في اليوم خمسة (5) أحاديث فقط ! . وأكثرها لا يتخطي كلمات معدودة تكتب في سطرين أو ثلاثة أسطر ! .

وإن حسبنا فترة النبوة كلها ، المكية والمدنية ، فيكون النبي تكلم نحو حديثين أو ثلاثة فقط في اليوم كله ! . أرأيت كيف يتكلم البليد قبل أن يفكر وكيف يتمحك الخبيث قبل أن يعقل .

__ الإحصائية النهائية بعدد الأحاديث المروية ونسبة الصحيح والضعيف منها :

في نهاية الكتاب بان أن عدد الأحاديث المروية الكلية نحو خمسة وستين ألف (65,000) حديث . ونسبة الحديث الصحيح منها نحو تسعين بالمائة (90 %) ، ونسبة الحديث الضعيف منها نحو تسعة بالمائة (9 %) ، ونسبة الحديث المتروك والمكذوب نحو واحد بالمائة (1 %) .

والحديث الصحيح مراتبه هي (صحيح ، صحيح لغيره ، حسن ، حسن لغيره)
والحديث الضعيف (ضعيف ، مرسل صحيح ، مرسل حسن ، مرسل ضعيف)
والحديث المتروك (ضعيف جدا ، مرسل ضعيف جدا)
والحديث المكذوب (مكذوب)

ولأن هذا الإصدار هو الأخير من الكتاب آثرت أن أذكر نسبة تلك الدرجات في الكتاب .

أما الأحاديث التي في درجة (صحيح) فنحو (36 %)
والأحاديث التي في درجة (صحيح لغيره) أي لها طرق ترفعها إلي الصحيح فنحو (11 %)

والأحاديث التي في درجة (حسن) أي التي لها إسناد مقبول بذاته وإن نقص شيئا عن درجة الصحيح لبعض كلام في أحد رواته أو عدم كونه في درجة الثقة الذي يرقي للصحيح فنحو (18 %)

والأحاديث التي في درجة (حسن لغيره) أي لها عدة طرق ضعيفة لكن مجموعها يقوي الحديث ويرفعه إلي درجة الحسن فنحو (22 %)

والأحاديث التي في درجة (ضعيف) أي التي وردت من طريق فيه ضعف لأسباب حديثية كسوء حفظ أحد رواته وغير ذلك فنحو (10 %)

والأحاديث التي في درجة (ضعيف جدا) أي التي وردت من طرق شديدة الضعف فنحو (2.3 %) . وعددها نحو ألف وخمسمائة (1500) حديث . وهذه درجة يتساهل فيها كثير من المعاصرين وكأنهم لا يفرّقون أصلاً بين الحديث المتروك والحديث المكذوب ! . وعدد ليس بالقليل من هذه الأحاديث تختلف فيه الأنظار بين المتروك والمكذوب والأمر في ذلك يسير .

والأحاديث التي في درجة (مكذوب) أي التي يرويها كذاب وليس لها شواهد أو متابعات تخرجها من المكذوب إلي المتروك ، فنحو (0.6 %) وعددها نحو أربعمائة (400) حديث .

_ وإن قال قائل مجموع الأحاديث الثابتة علي ذلك نحو (87 %) وليس (90 %) فأقول نعم لكن المراد ب(90 %) الكلام عن المجمل . فبعض الأحاديث تكون ثابتة مثلا من رواية ابن عباس وأبي هريرة وجابر بن عبد الله لكن وردت من طريق مكذوب عن أنس بن مالك . فأخرِج هذه من الحسبة تصلح لك النسبة .

_ وكما ذكرت في درجات الأحاديث . وهي الألفاظ التي أتبعها في جميع كتبي .

الحديث الصحيح مراتبه هي (صحيح ، صحيح لغيره ، حسن ، حسن لغيره)
والحديث الضعيف (ضعيف ، مرسل صحيح ، مرسل حسن ، مرسل ضعيف)

والحديث المتروك (ضعيف جدا ، مرسل ضعيف جدا)
والحديث المكذوب (مكذوب)

ولم أخرج عن هذه الألفاظ في الكتاب تسهيلا علي القارئ ، فلم أحكم علي الأحاديث بألفاظ مثل (منكر ، باطل ، معلل ، مقلوب ، شاذ ، مطروح ، موضوع ، .. إلي آخره) ، فكلها ألفاظ تعود إلي أحد المراتب السابقة فاكتفيت بها .

وهذه الألفاظ إنما تُقال عند الكلام عن الأسانيد وتفصيلها ، أما عند ذِكر الحكم العام آثرت التسهيل وذكر درجة الصحة والضعف فقط ، فمثلا قول (منكر ، معلل ، مطروح ، شاذ ، مقلوب ، ...) ماذا تعني بالضبط في درجة الضعف ؟

هل هي ضعيفة فقط ؟ هل هي ضعيفة جدا ؟ هل هي مكذوبة ؟ . لذا فعند الكلام عن الأسانيد أذكر مثل هذه الألفاظ ، أما ها هنا فلا حاجة لذلك وأكتفي بذكر درجة الصحة والضعف بما سبق من ألفاظ .

فإن قيل إن كان عدد الأحاديث الصحيحة علي اختلاف درجاتها بمثل هذا العدد فلِمَ نسمع عن كثير من التضعيف ها هنا وهناك وخاصة من الأئمة الأوائل والسابقين ، فلقول فَرقٌ شاسع بين تضعيف الأحاديث وتضعيف الأسانيد .

لأقرِّب لك الأمر فحديث مثل (إنما الأعمال بالنيات) أليس متفقا علي صحته ؟ .

أقول بلي ، لكن مع ذلك له أسانيد صحيحة متفق عليها وأسانيد حسنة وأسانيد ضعيفة وأسانيد متروكة ، لكن إن سُئلت عن الحديث فهل تقول هذا كله أم تقول صحيح فقط ؟ تقول صحيح وانتهي ، وهذا هو ما في هذا الكتاب ، فليس الكتاب لعرض الأسانيد ودرجاتها وإنما ليعطيك حكما نهائيا علي الحديث بذاته .

مع الانتباه أن بعض الأحاديث تكون ثابتة عن النبي ومكذوبة عن صحابي بعينه . كأن يكون الحديث ثابتا عن النبي من رواية ابن عباس وأبي هريرة وأبي ذر وغيرهم ، لكن يأتي من طريق مكذوبة عن صحابي كأنس بن مالك مثلا . وستأتي أمثلة في أنحاء الكتاب .

__ مصادر الكتاب :

لم أعتمد في الجَمعِ إلا علي الكتب التي تروي الأحاديث بإسنادها ، من صحاح ومسانيد ومعاجم وطبقات وأمالي ومصنفات ووو إلي آخره ، وقد أضفت قائمة بالمصادر كلها في آخر الكتاب وعددها (1350) مصدرا تقريبا .

وبالطبع استفدت من كل كتاب آخر طالته يدي فيه حكم علي الأسانيد والرواة والأحاديث لكن لم أجعلها مصدرا إذ هي ليست مصدرا للرواية بالطبع ، إلا في حالات نادرة يكون الكتاب الأصلي فيها مفقودا ونقل منه بعض الأئمة ممن وقفوا عليه حديثا بإسناده فأنقل الحديث عنهم لعدم الوقوف علي الكتاب الأصلي .

وكذلك استفدت من الوسائل الإلكترونية الحديثة وهي نِعمَة اليوم عظيمة لمن أحسن استعمالها ، وإني أري أن من يتجنب استعمالها في ذلك في عقله شئ يفضي به إلي البلادة .

وأما قول بعضهم أنها ممكنة الاستعمال من العالم وغير العالم ، فأقول في ذلك بلادة ظاهرة وتمحُّكٌ مُرِيب ، فليس كل من استعمل الآلة الحاسبة صار عالِماً في الرياضيات ، وليس كل من نظر في تلسكوبٍ صار عالِماً في الفَلَك .

__ تعدد مصادر التخريج :

وهو أمر كان يجب التنبيه عليه من الإصدار الأول وفيما بعده من كتب أجمع فيها الأحاديث الخاصة ببعض المواضيع . وأذكر مثالا يتضح به المراد .

روي البخاري في صحيحه (6682) عن أبي هريرة أن رسول الله قال كلمتان خفيفتان علي اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلي الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم . (صحيح)

فأنا الآن ذكرت مصدرا واحدا للحديث . وكذلك أسير في كتاب (الكامل في السنن) وفي جميع الكتب التي أجمع فيها الأحاديث الواردة في بعض الأمور والمسائل والأحكام .

فلا أعدد مصادر التخريج . ففي هذا الحديث يمكن لقائل أن يُكمِل فيقول : رواه البخاري في صحيحه (7563 و6406 و6682) ومسلم في صحيحه (2697) وأحمد في مسنده (7127) والترمذي في سننه (3467) وابن ماجة في سننه (3806) وابن حبان في صحيحه (831) وأبو يعلي في مسنده (6069) وابن أبي شيبة في مصنفه (36035) . وغير ذلك من مصادر .

فلَستُ أري كبير فائدة في ذلك . بخلاف الكلام في الأحاديث من ناحية الأسانيد وتعداد الرواة والتخريج والمتابعات ونحو ذلك فتجدني أعدد المصادر وأذكر إسناد كل مصدر وأبين درجة كل إسناد بذاته وأذكر درجته من الصحة والضعف .

وانظر في ذلك كثيرا من الكتب والأجزاء الحديثية التي أفردتها في بيان أسانيد بعض الأحاديث . بل وفي بعض الكتب عملت علي جمع جميع الأسانيد التي وردت بها بعض الأحاديث .

وانظر كمثال كتاب رقم (658) (الكامل في جَمع أسانيد أحاديث رجم الزاني مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكمٌ متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 850 إسناد)

فجمعت فيه كل الأسانيد التي ورد بها حديث رجم الزاني . وبلغت نحو ثمانمائة وخمسين (850) إسنادا وتكلمت عن كل إسناد منها وبينت درجته من الصحة والضعف .

_ ولذلك فإني للتيسير أذكرا مصدرا واحدا علي الأقل . ولذلك ليس يعني هذا بالضرورة أن المصدر المذكور هو الوحيد الذي يروي الحديث أو الأثر ، وإنما أري أن الكتاب طالما ليس مخصصا للتخريـج فلا قيمة لتعداد المصادر .

__ هل في الصحاح الثلاثة حديث ضعيف في هذا الكتاب :

في هذا الكتاب لم يتم تضعيف أي حديث في الصحاح الثلاثة ، صحيح البخاري وصحيح مسلم وصحيح ابن حبان .

أما الأحاديث القليلة المعدودة علي الأصابع التي انتُقدت علي إمامي الإسلام البخاري ومسلم فالصواب معهما لا مع من انتقدهما ممن تبعوا الأقوال الشاذة والمذاهب البالية . إلا أن في صحيح البخاري وصحيح مسلم بضعة أحاديث في درجة (صحيح لغيره) ، لكن لم ينزل حديث فيهما عن تلك الدرجة .

أما صحيح ابن حبان ففيه بعض الأحاديث في مرتبة (حسن لغيره) لكن لم ينزل حديث من أحاديثه إلي الضعيف ، وهذا لا بأس به فابن حبان لم يقصد أن يجمع في صحيحه درجة معينة من الصحيح وإنما الصحيح بمعناه العام أي المقبول أياً كانت درجته . علي أن في صحيح ابن حبان بضعة أحاديث تعد علي أصابع اليدين يسوغ فيها الخلاف .

وقد قرَّبت عدَداً من كتب الصحاح في كتب سابقة . وانظر كتاب رقم (460) (الكامل في تقريب (صحيح البخاري) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وأحكام / نسخة مطابقة لصحيح البخاري محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح البخاري من الضعف والخطأ)

وكتاب رقم (360) (الكامل في تقريب (صحيح مسلم) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وألفاظ / نسخة مطابقة لصحيح مسلم محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح مسلم من الضعف والخطأ)

وكتاب رقم (796) (الكامل في عد أسانيد صحيح مسلم / أول نسخة من صحيح مسلم كاملة الترقيم ومرقمة علي الأسانيد / 12,400 إسناد / مع بيان العصمة العملية لصحيحي البخاري ومسلم واتفاق الأئمة علي ذلك وبيان أن الكلام في الصحيح علامة حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين لهدم الدين)

وكتاب رقم (164) (الكامل في تقريب (صحيح ابن حبان) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علي تعنت مخالفيه)

وكتاب رقم (287) (الكامل في تقريب (منتقي ابن الجارود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وجواز تسميته ب (صحيح ابن الجارود))

وكتاب رقم (289) (الكامل في تقريب (سنن النسائي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وصحة قول الأئمة الذين أطلقوا عليه (صحيح النسائي))

وكتاب رقم (387) (الكامل في تقريب (المستدرك علي الصحيحين) لابن البيع الحاكم بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أن نسبة الصحيح فيه (99 %) من أحاديثه / 8800 حديث وأثر)

وانظر كذلك كتاب رقم (290) (الكامل في إصلاح (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني) وتصحيح ما أخطأ وتعنت فيه الألباني وإنقاص عدد أحاديثها من (7000) إلي (2000) حديث فقط ورفع خمسة آلاف (5000) حديث منها إلي الصحيح والحسن)

وكتاب رقم (809) (الكامل في تقريب (مسند أحمد بن حنبل) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه / الكتاب كاملا / سبعة وعشرون ألف وسبعمائة (27,700) إسناد / مع بيان أن نسبة الصحيح فيه (91 %) والحَسَن نحو (9 %) وأن ليس فيه إلا تسعون حديثا ضعيفا)

وكتاب رقم (813) (الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الحادي والعشرون والأخير / مجموع الواحد وعشرين جزءا اثنان وعشرون ألف (22,000) حديث)

وكتاب رقم (814) (الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الكتاب كاملا بمجموع ثمانية عشر ألف (18,000) حديث بغير المكرر)

__ تكرار الأحاديث في الكتاب :

في كتاب بمثل هذا الحجم بالطبع وقع فيه بعض التكرار لبعض الأحاديث ، إلا أن هذا قليل جدا ، والحديث يكون مُكرَّراً في الكتاب أفضل من أن يكون ناقصا .

وصدر من الكتاب نسخة لبرنامج المكتبة الشاملة حتي يمكنك البحث في الكتاب عن أي كلمة تريد في ثوانٍ معدودة . وهي نسخة علي الإصدار السابع من الكتاب .

وصدر منه كذلك نسخة تطبيق (App.) للهواتف ، ونسخة أخري لأجهزة الكمبيوتر ، حتي يمكنك البحث كذلك فيه عن أي كلمة ، لكنهما علي الإصدار الأول للكتاب ، وكان فيه نحو ستين ألف وثمانمائة حديث (60,800) ، ولعل الله ييسر عن قريب إتمامهما علي الإصدار الأخير .

ونسخة المكتبة الشاملة مطابقة للكتاب فهي للقراءة والبحث ، وأما نسخة برنامج الهاتف والكمبيوتر فليست مخصصة للقراءة وإنما مخصصة للبحث في المقام الأول مع إمكانية إخراج الحديث مباشرة علي شكل صورة .

__ تقسيم الأحاديث الطوال :

وضعت علامة ملونة عند بداية كل حديث ، للتسهيل وزيادة الفصل بين بداية ونهاية كل حديث ، وكذلك قسمت الأحاديث الطوال لفقرات صغيرة ، ولم أجعلها فقرة واحدة كبيرة ، حتي تكون أسهل في القراءة .

__ روايات وألفاظ الأحاديث : كثير من الأحاديث لها روايات بألفاظ مختلفة حتي وإن كانت كلها نفس المعني ، إلا أني في هذا الكتاب لم أختر رواية دون رواية أو لفظا دون لفظ بل ذكرت الحديث بكل رواياته وألفاظه عمن رواها من الصحابة أيّاً كان عددهم .

__ رواية الحديث الواحد بالإسناد الواحد عن أكثر من صحابي : في بعض الأحاديث تجد صحابيا يروي عن صحابي آخر ، مثل حدثنا فلان عن فلان عن أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب عن النبي ، فتجد بعض المصادر ترويه عن أنس بن مالك فقط ، وآخرون يروونه عن أنس عن عمر ، وذلك لا يضر في شئ .

لكني أحببت أن أذكر ذلك حتي إذا وجدتَ حديثا روي عن اثنين من الصحابة أو أكثر أحيانا لكن تجدني في هذا الكتاب ذكرته عن صحابي واحد فقط فهو من هذا النوع ، فغالبا أذكره عن الصحابي الراوي عن النبي مباشرة ، يعني في المثال السابق أذكره عن عمر عن النبي ، حتي لا يستدرك عليَّ مستدركٌ في بعض الأحاديث أني لم أذكر كل من رواها من الصحابة ، فأنا علي علم بذلك لكن الأمر كما أخبرتك .

وانظر كذلك كتاب رقم (743) (الكامل في اختصار أصول الفقه مع تخليصه مما أدخل فيه الكلامية والخوارج والمعتزلة والحدثاء المنافقون / مَتنٌ مختَصَر لقواعد أصول الفقه في ثمانين (80) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة) .

__ لماذا تُروي أكثر الاحاديث عن ابن عباس وأبي هريرة وابن عمر وأمثالهم لا عن أبي بكر وعثمان ومعاذ بن جبل وأمثالهم : أقول لسبب بسيط ألا وهو أن أبا بكر ومن في طبقته ماتوا مبكرا فلم

يلحقهم كثير من التابعين ، أما ابن عباس ومن في طبقته تأخرت وفاتهم ولحقهم كثير من التابعين فأخذوا عنهم ورووا عنهم .

ثانيا ، عدد ليس بالقليل من الأحاديث التي يرويها ابن عباس ومن في طبقته إنما أخذوها عن أبي بكر ومن في طبقته ثم رووها للتابعين ، فصارت تروي مباشرة عن ابن عباس ومن في طبقته ، ولا فرق في القبول فالكل صحابة .

وهذا من أمثلة ما أدخله غلاة الخوارج وغلاة المعتزلة وغلاة الشيعة علي أصول الدين وهو قولهم مراسيل الصحابة غير مقبولة وليست بحجَّة ولا بد أن يصرِّح الصحابي بسماع الحديث من النبي .

فعند هؤلاء إن قال مثلا جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال رسول الله كذا . يأتي هذا الخارجي المتعنت وهذا المعتزلي المتعنت فيقول غير مقبول هذا الحديث لأنه قال قال رسول الله ولم يقل سمعت رسول الله ! .

وراح قائلهم يلف ويدور حول المسألة ويوهمك أن عنده شيئا يتمسك به وأن له دليلا يبني عليه هذه المسألة . وذلك لأن السبب الحقيقي وراء ذلك هو قولهم بتكفير الصحابة بل وكثير من أكابر الصحابة . وقول الكافر غير مقبول وروايته مردودة .

وبالتالي فعند هؤلاء إن قال جابر بن عبد الله قال رسول الله . وعلي التسليم بأنهم لا يكفِّرون جابر بن عبد الله نفسه أصلاً . فيقولون يمكن أن يكون جابر أخذه عن صحابي آخر من الصحابة الذين كانوا مثلاً مشاركين فيما كان بين عليٍّ ومعاوية ! أو لعله ممن كان يقرُّ بأن الخليفة بعد النبي هو أبو بكر الصديق وليس علي بن أبي طالب ! .

فهؤلاء الصحابة عند هؤلاء المنافقين كفرة مرتدين ! . وبالتالي فلابد أن يصرح الصحابي بالسماع من النبي .

وهذه المقولة بحد ذاتها كفرٌ أكبر مخرج من الملة بلا خلافٍ أصلاً بين الصحابة والتابعين والأئمة ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء .

بل ولا حتي يقول بها عامة قدماء الشيعة والخوارج والمعتزلة وغيرهم وإنما كان ينطق بها الغلاة منهم الذين بلغوا في الغلو والتعنت درجة شديدة مريبة .

وانظر كذلك كتاب رقم (205) (الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي ثلاث وسبعين فرقة من أربعة وعشرين (24) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذِكر ثمانين (80) إماما منهم وبيان سبب كلام الحدثاء فيه لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثانية)

ولذلك يتمحك هؤلاء بخُبثٍ ونفاقٍ حول المسألة ليوهمك أنه يحب التثبت ويريد الدقة . وكذَبَ المنافق وإنما هي عادتهم في تسمية الخمر بغير اسمها وجعلوا ذلك قاعدة في كل كفر ونفاق وفي كل فسق وفحش . سمِّه بغير اسمه ثم ابحث له عن تمحكات تسميها أدلة لتنشره في الناس ! .

ولذلك كي يصل هؤلاء المنافقون إلي ذلك راحوا يضعون ذلك في بعض أصول الفقه ولا يبينون لك السبب الحقيقي وراء تلك القاعدة ،

فيأتي مبتدئ قد لا يعرف ذلك ولا يدرك خطر ذلك فيظن تلك قاعدةً فِعلاً ويروح يطبقها علي أصحاب النبي فإذا رأي حديثا فيه عن جابر قال قال رسول الله يقول لك لم يقل جابر سمعت رسول الله ! .

ولذلك في كتاب رقم (743) الذي لخصت فيه أصول الفقه أخرجت منه ما أدخل فيه الخوارج والمعتزلة والكلامية وغيرهم .

وصدق رسول الله حين أخبر عن أمثال هؤلاء من الخوارج والمعتزلة والشيعة أنهم كلاب النار وأن عليهم لعنات الله وليس لهم في الإسلام نصيب ولا تنالهم الشفاعة ويحشرهم الله مع الدجال وغير ذلك من وعيد شديد ثابت فيهم .

__ التضعيف لعدم استطاعة الجمع بين الأحاديث : يتبع بعض الناس أسلوب التضعيف إذا تعذّر عليهم الجمع بين أحاديث يرونها متضاربة أو يرونها مخالفة للمتعارف عليه من معتقدهم وفقههم ، لكن هذا من قلة حيلتهم وفتور أذهانهم ، فالجمع ميسور .

وإن المرء أسلم وأحكم وآمن أن يقول الحديث ثابت لكن لا علم لي بتأويله ولا يجازف مجازفة غريبة مريبة بتضعيف الأحاديث .

وقد أزلت الإشكال عن بعض هذه الأحاديث في الكتاب وفيما تلاه من كتب وأجزاء في بعض المسائل والأحكام ، لكن لم أتبع إطلاقا تضعيف حديث لتعذر الجمع بينه وبين غيره . ومع ذلك فالكتاب في الأصل كتاب حديث وإنما تأتي بعض التعقيبات القليلة جدا لحل إشكال قد يكون أفضي ببعضهم لتضعيف حديث .

وانظر كذلك كتاب رقم (814) (الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الكتاب كاملا بمجموع ثمانية عشر ألف (18,000) حديث بغير المكرر) .

___ زوائد الإصدار السابع :

بعد صدور كتاب (الكامل في السُّنن) ظللت وما زلت أعمل علي الكتاب لمراجعته ، تصحيحا لخطأ وقع في كتابة كلمة أو سهوا في الحكم علي حديث أو إضافة لحديث وقفت عليه لم أكن أضفته ، إلي آخر هذه الأمور ، حتي يصير الكتاب مقارِباً لاسمه ويكون كامِلاً في جمع الأحاديث النبوية كلها . وما زاد في هذا الإصدار :

_1_ تصحيح بعض الأخطاء الكتابية التي وقعت في كتابة بعض الكلمات في الإصدارات السابقة .

_2_ أحاديث موجودة في الإصدارات السابقة لكن فاتني لفظ من ألفاظها ، ومن شرطي في الكتاب أني أذكر الحديث بكل ألفاظه المروية ولا أختار لفظا دون لفظ حتي وإن كانت كلها نفس المعني ، فأضفتها .

وأكثر هذه الأحاديث يكون الفرق في الألفاظ طفيف وفي بعضها يكون الفرق في بضعة ألفاظ تعد علي أصابع اليد الواحدة لكني علي شرطي في الكتاب .

_3_ أحاديث موجودة في الإصدارات السابقة لكن فاتني أحد من رواها من الصحابة . كأن يكون الحديث مذكورا في الإصدارات السابقة من رواية جابر وأبي هريرة وابن عباس ويكون فاتتني رواية له عن أنس ، فأضفت ذلك .

ولابد من التنبه لمسألة في الزوائد ، وهي أن الحديث قد تجده متروكا بل ومكذوبا في الزوائد من حديث الصحابي المذكور ، وتكون له روايات أخري ثابتة سبقت في أصل الكتاب . فلا تسارع بتعميم الحكم بالضعف أو الترك علي الحديث بمجرد رؤيته في جزء الزوائد .

فبعض الأحاديث لها طرق مكذوبة عن بعض الصحابة لكن لها طرق أخري ثابتة عن غيرهم من الصحابة .

_4_ أحاديث متروكة وردت في بعض كتب المتروكات والمكذوبات وفاتتني في الإصدارات السابقة فأضفتها .

_5_ أحاديث مكذوبة ذُكِرت في بعض الكتب ، وهذه من الأصل ليست من شرطي في الكتاب ، فالكتاب في الأحاديث المروية بأسانيد ، حتي وإن كانت أسانيد مكذوبة كليا إلا أنها ما زالت تروي بأسانيد .

أما ما يكذبه الكذبة بغير إسناد فإنَّا قد لا نحصي ما يكذبه الكذابون علي مدار الأيام والأمكنة ، إلا أن بعض هذه الأحاديث مشهور تداوله الناس فآثرت ذِكرها فمعرفتها خَيرٌ من الجهل بها .

_ بل وبعض الأحاديث التي أذكرها في الزوائد يكون الزائد فيها كلمة واحدة . وهذا مثال .

روي أحمد في مسنده (20859) عن أبي ذر قال قال رسول الله يقول الله يا عبادي كلكم مذنِبٌ إلا من عافيت فاستغفروني أغفر لكم ، ومن علم أني أقدر على المغفرة فاستغفرني بقدرتي غفرت له ولا أبالي ، وكلكم ضالٌّ إلا من هديت فاستهدوني أهدكم ،

وكلكم فقِيرٌ إلا من أغنيت فاسألوني أغنِكُم ، ولو أن أولكم وآخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا على أشقى قلب من قلوب عبادي ما نقص في ملكي جناح بعوضة ، ولو اجتمعوا على أتقى قلب عبد من عبادي ما زاد في ملكي جناح بعوضة ،

ولو أن أولكم وآخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا فسألني كل سائل منهم ما بلغت أمنيته فأعطيت كل سائل منهم ما سأل ما نقصني كما لو أن أحدكم مر بشفة البحر فغمس فيه إبرة ثم انتزعها كذلك لا ينقص من ملكي ، ذلك بأني جواد ماجِدٌ صَمَد ، عطائي كلام وعذابي كلام إذا أردت شيئا فإنما أقول له كن فيكون . (صحيح لغيره)

وهذا الحديث مذكور برواياته في أصل الكتاب لكن ذكرته بهذه الرواية في جزء الزوائد لزيادة لفظ أو كلمة (صمد) . نعم هي ثابتة في كثير من الآيات والأحاديث لكن الكلام هنا عن ثبوتها في هذا الحديث بذاته ومن رواية أبي ذر . وقِس علي ذلك عددا ليس بالقليل من الأحاديث .

_ ومثال آخر . روي الديلمي في مسنده (زهر الفردوس / 444) عن ابن مسعود عن النبي قال إذا استأجر أحدكم أجيراً فليُعلِمه أجرَه . (حسن لغيره)

وهذا الحديث مذكور في أصل الكتاب من رواية علي بن أبي طالب وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري . لكن ذكرته في الزوائد لزيادة روايته عن ابن مسعود .

_ وهذه الأحاديث الزائدة في هذا الإصدار ذكرتها مجموعة في آخر الكتاب .

وهناك بضعة أحاديث معدودة علي أصابع اليد الواحدة نقلتها من الحسن إلي الضعيف . لكن أنبه لزوما علي حديث منها وقد أفردته في جزء منفرد لأبرئ نفسي من عهدته ولأصحح الخطأ الشديد الذي وقعت فيه .

وانظر فيه كتاب رقم (730) (الكامل في إثبات أن حديث اتخذوا في مصر جُنداً كثيفا حديث آحاد مُختلَف فيه بين متروك ومكذوب وأن فيه أربعة رواة ضعفاء ومجاهيل وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التلاعب بالقرآن ونقض المتواتر والاحتجاج بالمكذوب لمدح الفسق واستحلال الكبائر)

وهو حديث أقل أحواله أنه شديد الضعف . ومن قال أنه مكذوب فلا عتب عليه .

وهو حديث آحاد . بل وهو آحاد في الصحابي ثم آحاد فيمن رواه عن الصحابي ثم آحاد في من رواه التابعي ثم آحاد فيمن رواه عنه أيضا ! . آحاد في أربع طبقات من الإسناد .

ومع ذلك فإسناده الواحد هذا مسلسل بالمجهولين والضعفاء ! . ولذلك لا تجد أحدا من حدثاء المنافقين ممن يتمحكون به يذكرون لك تفصيل إسناده أبدا . وإن شئت فاسأل أي أحد منهم أن يذكر لك إسناده ورواته واحِداً واحدا ويبين لك درجة كل رَاوٍ منهم من الشهرة والثقة والضعف .

بل وقارن ذلك بحديث آخر ورد من عدة طرق وهو حديث (دخل إبليس مصر فبَاضَ فيها وفرَّخ وبسط عبقرِيَّه) والعبقري نوع من البساط والمراد كأنما استقر فيها ونشر جنوده .

وحديث ثالث كذلك بل وهو في صحيح مسلم ! . وهو قول النبي إذا رأيت في مصر رجلين يقتتلان في موضِعِ لبِنَة فاخرج منها .

وانظر كذلك كتاب رقم (334) (الكامل في المقارنة بين حديث الآحاد اتخذوا من مصر جندا كثيفا وتفصيل إسناده وبيان أن فيه أربعة رواة مختلف فيهم اختلافا شديدا والحديث المشهور من خمس طرق دخل إبليس مصر فاستقر فيها والجمع بينهما)

ومن شدة افتضاح بعض هؤلاء المتفيقهة المنافقين قولهم لم يذكره الأئمة الأوائل في كتب الضعفاء والمتروكات والمكذوبات ! . وفي هذا غباء شديد وافتضاح مهين . وفي قولهم أمران .

الأمر الأول أن هناك كثيرا من الأحاديث المكذوبة قطعا وليست توجد في جميع كتب المكذوبات التي صنفها الأئمة الأوائل .

وهذا مثال . روي السهمي في تاريخ جرجان (532) عن أنس بن مالك عن النبي قال ابدأوا بالملح فإن فيه بضع وسبعين دواء ، ومن بدأ بالملح فقال بسم الله والحمد لله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وارزقنا ما هو أفضل منه وقاه الله من عذاب القبر ثم لا تستقر اللقمة في بطنه حتى يغفر الله له .

وهذا مكذوب قطعا فخذه وابحث عنه في كتب المكذوبات التي صنفها الأئمة الأوائل وأخبرنا أين هو فيها ! . أم عدم وجوده فيها يعني أنه صحيح ! .

بل خذ الأربعمائة (400) حديث المذكورة في هذا الكتاب ومعها الألف وخمسمائة (1500) حديث المتروكة وابحث عن حكمها في كتب الأئمة الأوائل وأخبرنا كم تجد منها ! .

فهل كلما مررت علي حديث منها فلم تجده في كتبهم تقول إذن هو حسن أو صحيح ! . حماقات لا تخرج إلا ممن بلغ نفاقه الدرجة التي لا يبقي معها دِين وممن انكشف جهله إلي درجة تقطع أنه يستحل أي شئ يأمره به آمروه وإن كان الكذب علي النبي واستحلال أفحش الكبائر .

والأمر الثاني . أن عدم وجود الحديث في كتب الأئمة الأوائل هو بحد ذاته يمكن أن يكون دليلا علي أنه مكذوب لأنه لم يكن موجودا حينها وبالتالي لم يتكلموا فيه . لكنه ظهر بعدهم وكذبه الكاذبون بعدهم . فعدم كلامهم فيه إنما هو لأنه لم يكن موجودا أصلا قبل أن يكذبه الكذبة . ثم يأتي الحدثاء المنافقون فيقولون عدم وجوده دليل صحته ! .

_ أما طريقة جمع هذه الزيادات فهي المرور بجميع كتب السنة مرات أخري بعد المرات السابقة أثناء العمل علي كتاب (الكامل في السنن) في الأصل .

فمثلا حين عملت علي تقريب كتاب (أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني) إن وجدت فيه حديثا فاتني في كتاب الكامل في السنن أدونه في مسودة لأضيفه إلي الإصدار التالي من الكتاب .

ثم حين عملت علي تقريب كتاب (الصحاح والأباطيل للجورقاني) إن وجدت فيه حديثا فاتني في كتاب الكامل في السنن أدونه في مسودة لأضيفه إلي الإصدار التالي من الكتاب .

ثم كذلك في كل كتاب عملت عليه في سلسلة التقريب ، مثل تقريب أحاديث المجروحين لابن حبان ، وتقريب مسند الحميدي ، وتقريب صحيح ابن حبان ، وتقريب مستدرك الحاكم ، وتقريب

سنن أبي داود ، وتقريب مسند أحمد ، وتقريب المعجم الصغير للطبراني ، وغير ذلك من كتب سابقة وأخري تأتي .

وهذا يتطلب شيئا من الحفظ غير قليل وقدرا من الاستظهار غير يسير ، حتي يمكن معه إدراكا سريعا عند مروري بأحاديث أي كتاب هل فيها شئ فاتني في كتاب الكامل في السنن أم لا . وقد منَّ الله عليَّ بقدر من الحفظ كبير وشئ من الاستظهار عجيب .

نعم بعض الأحاديث أعود لمراجعة كتاب الكامل في السنن للتأكد ، لكن ذلك في أحاديث معدودة ، وإن كان ذلك في ألوف الأحاديث في كتب الرواية لما كان انتهي شئٌ من ذلك أصلاً .

ولعل ذلك مما أجاب الله دعوتي فيه .

قال ابن حجر عن الإمام ابن حبان (المتوفي عام 354 هجرية) (كان ابن حبان صاحب فنونٍ وذكاءٍ مُفرِطٍ وحفظٍ واسعٍ إلي الغاية) (لسان الميزان / 5 / 114) فنون العلم بحسب اصطلاحهم وليس بالتعريفات المعهودة اليوم .

وقال عنه ياقوت الحموي (أخرج من علوم الحديث ما عَجَز عنه غيره ، ومن تأمَّلَ تصانِيفَه تأمُّلَ مُنصِفٍ عَلِمَ أن الرجل كان بَحراً في العلوم) (معجم البلدان / 1 / 415)

وقال ابن السمعاني (كان أبو حاتم إمام عَصرِه ، صنّف تصانيف لم يُسبَق إلي مثلها) (الأنساب / 2 / 225)

وقال ابن الأثير (إمام عصره وله تصانيف لم يُسبَق إلي مثلها) (اللباب / 1 / 151)

وأخباره كثيرة مشهورة منثورة في كتب الحديث والسِّيَر والتراجم والتواريخ . وهو من أحب الأئمة إلي قلبي وأعلاهم منزلة في نظري لولا شدة في الجرح .

وله عليَّ مِنّةٌ خاصة ، إذ منذ صغري وأنا شديد الإعجاب بتصانيفه وكتبه ، وخاصة كتابه الصحيح ، وكتابه الصحيح بالأخص كان الداعي لي لبدء الدراسة في علوم الحديث من سنّ مبكرة ، فلولاه لعلّي لم أكن دخلت المداخل في علوم الحديث .

فرحمه الله أوسع الرحمي وأسكنه الفردوس الأعلي وجعله في مرافقة النبي المصطفي .

وانظر شيئا من ترجمته في مقدمة كتاب رقم (164) (الكامل في تقريب (صحيح ابن حبان) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علي تعنت مخالفيه)

وانظر عن شدته في الجرح كتاب رقم (581) (الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن حبان في المجروحين) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان شدة تعنته في الجرح وما تبع ذلك من أخطاء منكرة في تضعيف الحدثاء وتمحكات المتعنتين في تضعيف الأحاديث / 1250 حديث)

وكم دعوت الله أن يعطيني علم ابن حبان في الحديث . وأكاد بل أجزم أنه سبحانه أجابني وزيادة .

وكتاب الكامل في السنن ومئات الكتب والأجزاء الحديثية بعده منها الصغار ومنها الكبار خير شاهدٍ ودليل . وقد بلغ عددها حتي وقت هذا الإصدار ثمانمائة (800) كتاب وجزء .

ومنها كتب تصلح أن تكون رسالة جامعية بحد ذاتها . بل وجَمعُ السنة النبوية كم أقيمت له المجمعات العلمية ، وبعضها كالعادة مجرد كلمات مُزوَّقة وبعضها عبارات ليست حتي ترقي لأن تكون مُنمَّقَة وما رأينا من أعمالهم شيئا .

وقد أتممت الكتاب وحدي . وليس معي من الكتب والوسائل شيئا أختص به وحدي أو ليس مع أحد غيري . وكذلك في جميع كتبي أعمل عليها وحدي ، من أول حرف في الكتاب إلي آخر حرف فيه ، بما في ذلك الترقيم والتظليل ونحو ذلك . والحمد لله علي نِعَمه .

وإن ظنَّ ظانٌّ أن تلك الكتب والأجزاء علي كثرتها وضخامة بعضها قد أتعبتني ، فقل له ظنك صحيح ، بل قد أنهكتني ، وجرب أن تعيد بعضها بمجرد نقل وكتابة دون شئ من النظر والفحص والبحث ، فكيف مع ذلك .

وفي ذهني ومرادي من الكتب والأجزاء مثل ما مضي لكن قد خفت النجم وضعُفَ العزم ، وييسر الله لخلقه ما يشاء ويمنعهم ما يشاء .

وهذه الأحاديث الزائدة في هذا الإصدار ذكرتها مجموعة في آخر الكتاب . وعددها نحو مائتي (200) حديث . وقد انتهي الترقيم في الكتاب إلي (64,988) ، وإن كان عدد الأحاديث في الكتاب يتخطي (65,000) بنحو مائتين أو ثلاثمائة حديث وذلك لوضع بعض الأحاديث تحت نفس الترقيم .

وهذا الإصدار السابع هو الأخير من الكتاب ولن يكون له إصدار ثامن . وإن كان هناك شئ من تصحيح خطأ أو تنبيه علي حكم حديث فسأجعله في كتاب أو جزء منفرد ضمن سلسلة الكامل . وأما كتاب (الكامل في السنن) فهو علي ما تري .

وقد أمضيت نحو عشرين عاما قبل الإصدار الأول في القراءة والبحث والجمع والمذاكرة وأنا علي بالي أني أريد جمع السنة النبوية كلها . ثم أمضيت بعد الإصدار الأول حتي هذا الإصدار نحو عشر سنين أخري . ولست أري أن أنفق فيه وقتا فوق ذلك علي أنه لم يَعُد في القوة استطاعة والله المستعان .

__ عرض الأحاديث علي القرآن :

روي البيهقي في معرفة السنن (7) عن محمد الباقر أن النبي دعا اليهود فسألهم فحدثوه حتي كذبوا علي عيسي ، فصعد المنبر فخطب الناس فقال إن الحديث سيفشو عني فما أتاكم عني يوافق القرآن فهو عني وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس عني . (حسن لغيره)

نعم لست أقول أن الحديث ضعيف ، بل له طرق عديدة ولا يقل عن درجة الحَسَن ، إلا أن الناس حادوا به عن مكانه ومراده .

فبدايةً من يقبل هذا الحديث لا بدَّ أن يقبل باقي الأحاديث ، فهذا منقول بإسناد كما غيره منقول بنفس الإسناد بل وبأسانيد أصح وأكثر .

وسبحانه الذي جعل من الأمور الفاضحة للمنافقين تمحكهم بأحاديث الآحاد التي تعجبهم وتركهم للأحاديث المتواترة التي لا تعجبهم ! .

وانظر أمثلة في كتاب رقم (567) (الكامل في إثبات أن حديث لا تلعنوه إنه يحب الله ورسوله حديث آحاد وبيان أنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء الذين يتمحكون برَدِّ الآحاد ويمدحون أفسق الفجرة وأفحش المنافقين)

وكتاب رقم (569) (الكامل في إثبات أن حديث غفر الله لبغيٍّ بسقيا كلب حديث آحاد وبيان أنه ورد في غفران الصغائر لامرأة ارتكبت الزني مرة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين الذين يحتجون بالآحاد حين يوافق هواهم ويخالفون المتواتر المتفق عليه حين لا يعجب مزاجهم)

وكتاب رقم (416) (الكامل في بيان أن حديث النساء شقائق الرجال حديث آحاد مُختَلف فيه بين حسن وضعيف وبيان سبب وروده وبيان عادة الحدثاء في نقض المتواتر والتناقض في استعمال أحاديث الآحاد)

وكتاب رقم (392) (الكامل في إثبات أن حديث ما أكرمهن إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف جدا ومكذوب وبيان عادة بعض مستعمِليه في ترك المتواتر والاحتجاج بالمكذوب)

وكتاب رقم (730) (الكامل في إثبات أن حديث اتخذوا في مصر جُنداً كثيفا حديث آحاد مُختلَف فيه بين متروك ومكذوب وأن فيه أربعة رواة ضعفاء ومجاهيل وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التلاعب بالقرآن ونقض المتواتر والاحتجاج بالمكذوب لمدح الفسق واستحلال الكبائر)

مع أمثلة أخري أفردتها في كتب سابقة وقارنها بكثير من الأحاديث المقطوع بثبوتها والتي احتج بها مئات من الأئمة لكنها ليست علي مزاج المنافقين ولا تجري علي أهوائهم فينكروها ! . ويأتي ذكر بعض تلك الكتب التي أفردتها في ذلك .

ثانيا . هذا الحديث قيل في نوعين من الناس .

النوع الأول كما في الحديث السابق الذي ينقلون الأحاديث عن كل من هب ودب ، يعني راويات عن المجهولين حتي نقلوا عن نبي الله عيسي الكذب ، فيقول النبي من أتي بتلك الشاكلة من المجهولين فانظروا هل يأمركم مثلا بترك الصلاة والصيام وغير ذلك مما ثبت عن الله وعن رسوله فهذا مباشرة كذِبٌ علي النبي .

والنوع الثاني هم الأعراب الذين كانوا علي مسافات بعيدة من النبي ، فقد يأتيهم مسافر فيقول قال النبي كذا وكذا ، فهؤلاء كي يذهبوا للتأكد من الحديث من النبي أو أصحابه المعروفين ففيها سفر طويل ومشقة ظاهرة ، فيقول لهم النبي إن أتاكم بحديث عني يحث علي الصلاة والصيام والصدقة وما شابه فلا بأس بالعمل به فقد ثبت ذلك أصلا في القرآن وأصول السنن .

وبهذا يتضح معني هذا الحديث ، فلا نحن تعسفنا حتي نضعّف الحديث قسرا مع أنه حديث حسن ، ولا نحن جهلنا معناه وأفرطنا في الجهالات .

وانظر كتاب رقم (179) من سلسلة الكامل (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اعرضوا حديثي علي القرآن من تسع (9) طرق عن النبي وبيان سبب وروده وأن النبي قاله في روايات المجهولين غير معروفي العدالة والعلم والثقة)

وروي الطبراني في المعجم الأوسط (2091) عن عبد الله بن عمرو أن رجلا لبس حلة مثل حلة النبي ثم أتى أهل بيت من المدينة فقال أمرني النبي أي أهل بيت شئت استطلعت ، فقالوا عهدنا برسول الله وهو لا يأمر بالفواحش ، فأعدوا له بيتا ، وأرسلوا رسولا إلى رسول الله فأخبره فقال لأبي بكر وعمر انطلقا إليه فإن وجدتماه حيا فاقتلاه ثم حرقاه بالنار ،

وإن وجدتماه قد كفيتماه فحرقاه ولا أراكما إلا وقد كفيتماه ، فأتياه فوجداه قد خرج من الليل يبول فلدغته حية أفعى فمات ، فحرقاه بالنار ثم رجعا إلى رسول الله فأخبراه الخبر ، فقال النبي من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار . (حسن)

وروي عبد الرزاق في مصنفه (20495) عن سعيد بن جبير قال جاء رجل إلى قرية من قرى الأنصار فقال إن رسول الله أرسلني إليكم وأمركم أن تزوجوني فلانة ، فقال رجل من أهلها جاءنا هذا بشيء ما نعرفه من رسول الله ، أنزِلُوا الرجل وأكرموه حتى آتيكم بخبر ذلك ،

فأتى النبي فذكر ذلك له ، فأرسل النبي عليا والزبير فقال اذهبا فإن أدركتماه فاقتلاه ولا أراكما تدركاه ، قال فذهبا فوجداه قد لدغته حية فقتلته ، فرجعا إلى النبي فأخبراه فقال النبي من كذَبَ عليَّ مُتعمِّداً فليتبوَّأ مقعَدَه من النار . (حسن لغيره)

وروي الربيع في مسنده (739) عن عطاء بن السائب قال كنا عند عبد الله بن الحارث فقال أتردون لمن قال رسول الله من كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ؟ قلنا لا ، قال إنما قال ذلك من قبَلِ عبد الله بن أبي جذعة ، أتي ثقِيفاً فقال هذه حلة رسول الله أمرني أن أتبوّأ أيَّ بيوتكم شِئتُ فقالوا هذه بيوتنا أيها شئت ،

فانتظرَ سواد الليل فقال وأتبوأ أي نسائكم شئت فقالوا له إن عهدَنَا برسول الله يحرِّم الزنا فسنرسل إليه ، فأرسوا إليه رسُولاً ، فسار إليه وقدِمَ عليه عند الظهر فقال يا رسول الله أنا رسُولٌ من ثقيف إليك ، إن ابن أبي جذعة أتانا فقال هذه حلة رسول الله عليَّ أمرني أن أتبوأ أي بيوتكم شئت فقلنا هذه بيوتنا فتبوأ أيها شئت ،

فانتظر سواد الليل وقال وأتبوأ أي نسائكم شئت فقلنا عهدنا برسول الله وهو يحرم الزنا ، فغضب رسول الله غضباً شديداً لم أرَ أشدَّ منه ثم قال يا فلان ويا فلان اذهبا إليه فإن أدركتماه فاقتلاه وأحرقاه ، ثم قال لا أراكما تأتيانه وقد كُفِتماه . قال فخرج في ليلة مطيرة فلدغته حيَّةٌ فقتلته فأحرقه الرسولان . (حسن لغيره)

وهذه أمثلة تبين المراد وتؤكده . فهذا مثلا رجل لما زعم أنه مسلم وسافر لقوم وأخبرهم أن النبي يخبرهم أن ينزل في أحد بيوتهم فلم يكذّبوه وبعثوا رجلا إلي النبي ليستثبت ، لكن لما أراد الزني وزعم أن النبي أجاز له أن يزني بمن شاء لم يصدقوه مباشرة وقالوا عهدنا برسول الله يحرم الزني .

فهؤلاء هنا عرضوا كلام الرجل -الذي لا يُعرَف بعدالة ولا ثقة- علي الثابت عندهم من كتاب الله وسنة رسول الله . وقِس علي ذلك .

_ قال سبحانه (أفرأيت من اتخذ إلهَهُ هواه وأضلَّه الله علي عِلم) (الجاثية / 23)

وقال سبحانه (إن فرِيقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون) (البقرة / 146)

وروي الحاكم في المستدرك (6325) عن عوف بن مالك أن رسول الله قال تفترق أمتي علي بضع وسبعين فرقة أعظمها فِتنةً علي أمتي قومٌ يقيسون الأمور برأيهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال . (صحيح)

وروي الحارث في مسنده (المطالب العالية / 2770) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال لا دِينَ لمن لا عَقلَ له . (حسن لغيره)

وروي ابن عبد البر في الجامع (2008) عن ابن مسعود قال ليس عَامٌ إلا والذي بعده شرٌّ منه ، لا أقول عام أمطر من عام ولا عام أخصب من عام ولا أمير خير من أمير ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم ثم يحدث قوم يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام ويثلم . (حسن)

وروي مسلم في صحيحه (2665) عن عائشة قالت تلا رسول الله (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آياتٌ مُحكَماتٌ هنَّ أمُّ الكتاب وأخَرُ متشابهات فأما الذي في قلوبهم زَيغٌ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كلٌّ من عند ربنا) قالت قال رسول الله إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّي الله فاحذروهم . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجاري الكلب بصاحبه ، لا يبقي منه عِرقٌ ولا مِفصَلٌ إلا دخله . (صحيح)

وروي ابن حبان في صحيحه (80) عن عمران بن حصين أن رسول الله قال أخوف ما أخاف عليكم جدال المنافق عليم اللسان . (صحيح)

وروي ابن عبد البر في الجامع (2360) عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال أخوف ما أخاف علي أمتي منافق عليم اللسان يجادل بالقرآن . (صحيح لغيره)

_ قال سبحانه (لقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوبٌ لا يفقهون بها ولهم أعينٌ لا يبصرون بها ولهم آذانٌ لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل) (الأعراف / 179)

وروي الطبراني في مسند الشاميين (960) عن عمرو بن عبسة أن رسول الله قال ما تستقل الشمس فيبقي شئٌ من خَلقِ الله إلا سبَّح الله إلا ما كان من الشياطين وأغبياء بني آدم . (صحيح)

فبعض الناس إنما يعمدون عَمداً إلي الحماقة ويتعمدون تعمداً إلي الغباء ويذهبون قصداً إلي البلادة فكانوا ممن أخبر عنهم سبحانه في الآيات السابقة وغيرها .

ولو كان هكذا بخِلقتِه لكان له العذر قائما ولكان الإثم عنه مرفوعا فقد تواتر عن النبي أنه قال رُفِع القلم عن المجنون حتي يبرأ أو يعقل .

ويزيد بعض المنافقين في ذلك زيادة كأنك تدرك معها رَأيَ عَينٍ قوله سبحانه (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل .

فيأتي المنافق البليد كأنه يتعامل مع ربٍّ أحمقٍ وإلهٍ بليدٍ فيظن أنه إن تغابي وتحامق وافعتل الجهل وتمحَّك بالجهالة أنه قد خرج بذلك من العذر ويكأن الله لا يحاسبك إلا علي ما تعلمه ! أي اجهل ما شئت كيف شئت وافعل ما شئت بُناءً علي الجهل فلن يحاسبك الله وكأنه سبحانه جاهِلٌ عنك أكنت تستطيع التعلم والمعرفة أم لا ! .

ومن التمحكات الباردة والمزعومات الواهية أكاذيب متفيقهة المنافقين كلما أتاهم حديث ليس يعجبهم ولا يجري علي هواهم ولا يوافق مزاجهم صاح صائحهم هذا يخالف القرآن وذاك يخالف العقل ! .

ومن العجب عند من يستعمل هذه النقطة أن المرء حين يريد ذكر الحجة فينبغي أن يذكر تعريفها وحدودها وكيفية إثبات تلك الحجة وكيفية الاحتجاج بها .

أما هؤلاء فيقولون الحجة العقل ثم يتركونك هائما ، فلا يذكرون لك أصلا ما هو العقل وما هي حدوده وما حجته وكيف يحتج به وأي عقل من عقول الناس بالضبط وهل يؤخذ بعقول المشركين أيضا في العقليات والعقائد والفقهيات أم لا ! وغير ذلك .

فالحجة عندهم العقل والسلام ! ثم اذهب غارقا في البحر لا تعرف ما العقل وأي عقل وكيف العقل وفيم العقل ! .

ومن الغرائب كذلك أن يسألهم السائل : لماذا تكون الصلاة عَقلاً من شعائر الإسلام ؟ ولماذا تكون الصلوات عَقلاً خمس صلوات فقط ؟ ولماذا يكون الوضوء عقلا فرضا لازما للصلاة ؟ ولماذا تختلف عدد ركعات الصلوات عقلا ؟ ولماذا ولماذا ؟

فلا يجيبون ولا يجد المتمحك منهم إلا أن يقول هكذا ورد الأمر عن الله و(لا يُسأَل عما يفعل) . وهذا في الصلاة وهي من أعظم شعائر الإسلام ولا يجدون جوابا بالعقل ثم يريدون أن يُعمِلُوا هذا العجز العقلي فيما دون الصلاة ! . إلا أن يكون مُلحِداً صِرفاً ومُشرِكاً مكشُوفاً فيقول لك ليست الصلاة من الإسلام .

ورحم الله الإمام ابن حزم حين قال (قد أجمع المسلمون إجماعا لا ينقضه إلا مُلحِد أن الزاني المحصن عليه الرجم حتى يموت) (رسائل ابن حزم / 1 / 287)

وابن حزم من المتعنتين جدا في نقل الإجماع ولا يعتبر الإجماع بمجرد مخالفة قلة تعد علي الأصابع حتي وإن كانوا علي خطإ ظاهر . فانظر كيف تكون درجة الإجماع الذي يصف مخالفه بأنه (ملحد) ! .

وانظر في ذلك كتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (563) (الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وكذب الحدثاء والمنافقين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع)

وإن كان هذا فيمن ينكر رجم الزاني فقط فكيف بمن ينكر عشرات الأحكام المتواترة مثل الرجم بل وأكثر ! .

_ فتجد هؤلاء المنافقين المفضوحين والأغبياء المكشوفين يأتي علي حديث من الأحاديث فيقول لك يخالف الآية كذا من القرآن فتنظر في الآية فتجد أحد ثلاثة أمور .

_1_ الأمر الأول . أنك أمام حِمارٍ يظن نفسه عبقرياً من عباقرة العالم . فتجد الآية ليس فيها شئٌ أصلاً مما يزعمه لكنه شديد الجهل باللغة العربية ليس يرقي حتي لأن يكون متوسطاً فيها ! .

فتري أحدهم إن أعطيته كتابا متوسطا في اللغة كتفسير الزمخشري مَثلاً فَضلاً عن أن تعطيه كتابا أصعب كتفسير الطبري وتقول له اقرأ وأسمِعنَا وافهم وأفهِمنَا . تجد الأخطاء الفاحشة والبلادة المريبة . ثم فجأة يتحول هذا الخاطئ البليد إلي إمام كبير ومفكر جليل يتكلم في أصعب المسائل وكبريات الأحكام ! .

والعلم باللغة العربية من أصول الاستدلال ولازِمٌ من لوازم النظر في التفسير والفقه والوعيدُ شدِيدٌ ثابِتٌ علي من يجسر علي الخوض في كتاب الله وسنة رسول الله وأحكام دين الله وهو جاهل باللغة العربية أو ليس يرقي فيها لمستوي يصلح له معه النظر والاستدلال .

وصدق سبحانه (لقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوبٌ لا يفقهون بها ولهم أعينٌ لا يبصرون بها ولهم آذانٌ لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل) (الأعراف / 179)

وروي أحمد في مسنده (12885) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال إن أمام الدجال سنين خادعة يُكذَّب فيها الصادق ويُصدَّق فيها الكاذب ويُخَوَّن فيها الأمين ويؤتمن فيها الخائن ويتكلم فيها الرويبضة ، قيل وما الرويبضة ؟ قال الفويسق يتكلم في أمر العامة . (صحيح)

وروي أبو بكر البزار في مسنده (2740) عن عوف بن مالك وأنس بن مالك أن رسول الله قال إن بين يدي الساعة سنين خداعة يصدَّق فيها الكاذب ويكذَّب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويخوَّن فيها الأمين وينطق فيها الرويبضة ، قيل يا رسول الله وما الرويبضة ؟ قال المرء التافه يتكلم في أمر العامة . (صحيح)

فكم تري حولك من فاسقٍ وتافهٍ خدَعَه شيطانُه واستغفلته نفسُه فظن أنه إمام اللغة وجبل الفقه وترجمان القرآن ! .

وانظر كذلك مثالا مشهورا في كتاب رقم (336) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) أسلوب تهديد ووعيد وليس أسلوب تخيير مع ذِكر سبعين (70) صحابيا وإماما منهم

وكتاب رقم (225) (الكامل في تواتر حديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس حتي يشهدوا أن لا إله إلا الله من ثمانية وثلاثين (38) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ثبوته والعمل به وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (19) (الكامل في تواتر حديث رجم الزاني من خمسين (50) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة الثالثة)

بل وبإمكانك أن تسأل المنافق من هؤلاء أن يأتيك بأربعين طريقا مختلفا لكل آية من القرآن ولكل قراءة من القراءات وأن يثبت لك تواتر كل آية من القرآن عن أبي بكر ثم عن عمر ثم عن عثمان ثم عن علي ثم عن أبي هريرة ثم عن أبي سعيد ثم ثم .

ولن يستطيعوا ولو راحوا يكذبون الطرق والأسانيد كذِباً مَحضاً . وسيأتي الكلام عن الأكذوبة البالية قولهم أن القرآن نقله عموم الناس .

_2_ الأمر الثاني . أن تكون الآية فيها احتمال أو تحتمل فِعلاً بعض الوجوه . وَجهٌ موافِقٌ لمئات الآيات والأحاديث الأخري وموافِقٌ لألوف الآثار عن الصحابة والتابعين والأئمة . ووجه آخر مخالِفٌ لكل ذلك .

فيأتيك المنافق المفضوح فيقول لك نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد بالآية وكل تلك المئات من الآيات والأحاديث الأخري مكذوبة ولا قيمة لها وكل أولئك الصحابة والتابعين والأئمة أغبياء لا يفقهون القرآن . حتي أتي هذا المنافق عَلَمُ الأعلام إمام الأزمان فعَرَف ما لم يعرفه صحابيٌّ ولا إمام ! .

فما أقرب هذا بالقائل قد قال سبحانه في كثير من الآيات (أقيموا الصلاة) . فلم يقل أقيموا خمس صلوات وبالكيفيات المحددة وفي الأوقات المحددة وبالشروط المحددة ! إذن كل هذا كذب ! . فمثل هذا بلا خلافٍ من أحدٍ من الأئمة أصلاً يكفر كفراً أكبر ويُستَتاب .

وكمثل من يقول قد قال سبحانه في الذين هادوا والصابئين والنصاري لهم أجرهم عند ربهم . فهذه الآية قد نزلت من عند الله وأما مئات الآيات والأحاديث في أن من عصي رسول الله وكذّبه فهو كافر مشرك مخلد في النار فهذه نزلت من عند الشيطان ! .

وهؤلاء هم المذكورون في قوله تعالي (فأما الذين في قلوبهم زَيغٌ فيَتَّبِعُون ما تَشَابَهَ مِنه) . فتلك طريقة يستعملها كل بليد ويتمحك بها كل منافق في الوصول لهواه وتثبيت ما يعجب مزاجه .

فتأتي مئات الآيات تدل علي شئ معين . ثم تأتي آية محتملة معنيين ، معني يوافق مئات الآيات الأخري ، ومعني قد يخالفها بتأويل لغة أو بتمحك نفاق . فيأتي المنافق فيقول نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد ومئات الآيات الأخري كذِبٌ ومن الشيطان .

وتأتي مئات الأحاديث تدل علي شئ معين . ثم يأتي حديث يحتمل معنيين ، معني يوافق مئات الأحاديث الأخري ، ومعني قد يخالفها بتأويل لغة أو بتمحك نفاق . فيأتي المنافق فيقول نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد ومئات الأحاديث الأخري كذِبٌ ومن الشيطان .

وانظر كتاب رقم (428) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (240) صحابيا وإماما منهم و(500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل)

وكتاب رقم (476) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر)

وكتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث) ، وغير ذلك من كتب .

_3_ الأمر الثالث . أن تكون الآية التي يتمحك بها المنافق مُجمَلة والحديث إنما هو تفصيل لها وإخبار بالمراد منها .

ولبيان ذلك بمثال بسيط فإن أتي أحدهم علي آيات (أقيموا الصلاة) فقال إذن كل الأحاديث الواردة في بيان الصلاة وعددها وكيفيتها وفروضها وشروطها ونواهيها ومكروهاتها كلها مكذوبة لأن الله إنما أمر فقط بالصلاة فليصلِّ من شاء وقتما شاء كيفما شاء .

فهذا أقرب إلي كونه ملحدا أكثر من مجرد كونه كافرا . ورحم الله الإمام ابن حزم حين قال (لو أن امرأً قال لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأُمَّة ، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل وأخرى عند الفجر لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ولا حد للأكثر في ذلك ، وقائل هذا كافرٌ مُشرِكٌ حلال الدم والمال) (الإحكام لابن حزم / 2 / 80)

وانظر كذلك رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

فالأحاديث الواردة في الصلاة وكيفيتها وشروطها إنما هي بيَانٌ لقوله تعالي (أقيموا الصلاة) . لكن المنافقين لا يريد الواحد منهم أن يقال له حلال وحرام وافعل ولا تفعل والفرض والنهي والأوامر والكبائر وإنما يريد أن يفعل ما يحلو له هو وكيفما يريد هو فقط .

فينظر المنافقون إلي المشركين محضا الملحدين صرفاً فيجول بعقله فيكاد يَخرَف فيرفضهم ولا يستطيع أن يُومِن بما يريدون .

فيريدون إيهام أنفسهم أنهم مؤمنون حقاً ليسوا مشركين ولا ملحدين . لكنهم في نفس الوقت لا يريدون أن يقال لأحدهم قد أمر الله ونَهي وقال افعل ولا تفعل وأنزل الحلال والحرام وجعل الامتحان في الدنيا لازِماً والبلِيَّة فيها قائمة .

فكان لابد لزوماً عند هؤلاء أن يُزِيلوا السنة النبوية إزالةً تامة . وبأيِّ طريقة كانت . إما بإزالة ثبوتها وإما بإزالة حجيتها وإما بإزالة دلالتها . المهم أن لا تترك السنة النبوية ثابتة قائمة تقوم بها الحجة علي الناس .

وانظر مثالا آخر لمسألة اجتمع فيها الكفر والنفاق والغباء والتكبر في كتاب رقم (641) (الكامل في جمع الكتب والنُّسَخ والأجزاء الحدِيثيَّة التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري وبيان أثر ذلك في فضح شدة بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين وعلاقة المدرسة العقلية بالمدرسة الإلحادية / 750 كتاب ونسخة مجموع ما فيها خمسون ألف (50,000) حديث)

_ وكل حديث زعم هؤلاء فيه المزاعم تجد مئات من أكابر الصحابة والتابعين والأئمة يحتجون به بلا إشكال ! . فيأتيك من يستعمل الألفاظ التي استعملها قدماء المنافقين التي خلَّدها الله في كتابه فقال (ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفِيقاً) (النساء / 62) .

فأخبر سبحانه فاضِحاً المنافقين في تعليلهم نقض كتاب الله وهدم سنة رسوله وتحريف حلاله وحرامه بقولهم أردنا (الإحسان) و(التوفيق) . فما أحسنها من ألفاظ وما أفحشها من أفعال وما أكفرها من مقاصد في حقيقتها .

فيأتيك الحدثاء بمثل تلك المعاني والألفاظ فيقول قائلهم نحن أهل القرآن ونحن القرآنيون وإنما نريد تنقية الدين وتعظيم جناب النبي وإعمال العقل ونشر التسامح وترك التشدد وغير ذلك من ألفاظٍ مُغلَّفةٍ مفضُوحَةٍ وما عادت تخِيلُ علي الأطفال ! . وما هي إلا تمحكات أسلافهم المنافقين الذين فضحهم الله في كتابه وهم القائلون إنما أردنا الإحسان والتوفيق .

وهي عادة الحدثاء الأغرار يجلس واحدهم علي استه ويذهب في خيالٍ بعيد ويسرح في شرودٍ مريب ثم يفيق بعد أن ملأت شياطينه جوفه حتي فاح ، فراحوا يقولون تصريحا وتلميحا أن الصحابة والتابعين والأئمة كلهم حفنة من الحمقي والمغفلين الذين لا يعرفون الإسلام ويجهلون القرآن ويكذبون علي النبي ولا يدركون حتي أصول اللغة ،

حتي أتي هؤلاء بعلمهم المتين ونظرهم السمين ليخبروا الناس بما جهله الصحابة والتابعون والأئمة ويخرجوهم من ظلمات الصحابة والأئمة إلي أنوار الحدثاء الملمة . فراحوا ينقضون كل ما لا يجري علي أهوائهم حتي وإن كان من المقطوع به المعلوم من الدين بالضرورة .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأمة يستتيبون قائله قطعا صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطَةٌ من عِلمٍ ولا طَرفةٌ من فَهمٍ ولا مَسكَةٌ من دِين .

__ كتابة الصحابة والتابعين لأحاديث النبي :

روي البيهقي في المدخل (757) عن أنس بن مالك أنه كان إذا حدَّث فكثر الناس عليه جاء بمَجَالٍ له فألقاها إليهم ثم قال هذه أحاديث سمعتها من رسول الله وكتبتها عن رسول الله ثم عرضتها عليه . (صحيح) والمجالُّ الكتب والنسخ .

وروي الطبراني في المعجم الكبير (4410) عن رافع بن خديج قال خرج علينا رسول الله فقال تَحدَّثُوا وليتبوَّأ من كذب عليَّ مَقعدَه من النار ، قلت يا رسول الله إنا نسمع منك أشياء فنكتبها ؟ قال اكتبوا ولا حرج . (صحيح لغيره)

وروي ابن سعد في الطبقات (7 / 224) عن عبد الله بن عمرو قال استأذنت النبي في كتابة ما سمعته منه فأذن لي فكتبته . فكان عبد الله يسمي صحيفته تلك الصادقة . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (3646) عن عبد الله بن عمرو قال كنت أكتب كلَّ شيءٍ أسمعه من رسول الله أريد حفظَه ، فنهتني قريش وقالوا أتكتب كل شئ تسمعه ورسول الله بشَرٌ يتكلم في الغضب والرضا ؟ فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله فأومأ بأصبعه إلي فِيهِ فقال اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق . (صحيح)

وروي أحمد في مسنده (6979) عبد الله بن عمرو قال قلت يا رسول الله إنا نسمع منك أحاديث لا نحفظها أفلا نكتبها ؟ قال بلي اكتبوها . (حسن لغيره)

وروي الرامهرمزي في المحدث الفاصل (1 / 601) عن أم سلمة قالت دعا رسول الله بأديمٍ وعلي بن أبي طالب عنده فلم يزل يُملِي عليه وعليٌّ يكتب حتي ملأ بطن الأديم وأكارِعَه . (صحيح لغيره)

وروي أبو مسلم الكاتب في أماليه (9) عن عائشة قالت دعا رسولُ الله عليَّ بن أبي طالب فأتاه بإداوة وأديم فأملي عليه وكتب عليٌّ حتي ملأ الأديم وأكارعه . (صحيح لغيره)

وروي الترمذي في سننه (2666) عن أبي هريرة قال كان رجل من الأنصار يجلس إلي النبي فيسمع من النبي الحديث فيعجبه ولا يحفظه فشكا ذلك إلي النبي فقال يا رسول الله إني أسمع منك الحديث فيعجبني ولا أحفظه ، فقال رسول الله استعِن بيمينك وأومأ بيده للخط . (حسن لغيره)

وروي الطبراني في المعجم الأوسط (2825) عن أنس بن مالك أن رجلا شكي إلي النبي سوء الحفظ فقال استعِن بيمينك . (حسن لغيره)

وروي أبو يعلي في مسنده (4091) عن أنس قال كنا قعودا مع نبي الله ستين رجلا فيحدثنا الحديث ثم يدخل لحاجته فنتراجعه بيننا هذا ثم هذا فنقوم كأنما زُرِع في قلوبنا . (حسن)

وروي الحاكم في المستدرك (1 / 160) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال قيِّدُوا العِلمَ ، قلت وما تقييده ؟ قال كتابته . (صحيح لغيره)

وروي القضاعي في مسنده (637) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال قيدوا العلم بالكتاب . (صحيح لغيره)

وروي أبو زرعة الدمشقي في تاريخه (1514) عن عبد الله بن عمرو قال كنا عند رسول الله نكتب ما يقول . (صحيح)

_ قال سبحانه (استقِم كما أُمِرتَ ولا تتَّبِع أهواءَهم) (الشوري / 15)

وقال سبحانه (إن شرَّ الدواب عند الله الذين كفروا) (الأنفال / 55)

وقال سبحانه (أرأيت من اتخذ إلهه هواه أفأنت تكون عليه وكيلاً ، أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضلُّ سبيلا) (الفرقان / 44)

وقال سبحانه (أفَمَن كان علي بيِّنةٍ من ربِّه كمن زُيِّن له سوء عمله واتبعوا أهواءهم) (محمد / 14)

وروي مسلم في صحيحه (92) عن ابن مسعود أن رسول الله قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرَّةٍ من كِبر . (صحيح) . وهو حديث متواتر عن النبي .

وروي أبو بكر البزار في مسنده (7932) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال ثلاثٌ مُهلِكات ، شُحٌّ مُطَاع وهوًي مُتَّبع وإعجاب المرء برأيه . (صحيح لغيره) . وهو حديث ثابت من طرق كثيرة عن عدد من الصحابة .

وروي الحارث في مسنده (المطالب العالية / 2770)عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال لا دِينَ لمن لا عَقلَ له . (حسن لغيره) . وهو مروي عن عدد من الصحابة وله طرق ترفعه إلي الحسن .

فكيف حين يجتمع الكفر و التكبر والهوي والغباء في شخص واحد ! . ماذا تظنه يفعل وماذا تنتظر منه أن يقول ! .

فحين تسمع القائلين بإنكار السنة النبوية ويضيفون لذلك القول بأن الصحابة لم يكونوا يكتبون السنن والأحاديث فلا تدري أي تلك الأشياء الأربعة السابقة اجتمعت فيهم أم هي كلها فيهم ! .

_ قال سبحانه بعد ذِكر القتل والزني والسرقة والظلم وأكل مال اليتيم والتكبر (كلُّ ذلك كان سيِّئُهُ عند ربك مَكرُوها) (الإسراء / 29- 38)

فأتي آتٍ فقال إذن طالما قال سبحانه عن هذه الأمور أنها مكروهة فقط وبما أن الكراهة في الفقه هي ضد المستحب إذن هي أمور مباحة وليست من الكبائر أصلا ! فاقتل واسرق وازن واظلم وافعل أي كبيرة شئت فإنما أنت في دائرة المكروه ! .

فكيف تري في هذا الأحمق وماذا تظن في هذا البليد ! .

فأتي علي ما يخبرك سبحانه أنه مكروه فطبَّق عليه الكراهة التي اصطلح عليها بعض الناس في فترة معينة من الزمن .

وبالمثل في أيِّ عِلمٍ من العلوم . وبالمثل في أي زمن من الأزمان .

وإنما تؤخذ الألفاظ بمعانيها عند قائلها وليس عند سامعها .

وعدم التفريق في المصطلحات أفضي إلي ضَررٍ شديدٍ وهَدمٍ مُرِيبٍ لكثِيرٍ من الأمور الثابتة بل والمعلومة من الدين بالضرورة أحياناً .

حيث يأتي الناظر فيري اللفظ الذي نطق به النبي أو الصحابي أو التابعي أو الإمام فلا يأخذه علي المعني الذي أراده الناطق به . بل يفهمه ويأخذه بالمعني الذي يعرفه هذا الناظر حتي وإن كان هذا المعني مُستَحدَثاً ولم يكن معروفاً بالكلية أصلاً عند هؤلاء ! .

ومن أمثلة ذلك . قول أصحاب النبي والتابعين وأئمة الحديث (حدَّثنا) . فيقول قائلهم حدثنا رسول الله . حدثنا فلان من التابعين . حدثنا علان من الأئمة .

فيأتي أحمق بليد بعدهم بقرون فيقول إذن هذه مشافهة فقط ولم يكونوا يكتبون الأحاديث ولا عرفون تدوين السنن ! .

وهذه إما جَهالةٌ شديدة وإما بَلادةٌ مُرِيبة .

وقد تواتر قطعا ووردت مئات الأمثلة عن كتابة الصحابة والتابعين والأئمة للحديث النبوي في القرن الأول فقط . فما بالك إن نظرت في القرن الثاني فما بَعدَه ! .

لكن الإشكال أتي عند هؤلاء من تحريف لفظ (حدثنا) . كما يحرف بالضبط لفظ (مكروها) بعد أن ذكره سبحانه علي القتل والزني والسرقة والظلم .

وذلك لأن المحدِّث وإن كان يمسك الكتاب بيده وينظر فيه بعينه ويملي علي من حوله قارئا منه بلفظه فلا يزال يقول حدثنا وأخبرنا . فيأتي من بعدهم يقولون إذن (حدثنا) لا علاقة لها بالكتابة بالكلية ! .

وهذا مع أنه قد كتب الحديث ويُملِيه من الكتاب الذي كتبه ويأخذه السامع فيكتبه وهو في المجلس . ومع ذلك لا يزيد علي قوله حدثنا .

وأكثر من أظهر تلك الحماقات كفرة المستشرقين وأخذها عنهم كلُّ منافِقٍ بليد .

وسبحانه القائل (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)

والناظر في أبحاث المستشرقين . إن صح تسميتها بَحثاً أصلاً . يجد أربعة أمور عجيبة مريبة تدفعك ولابد إلي التساؤل عن مدي القدرة العقلية عند هؤلاء أصلا ! .

_1_ الأمر الأول . أن هؤلاء في الأصل جهلة باللغة العربية . ولك أن تري إن أتيتك بنصٍّ مكتوب باللغة اليابانية وأنت لا تعرف اليابانية أصلا وقلت لك اقرأه واشرحه للناس ! . فماذا يكون جوابك علي هذه الحماقة .

وبعدها الخطوة التالية . إن ذهبت تدرس اللغة اليابانية حتي صرت متوسطا فيها فهل تخرج صائِحاً بحماقة شديدة وغباء ظاهر ايتوني بأي نص ياباني وإن كان في أشد درجات الصعوبة وأنا أفهمه وأشرحه لكم ! .

فلا يشك عاقل أن هذه حماقة ظاهرة وغباء شديد .

وبالمثل في كثير من هؤلاء المستشرقين . بمجرد أن يدرس أحدهم اللغة العربية يظن نفسه قد صار خبيراً باللغة عالما بالمعاني وأنه قد وصل إلي ما ليس يصل إليه أحد وأنه يعرف من اللغة ما لم يعرفه العرب الأوائل أنفسهم ! .

مع أنه في الحقيقة لا يكاد يتجاوز المستوي المتوسط من اللغة ! . بل والأشد من ذلك أن كثيرا منهم لم يتجاوز درجة عوام الناس الذين يتكلمون العربية كلغة أساسية ! .

لكن التكبر يُعمِي صاحبه ويجعل علي قلبه غشاوة وعلي عقله بلادة .

وقريب من ذلك حدثاء المنافقين المتكلمين بالعربية . إن أعطيت أحدهم كتابا متوسطا في اللغة كتفسير الزمخشري مثلا فَضلاً عن أن تعطيه كتابا أصعب كتفسير الطبري وتقول له اقرأ وأسمِعنَا وافهم وأفهِمنَا . تجد الأخطاء الفاحشة والبلادة المريبة . ثم فجاة يتحول هذا الخاطئ البليد إلي إمام كبير ومفكر جليل يتكلم في أصعب المسائل وكبريات الأحكام ! .

_2_ الأمر الثاني . أن الذي يبحث في مسألة شديدة الأهمية لابد لُزوماً أن يتأني في البحث ولابد لزوما أن يجمع كل ما يقدر عليه من معلومات ولابد لزوما أن يبذل الوسع بحثا عما يتعلق بالمسألة التي ينظرها .

وانظر مثلا لأي دواء جديد لعلاج أحد الأمراض . إن أتي أحدهم فقال لك عندي دواء جديد يعالج المرض الفلاني لكني لم أجربه إلا علي شخصين اثنين فقط .

ماذا تقول لهذا الأحمق وهل تقف أمامه معظما ومادحا إياه بالذكاء . أم تقول جَهراً أو سِرّاً أنت غبيٌّ شديد الغباء .

وهكذا كان المستشرقون أو أكثرهم علي الأقل يفعلون .

يريد أن يدرس السنة النبوية فتجده يدرس كتابا مثل مغازي موسي بن عقبة والمدونة لسحنون المالكي ثم يخرج علي الناس بنتائج غريبة وبحوث مريبة ويقول قد بحثت وبحثت وقرأت وقرأت والنتيجة كذا وكذا ! .

فهذا إما حِمارٌ من الأصل . وإما أنه يسعي بخبث ظاهر ليحقق نتيجةً مُرَادةً بغض النظر عن الطريقة . المهم عنده أن يقول هذه النتيجة وأن ينشرها في الناس وأن يضع بجانبها بعض الكلام والحواشي والتمحكات ليقول قد قرأت وبحثت .

وكل كتب المستشرقين التي تتمحك بالطعن في السنة النبوية تسير علي هذا . ثم يوهمون الناس أنهم أهل علم وأصحاب بحث ! .

_3_ الأمر الثالث . أن من يريد أن يبحث في شيءٍ لابد لزوماً أن يبحث فيه هو بعينه وفيما يتعلق به تعلقا مباشرا في المقام الأول .

فلك أن تري إن أراد أحدهم أن يختبر دواء جديدا علي الإنسان وظل يقوم بالتجارب علي الفئران فقط ! . ثم إذا نجحت تلك التجارب علي الفئران يريد أن يخرج بالدواء مباشرة ليبيعه للناس قائلا هو دواء ناجح ! .

فهذا أحمق شديد الحماقة . فليست التجارب علي الفئران إلا مبدئية لمعرفة هل يمكن أن ننتقل إلي المرحلة التالية من تجربته علي البشر أم لا . فالتجارب علي الفئران ليست هي المرادة بذاتها أصلا وإنما هي تمهيد فقط .

وقِس علي ذلك . فمن يريد أن يبحث في السنة النبوية يجب لزوما أن يبحث في كتب السنة النبوية وفي الكتب المتعلقة بالسنة النبوية ورواية الأحاديث ونقل الأسانيد .

لكن علي العكس تماما تجد المستشرق حين يريد أن يدرس الأحاديث ويبحث في السنة النبوية يذهب إلي كتب الفقه ! . وبالتالي بعد بحث ونظر يخرج قائلا الأحاديث ليست لها أسانيد ولم أجد لها أساسات ! .

فقل له أنت أحمق شديد الحماقة أو منافق ظاهر النفاق تريد أن توهم الناس أنك تبحث وتنظر وأنك وصلت لنتيجة علمية .

وذلك لأن الكتب الفقهية في الأصل ليست موضوعة لنقل الأسانيد ورواية الأحاديث . بل للنظر في فقه الأحاديث .

وهذه أمثلة بسيطة جدا يفهمها كل أحد وإن كان بليدا .

حين أبدأ كتابا قائلا الحمد لله رب العالمين . هل معني هذا أن (الحمد لله رب العالمين) ليست آية من القرآن لأني لم أذكر وأنص مباشرة تصريحا قائلا هذه آية من القرآن ! .

وحين تبدأ الكلام في مقدمة كتاب فتقول إنما الأعمال بالنيات . أو تقول بلغنا عن رسول الله أنه قال إنما الأعمال بالنيات . فهل معني هذا أن (إنما الأعمال بالنيات) ليس لها إسناد عن النبي لأني لم أذكر الإسناد ! .

وحين تتكلم في مسألة فقهية كالصلاة مثلا فتقول وقد بلغنا عن رسول الله أنه قال بُنِيَ الإسلام علي خمس . فهل معني ذلك أن هذا الحديث غير معروف المصدر وليس له إسناد ولم يَروِه أحد ! .

وقِس علي ذلك مئات الأمثلة .

فكتب الفقه ليست مَحِلَّ الرواية والإسناد في المقام الأول . ولذلك إما يتخففون في الإسناد فيذكر الصحابي أو التابعي فقط . وإما لا يذكر الإسناد بالكلية أصلاً . بخلاف مجلس الحديث وكتب الأسانيد .

وبالتالي فمن يذهب إلي كتب الفقه ليبحث في الأسانيد والرواية يكون أحمقا شديد الحماقة أو جاهلا ليس يعرف فيم يتكلم أصلا .

والمستشرقون الفاعلون لذلك يتعمدون فعل ذلك لعدة أسباب أهمها اثنان .

السبب الأول . أنهم قائلون بالنتيجة قبل البحث أصلا . فلا يهمه إلي ماذا سيوصله البحث فهو قد ملأ عقله بنتيجة مسبقة يريد أن يصل إليها بأي طريقة . وإنما هو فقط يريد إيهامك أنه قرأ وبحث وفعل وفعل فيضع أمامك بعض الكتب التي اعتمد عليها قائلا أرأيتم ! .

والسبب الثاني . صعوبة علم الحديث في الأصل . وإن كان المتكلمون بالعربية والمشتغلون بعلوم الفقه أنفسهم ليس يمكن لكل أحد منهم أن يصل فيه إلي مَبلغٍ حَسَنٍ فَضلاً أن يكون مُتقِناً فيه . فما بالك حين يريد أن يفعل ذلك أجنبي ليس يعرف العربية أصلا وإنما درسها بعد كبر ! .

_4_ الأمر الرابع . وهو التساؤل الشديد حول عدم تطبيق تلك القواعد والبحوث التي يزعمونها علي اليهودية والنصرانية .

ولإدراك ذلك والمراد منه لابد من النظر في عدم ثبوت اليهودية والمسيحية بغير الإسلام والعجز عن إثباتهما بدونه .

قال سبحانه (قُلْ فأتوا بالتوارة فاتلُوهَا إن كنتم صادِقِين) (آل عمران / 93)

وقال سبحانه (فلما جاءهم الحق من عندنا قالوا لولا أوتي مثل ما أوتي موسي أوَلَم يكفروا بما أوتي موسي من قبل قالوا سِحرَان تظاهرا وقالوا إنَّا بكلٍّ كافرون ، قل فأتوا بكتابٍ من عند الله هو أهدي منهما أتَّبِعهُ إن كنتم صادقين) (القصص / 49)

وقال سبحانه (أم لكم سلطانٌ مُبِين ، فأتُوا بكتابكم إن كنتم صادقين) (الصافات / 157)

وقال سبحانه (الذين يتَّبعون الرسول النبي الأمِيَّ الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل) (الأعراف / 157)

وقال سبحانه (أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خِزيٌ في الحياة الدنيا ويوم القيامة يُرَدُّون إلي أشدِّ العذاب) (البقرة / 85)

من الغرائب التي لابد عندها من وقفة والبحوث التي لابد فيها من نظرة مسألة إقرار الإسلام لنبوة موسي وعيسي عليهما السلام والإقرار بصحة اليهودية والنصرانية في المُجمَل .

وفي ذلك أربع مسائل شديدة لابد من التنبه لها .

_1_ المسألة الأولي . أن يقال لهؤلاء كيف عرفتم أصلا أنه كان هناك رجل يدعي موسي وصَحَّت نبوته وثبت أنه رسول من عند الله ؟! . وكيف عرفتم أنه كان هناك رجل يدعي عيسي وصحَّت نبوته وثبت أنه رسول من عند الله ؟! .

فإما أن يأتوك ولو علي الأقل بإسناد واحد صحيح إلي موسي وإسناد واحد صحيح عن عيسي . فيثبتون شيئا عنهما بأي طريقة ويثبوت شيئا من معجزاتهما ويخبرون بشئ من كلامهما . وهيهات فقد انقطعت أخبارهم من مئات السنين قبل الإسلام أصلا ! .

وإما أن يأتوك بتواترٍ جَمعيٍّ يتناقله كثِيرٌ من الناس . وحينها يقال لهؤلاء ليس أي نَقلٍ يتناقله الناس هكذا يدخل في التواتر .

وإلا فبنفس الطريقة قد نقل أكثر الناس أن عيسي ليس نبيا وأن موسي ليس نبيا . وهؤلاء المشركون أضعاف أضعاف المؤمنين . فقولوا إذن بهذا التواتر وأن الله لم يبعث موسي وعيسي وغيرهما أنبياء ورُسُلا ! .

وإلا كذلك بنفس الطريقة قد نقل ملايين الناس نبوة محمد عليه السلام . فقولوا إذن بهذا التواتر وقولوا محمد رسول الله ! .

وقد تنبه لهذا المستشرقون منذ أوائل ظهورهم . فيظل أحدهم يتمحك تمحكات مريبة ويجادل بطرائق بليدة ليوهمك عدم ثبوت القرآن ويشككك في السنة النبوية ! ثم تبحث أين هو من تطبيق نفس هذه الأمور والطرق والبحوث علي التوراة والإنجيل فلا تجد من ذلك حرفا ! .

فإما أنهم ملحدون صِرفاً مشركون مَحضاً فيقولون بعدم ثبوت الكل . وهؤلاء وإن كان فيهم ما فيهم لكنهم مُتَّسِقُون مع أنفسهم من ناحية أنهم قاموا بتطبيق تلك الطرق وهذه الأمور البحثية علي الكل من توراة وإنجيل وقرآن وسنة فقالوا بنفس جميعها حسبما يرون .

وإما أنهم يدركون تماما أنهم لو طبقوا هذه الأمور وساروا بنفس هذا البحث في التوراة والإنجيل لما استطاعوا إثبات حرف واحد عن موسي ولا عن عيسي أصلا ! . بل ولا يستطيعون إثبات نبوتهم بالكلية أصلا ! . ولست أبعد إن قلت أنه بطريقتهم لن يستطيعوا إثبات مجرد وجودهم وأنهم كانوا أشخاصا حقيقيين ! .

وبالتالي راحوا يسارعون وبشدَّةٍ وجهدٍ لمهاجمتك حتي تظل أنت مشغولا في الدفاع ! . وبالتالي تكون النتيجة النهائية والصورة الظاهرة أن الإسلام فيه جَدَلٌ كثير وأما اليهودية والنصرانية فلا أحد يجادل فيها ! . فاعلم وتعلم .

وانتبه لذلك فمع شدة بلادة كثير من المستشرقين وشدة ظهور الحقد في كلامهم وشدة بيان الكيل بمكيالين في بحوثهم . إن صح تسميتها بَحثاً أصلا . تجدهم في درجة غريبة من البلادة ودرجة مريبة من تعمد الكفر ودرجة أغبي وأشد في فهم اللغة العربية وأساليب الكلام ! .

ثم تجد هؤلاء موسومين بالعلماء ويتبعهم المنافقون اتباعا ليس فيه إلا قوله تعالي (في قلوبهم مَرضٌ فزادَهُم الله مَرضاً) .

_2_ المسألة الثانية . أن يقال لكل أحد من مسلم وكافر . تخيل تلك الصورة الآتية وهي لو أن الإسلام نَفَي نبوة موسي ونفي نبوة عيسي . وراح يجادل اليهود والنصاري بنفس طريقتهم في مجادلة النبي محمد .

فهل يستطيعون الإتيان بأي شئ من إسناد ثابت معلوم أو تواتر ظاهر ببينة أو دلالة أو إعجاز إلي أتباع هؤلاء الأنبياء حتي نقول قال فلان وقال علان كما يفعل الصحابة مثلا مع النبي محمد .

هل لديهم شئ من ذلك ؟ .

_3_ المسألة الثالثة . أن يقال لهؤلاء إن آمنتم بموسي وعيسي بناء علي نقل بعض الناس أنهم أنبياء وصدقتموهم . فقد نقل مثلهم نبوة محمد . بل ومحمد قريب العهد فالنقل عنه أثبت والناقلون لنبوته معلومون مشهورون وسيرتهم تملأ كتب السِّيَرِ والتراجم والتواريخ .

_4_ المسألة الرابعة . أن يقال لهؤلاء إن كفرتم بنبوة محمد لأن أكثر الناس ليسوا يؤمنون به ولا يقولون بنبوته . فحينها إذن ولا بد فعل المثل مع عيسي وموسي . فإن نظرتم في الناس من مئات السنين مُروراً بما قبل الإسلام ثم بعد الإسلام لوجدتم النتيجة ظاهرة وهي أن أغلب الناس ليسوا يؤمنون بموسي أو بعيسي أو بِهِمَا معاً .

أو علي أقل القليل مع تنزل شديد تجد الطرفين يستويان . فبأي حجة قاطعة وبأي تواتر قطعي اعتمدتم في إثبات نبوة موسي وعيسي .

ومَهمَا تأتون به من حُجَّةٍ للإيمان بموسي وعيسي فإن طبقتموها علي محمد لآمنتم به أيضا ! . ومهما تأتون به من حجة لإنكار نبوة محمد إن طبقتموها علي عيسي وموسي لكفرتم بهما أيضا ! .

_ وصدق سبحانه القائل (بل يريد الإنسان ليَفجُر أمامه) (القيامة / 5)

وقال سبحانه (يريد الذين يتبعون الشهوات أن تَمِيلوا مَيلاً عظيما) (النساء / 27)

وقال سبحانه (ألم تر إلي الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يشترون الضلالة ويريدون أن تضِلُّوا السبيل) (النساء / 44)

وقال سبحانه (يريدون أن يفرِّقُوا بين الله ورُسُله ويقولون نؤمن ببعضٍ ونكفر ببعضٍ ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبِيلاً ، أولئك هم الكافرون حقاً) (النساء / 150)

وقال سبحانه (يريدون أن يبدِّلوا كلام الله) (الفتح / 15) . كلام الله هنا أي حكم الله .

وقال سبحانه (لقد ذرأنا لجهنَّم كثِيراً من الجن والإنس لهم قلوبٌ لا يفقهون بها ولهم أعينٌ لا يبصرون بها ولهم آذانٌ لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضلّ) (الأعراف / 179)

وقال سبحانه (ذَرنِي والمكذبين أُولِي النَّعمَةِ ومهِّلهُم قليلاً ، إن لدينا أنكالاً وجَحِيماً) (المزمل / 11)

وروي ابن أبي عاصم في السنة (3) عن أبي أمامة أن رسول الله قال ما تحت ظلِّ السماء إلهٌ يُعبَد من دون الله أعظم عند الله من هوًي مُتَّبَع . (حسن لغيره)

وروي الحاكم في المستدرك (3 / 544) عن عوف بن مالك أن رسول الله قال تفترق أمتي علي بضع وسبعين فرقة ، أعظمها فتنةً علي أمتي قوم يقيسون الأمور برأيهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال . (صحيح)

وروي البيهقي في المدخل (832) عن ابن عمر أن رسول الله قال إن أشد ما أتخوف علي أمتي ثلاثة ، زلَّةُ عالِم ، وجِدالُ منافقٍ بالقرآن ، ودنيا تقطع أعناقكم فاتهموها علي أنفسكم . (صحيح لغيره)

وروي أبو نعيم في صفة النفاق (31) عن عمر بن الخطاب قال يهدم الإسلام ثلاثة ، زلة عالم وجِدال منافق وأئمةٌ مُضِلُّون . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجاري الكلب بصاحبه ، لا يبقي فيه عِرقٌ ولا مِفصَلٌ إلا دَخَله . (صحيح)

وروي البيهقي في شعب الإيمان (1908) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي علي الناس زمانٌ لا يبقي من الإسلام إلا اسمَه ، ولا يبقي من القرآن إلا رَسمَه ، مساجدهم عامرةٌ وهي خرابٌ من الهُدَي ، علماؤهم شرُّ من تحت أدِيمِ السماء . (حسن)

والأحاديث الواردة في تلك المعاني كثيرة جداَ وقد أفردت في ذلك عدَداً من الكتب السابقة يأتي ذِكر بعضها .

وروي الشجري في الأمالي الخميسية (2842) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال بُعِثتُ بين جاهليتين أُخراهُمَا شَرٌّ من أولاهما . (حسن)

وذلك أن أهل الجاهلية الأُولَي لم يغيروا شيئا من أحكام الإسلام ولم يطلقوا أيديهم في أوامره ونواهيه عابثين بها هادمين إياها . بل لم يؤمنوا به كما هو .

حتي أتي منافقون ممن وصفهم رسول الله .

روي أبو بكر البزار في مسنده (5615) عن ابن عمر أن رسول الله قال مثل المنافق مثل الشاة العائرة بين الغَنمَين ، تفئ إلي هؤلاء مرَّة وإلي هؤلاء مرة ، لا تدري أيهما تتبع . (صحيح)

فأتي منافقون ينظرون إلي المشركين محضا الملحدين صرفاً فيجول بعقله فيكاد يخرف فيرفضهم ولا يستطيع أن يومن بما يريدون .

فيريدون إيهام أنفسهم أنهم مؤمنون حقاً ليسوا مشركين ولا ملحدين . لكنهم في نفس الوقت لا يريدون أن يقال لأحدهم قد أمر الله ونَهي وقال افعل ولا تفعل وأنزل الحلال والحرام وجعل الامتحان في الدنيا لازِماً والبلية فيها قائمة .

وإنما يريد أن يقول بهواه ويفعل بهواه . وإنما يريد أن يفعل ما يعجبه هو ويترك ما يعجبه هو . حتي بلغ الأمر ببعضهم لإنكار أعلي الأمور المتواترة القطعية في دين الله كالصلاة ! .

فراح قائلهم يقول قد قال تعالي (أقيموا الصلاة) فقط ! وبالتالي فليُصَلِّ المرء كفيما أراد وقتما أراد بما أراد ! . بلا كيفية ولا توقيت ولا شروط ولا فرائض ولا نواهي . افعل ما شئت ! .

وإن كان هؤلاء من الظهور بمكان لكن المبدأ واحد والطريقة واحدة . فكل من يريد أن يكذِبَ دِيناً علي مزاجه وهواه ليس يجد أمامه قاطعاً إلا السنة النبوية . ليس القرآن بل السنة النبوية .

وصدق إمام أهل الشام الإمام مكحول بن أبي مسلم المتوفي عام (112 هجرية) حيث قال القرآن أحوج إلي السنة من السنة إلي القرآن . (السنة للمروزي / 104)

فلا إسلام عن الله بلا سنة عن النبي . والقرآن في حاجَةٍ إلي السنة النبوية أكثر من حاجة السنة إلي القرآن .

فكان لابد لزوماً عند هؤلاء أن يُزِيلوا السنة النبوية إزالةً تامة . وبأيِّ طريقة كانت . إما بإزالة ثبوتها وإما بإزالة حجيتها وإما بإزالة دلالتها . المهم أن لا تترك السنة النبوية ثابتة قائمة تقوم بها الحجة علي الناس .

وقد أفردت عددا من الكتاب السابقة في بعض الأحكام المتواترة والأمور المعلومة من الدين بالضرورة التي أنكرها الحدثاء والمنافقون . بل ولك أن تستغرب شديد الاستغراب أنهم ينكرونها وكأنهم يشربون شربة ماء ! . ويأتي ذِكر بعض هذه الكتب .

_ وقد ثبت في كثير من الأحاديث عن النبي أن من أشراط الساعة أن يكون المنافقون هم الأعلام والسادة وأن الرويبضة الفاسق هو الذي يتكلم في أمور الناس وأنهم يصدقونه ! .

وانظر بعض ذلك في كتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (564) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مُرَّ علي النبي بجنازة فقالوا فيها شرّاً فقال وجبت له النار من (23) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين القائلين لعل له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له) ، وغير ذلك من كتب أخري يأتي ذِكر بعضها .

وإن الكفر بحد ذاته بلية ومصيبة . والتكبر بحد ذاته بلية ومصيبة . والغباء بحد ذاته بلية ومصيبة . فكيف حين تجتمع الثلاثة في شخص واحد ! .

والأغرب أن الذي يجتمع فيه الكفر والغباء والتكبر يجب أن يوضع في أسفل موضع ويظهره المظهرون للناس في شر صورة .

لكن علي العكس اليوم تجد بعضهم كلما رأي من هو أعتي كفرا وأفحش نفاقا يزيده تعظيما وتوقيرا . وكلما رأي من هو أبلغ تكبرا وأكثر عُجباً يزيده مدحا وتحسينا . وكلما رأي من هو أشد غباء وأوغل بلادة يزيده اتباعا وتبجيلا ! .

_ ومن عادة المنافقين أنهم يقلبون الأسماء ويغيرونها حتي لا ينفر منها السامعون ولا تستبشعها النفوس .

وحتي يتمحك المنافقون في تليين تحريفهم حتي لا تصطلم به القلوب صاروا يقلبون أسماء الفسق والخزي التي أطلقها الله ورسوله إلي ألفاظ المدح والتعظيم .

فصار الفاسق مجرد شخص غلط غلطة ، وصار أفسق الفسقة نجما لامعا ، وصار أفحش الفجرة ممثلا كبيرا ، وصار الناقض لأصول الإسلام مفكرا جليلا ، وصار المنكر للمتواترات المعلومات من الدين بالضرورة مجددا حكيما .

وذلك لعلة واضحة لا يجهلها إلي غبي شديد البلادة ، فإن تأثر المرء حين يسمع أن فلانا نجم مشهور مختلف تماما حين يسمع أنه فاسق فاجر . وتأثير كلمة فلان من أفسق الفجرة مختلف تماما عن كونه ممثلا كبيرا .

وتأثير كلمة فلان منافق ينقض أصول الإسلام مختلف تماما عن كونه مفكرا جليلا . وتأثير كلمة اتفق الصحابة والأئمة أن من أنكر الحكم الفلاني مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل مختلف تماما عن كونه مجددا حكيما .

_ ومن ذلك عند الحدثاء المنكرين للسنة النبوية تسمية أنفسهم بالمدرسة العقلية ! ومن نظر فيهم وفيما يصلون إليه من أحكام ليست إلا هدماً لكل متواتر ونقضا لكل معلوم من الدين بالضرورة ليس يجوز له إلا أن يقول عنهم مدرسة إلحادية لكنهم فقط منافقون ! .

وصدق سبحانه القائل (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) . ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل وإن اشتركوا في العذاب .

_ وكان مما قاله هؤلاء ويقولونه . وأخذوه في الأصل من الكفرة والمشركين الذي أخبر عنهم سبحانه قائلا (لن ترضي عنك اليهود ولا النصاري حتي تتبع مِلَّتَهُم) (البقرة / 120)

والضمير في قوله (عنك) هو رسول الله . ولا أدري ألا يرضي اليهود والنصاري عن رسول الله حتي يتبع ملتهم وسيرضون عنك أنت ! .

فكان مما قال هؤلاء كلهم أن السنة النبوية لم يكن يكتبها أصحاب النبي وظلوا كذلك حتي أتي الخليفة عمر بن عبد العزيز فأمر الإمام محمد ابن شهاب الزهري أن يكتبها ويبدأ بتدوينها ! .

وفي ذلك خمسة أمور شديدة تبين مدي غباء هؤلاء ومدي نفاقهم كذلك .

_1_ الأمر الأول . أن عمر بن عبد العزيز أمر عددا من الأئمة منهم ابن شهاب الزهري أن يبدأ بجمع الأحاديث وليس أن يبدأ بكتابتها .

والفرق شديد بين الجمع وبين الكتابة . فمئات الصحابة والتابعين قبل ابن عبد العزيز وقبل ابن شهاب وكذلك ممن عاصروهما كانوا يكتبون الأحاديث . وهناك مئات النسخ والأجزاء الحديثية التي كتبوا فيها الأحاديث النبوية .

وروي أبو نعيم في تاريخ أصبهان (1 / 366) عن عبد الله بن دينار (أن عمر بن عبد العزيز كتب إلي الآفاق انظروا حديث رسول الله فاجمعوه واحفظوه فإني أخاف دُرُوس العلم وذهاب العلماء) . دُرُوس العلم أي ضياعه .

فإن قال قائل كان عمر يأمر الزهري أن يبدأ بكتابة الأحاديث فهو أحمق شديد الحماقة أو منافق ظاهر النفاق .

لكن كانت هذه النسخ والأجزاء فيها أمران سعي عمر بن عبد العزيز لإلغائهما .

الأمر الأول . أنها كانت نُسَخاً عن صحابي معين . فكان أصحاب عبد الله بن عمرو يكتبون الأحاديث التي سمعوها منه . وكان أصحاب جابر يكتبون الأحاديث التي سمعوها منه .

وكان أصحاب أبي هريرة يكتبون الأحاديث التي سمعوها منه . وكان أصحاب أنس بن مالك يكتبون الأحاديث التي سمعوها منه . وهكذا .

فلم يكونوا يجمعون . فلم تكن هناك نسخ حديثية . أو علي الأقل عند أكثرهم والنادر لا حكم له . فلم تكن هناك نسخ أو كتب حديثية جامعة تجمع الأحاديث الواردة في المسائل والأحكام من رواية جابر وأنس وأبي هريرة وعبد الله بن عمرو وأبي موسي وغيرهم . وليس فقط الاقتصار علي كتابة نسخة حديثية من حديث صحابي معين .

الأمر الثاني . أن بعض الصحابة كان الآخذون عنهم قلة . فهذا أبو هريرة رضي الله عنه أخذ عنه وتعلم منه نحو ثمانمائة (800) رجل من التابعين . في حين أن صحابيا آخر مثل كعب بن عاصم رضي الله عنه أخذ عنه نحو ثلاثين (30) رجلا فقط .

ونَعم العامل الرئيسي في ذلك كثرة المرويات . فأبو هريرة روي نحو ثلاثة آلاف (3000) حديث في حين روي كعب بن عاصم ثمانين (80) حديثا فقط .

والعامل الرئيسي الثاني هو أن أبا هريرة يُغنِيك عن السفر الكثير والانتقال بين كثير من الصحابة . فالأحاديث التي رواها أبو هريرة رواها غيره من الصحابة لكنها متفرقة بينهم .

فتجد أبا هريرة يروي حديث كذا وتجد كعب بن عاصم يرويه كذلك . وحديث ثاني يرويه أبو هريرة وتجده كذلك عند الحكم الغفاري . وحديث ثالث يرويه أبو هريرة وتجده كذلك عند أوس الثقفي . وحديث رابع يرويه أبو هريرة وتجده كذلك عند النواس بن سمعان .

وحديث خامس يرويه أبو هريرة وتجده كذلك عند النعمان بن مقرن . وحديث سادس يرويه أبو هريرة وتجده كذلك عند أبي ثعلبة الخشني . وحديث سابع يرويه أبو هريرة وتجده كذلك عند أم سلمة . وهكذا .

فبَدَل أن يظل التابعي يدور ويدور ويسافر هنا وهناك يذهب يتعلم من أبي هريرة فإذا به قد جمع أحاديث كل هؤلاء الصحابة وجمع أحاديث مئات الصحابة من رجل واحد . وإن كثيراً من الناس اليوم يجدون صعوبة في التعلم مع توفر الوسائل الحديثة فكيف بتلك الأزمان ! .

ولذلك فهؤلاء الصحابة الذين يروي عنهم قلة معدودون إن لم يبحث الباحث عن أحاديثهم ويجمعها مع أحاديث غيرهم لا أقول تضيع لكنها تظل غير مشهورة وتظل عند هؤلاء القلة الذين أخذوها عن هؤلاء الصحابة .

وتنبه لهذا عمر بن عبد العزيز وأراد استدراك ذلك . فأمر ابن شهاب الزهري أن يجمع الأحاديث بغض النظر عن صحابيها فيكتبها ولا يقتصر علي أحاديث صحابي بعينه . وأن ينظر في أحاديث غير المشهورين فيجمعها ويكتبها مع أحاديث هؤلاء .

ثم يأتي الحدثاء المنافقون والحمقي المغفلون يقولون لك أمره أن يبدأ بكتابة الأحاديث ! .

وانظر هذا المثال للتأكيد . روي يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (1 / 442) (أن عمر بن عبد العزيز كتب إلي أبي بكر بن عمرو بن حزم انظر ما كان من حديث رسول الله أو حديث عَمرَة فاكتبه فإني خشيت دُرُوس العلم وذهاب العلماء) .

وعَمرة هذه هي عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية ولم تكن ثقة فقط بل كانت من أعلم الناس بعائشة .

وقال عنها ابن المديني (أحد الثقات العلماء بعائشة الأثبات فيها) . وذكرها ابن حبان في الثقات وقال (كانت من أعلم الناس بحديث عائشة) .

وقال عنها عمر بن عبد العزيز (ما بقي أحد أعلم بحديث عائشة من عَمرة) .

ومع ذلك لم يشتهر الأخذ عنها وإن كان روي عنها عدد ليس بقليل . لكن أكثر حديثها عند سبعة من التابعين فقط . فلها نحو مائتي (200) حديث لكن نحو مائة وثمانين (180) حديثا منها عند هؤلاء السبعة .

فمثل هذه إن لم يستدرك المرء وينتبه لذلك لما انتشر حديثها مع أهميته عموما وأهمية علمها بحديث عائشة وفقهها خصوصا .

فتامل هذا المثال يخبرك بمراد عمر بن عبد العزيز .

_2_ الأمر الثاني . أن القرآن الكريم نفسه إنما جُمِعَ في مصحَفٍ واحد في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه . فهل يقولون إذن أن القرآن الكريم ليس بحجة ولم يكن مُهِمّاً عند أصحاب النبي وليس مهما عند المسلمين ! .

_3_ الأمر الثالث . أن رسول الله لم يأمر عموم المسلمين أصلا بكتابة القرآن . فألوف الصحابة كانوا يسمعون الآيات من النبي فيحفظونها وانتهي الأمر ولم يأمر النبي ولَو واحِداً منهم أن يكتب القرآن وأن يكتب تلك الآيات التي سمعها .

فهل يقول هؤلاء الحدثاء إذن لم يكن القرآن مهما وليس القرآن حجة عند المسلمين ولم يهتم النبي أن يحفظ الصحابة القرآن ! .

فقائل ذلك أحمق شديد الحماقة منافق ظاهر النفاق . فالأصل المراد هو حفظ القرآن وليس كتابته . فإن سمِعتَ آيةً فحفِظتَها فليس عليك ضرورة ولزوم أن تكتبها . وإنما الكتابة كانت في الأصل لمن في حفظه ضعف .

ولذلك كان النبي يأمر قلة معدودين من بين الصحابة أن يكتبوا القرآن . ليس لأجلهم هم بل لأجل عموم الناس لأنه بالضرورة سيكون هناك من لا يحفظ ومن في حفظه ضعف ومن سينسي حتي بعد حفظه . وهكذا .

_4_ الأمر الرابع . أن كتابة نُسَخِ القرآن ونشرها في الناس كان في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه . فهل يقول هؤلاء الحدثاء إذن لم يهتم النبي بنشر القرآن وتعليمه ولم يهتم الصحابة بنشر القرآن وتعليمه ولم يهتم المسلمون عموما السنوات الطوال بنشر القرآن وتعلمه وتعليمه ! .

فقال ذلك أحمق شديد الحماقة منافق ظاهر النفاق . فالتعلم ممكن بدون كتابةٍ أصلاً . وكم من رجل كان في الجاهلية يحفظ الأشعار الكثيرة والمعلقات الطويلة وهو لا يعرف أن يكتب حَرفاً واحدا .

_5_ الأمر الخامس . أن كتابة نُسَخِ القرآن ونشرها في عهد عثمان بن عفان كان بأمرٍ منه يعني بأمر من الخلفية . مثلما فعل عمر بن عبد العزيز مع ابن شهاب الزهري وغيره .

فهل يقول هؤلاء الحدثاء في القرآن بمثل قولهم في السنة النبوية بأن نشر القرآن كان بأمر من الخليفة وما يتبع ذلك من حماقات مشهورة ! .

_ فلا أدري متي صارت الحماقة فَهماً ومتي صار الغباء عِلماً ! .

_ وأما أثر محمد بن سيرين أن السؤال عن الإسناد لم يكن منتشرا في النصف الأول من القرآن الأول . وبالتالي فالسنة النبوية لم يكن لها أسانيد .

فقائل ذلك أحمق شديد الحماقة منافق ظاهر النفاق . لأن الفرق شديد بين (السؤال عن الإسناد) وبين (عدم وجود الإسناد) .

وأذكر مثالا يتضح به المراد . أنا أقول لك الآن قال رسول الله لا تُقَام الحدود في المساجد .

فالسامعون الآن بين ثلاثة .

رجل يعرف أن الذي يكلمه هو عامر الحسيني وهو رجل معروف بكذا وله من البحوث الكثيرة والجهود الظاهرة في السنة النبوية كذا وكذا . فصدقني وعلِمَ أن رسول الله قال هذا ولم يسألني عن أيِّ شيءٍ من إسناد هذا الحديث .

ورجل ثاني يعرف ذلك ولا ينكره لكنه يريد التعلم والمعرفة أو لأي سبب آخر فسأل عن الإسناد . فحينها أقول له رواه فلان بإسناد حسن ورواه علان بإسناد ثانٍ ضعيف ورواه تلان بإسناد ثالث ضعيف وهكذا . فتعلَّمَ ذلك وعرَفَه .

ورجل ثالث لم يكتَفِ بالسؤال عن الإسناد بل قال لكن سمعت فلانا قال أن هذا الحديث ضعيف . فأقول له نعم بعض طرقه ضعيفة لكن قد فاته من طرقه كذا وكذا وفاته من رواته كذا وكذا حتي يري أن الحديث حسَنٌ علي الأقل .

وبهذا يتضح المثال . فالرجل الأول الذي لم يسألني عن إسناد هذا الحديث لا يقول الحديث ليس له إسناد . وإن رأي أحدهم هذا الرجل وما فعله فذهب يقول إذن هذا الحديث ليس له إسناد فهو أحمق شديد الحماقة .

فالحديث له إسناد وأسانيد لكنه لم يسأل عنها .

وهذا هو الذي كان موجوداً كثيراً في القرآن الأول . فلم يكن أكثر الناس يسألون عن الإسناد ولا يقولون مَن حدثك بهذا . كما فعل الرجل المذكور في المثال السابق .

لكن كان هناك آخرون يفعلون مثلما فعل الرجل الثاني والثالث في المثال السابق . وهؤلاء كانوا في الأصل العلماء وطلبة العلم .

ثم يأتي الحدثاء المنافقون والحمقي المغفلون يقولون لك لم تكن هناك أسانيد ! . ولا أدري أثر ابن سيرين هذا نفسه وصلهم بإسناد آحاد أم بتواتر نقل أم رأوه في المنام ! . أم هو أثر أعجبهم كالعادة فراحوا يحتجون به ولم يهتموا أصلا كيف أتي وما درجة صحته ! .

_ وقد كان ألوف الصحابة والتابعين والأئمة يكتبون الحديث منذ عهد النبي ثم من بعده علي مدي قرون . حتي صارت هناك ألوف الكتب والنسخ والأجزاء الحديثية .

لكن في الكتاب رقم (641) آثرت أن أجعله في الكتب والنسخ والأجزاء الحديثية التي كتبها الصحابة والتابعون والأئمة في القرن الأول الهجري فقط .

وفي ذلك خمسة أمور لابد من التنبه لها .

_1_ الأمر الأول . أني لست أستقصي . فلا أقول لك هذه النسخ المذكورة في ذلك الكتاب هي التي كتبوها فقط . بل إنما هي أمثلة وأمثلة كثيرة . وخاصة أن النُّسَخَ لا حاجة لبقائها أصلاً بعد أن أدخلها الأئمة في مصنفاتهم وكتبهم .

وهذا مثال مشهورٌ جداً . وهو صحيفة أو نسخة الإمام الثقة همام بن منبه وفيها مائة وأربعون (140) حديثا كتبها عن أبي هريرة رضي الله عنه .

فهذه النسخة احتج بها جميع أئمة السنن والفقه بلا استثناء . وأدخلوها ليس في كتب السنن فقط بل وكتب الصحاح . وكذلك أدخلها الأئمة البخاري ومسلم وابن حبان وغيرهم في صِحَاحهم .

لكنهم مع ذلك لا ينصُّون قائلين هذه نسخة همام بن منبه عن أبي هريرة . أو علي الأقل لا يقولون لك هذا كلَّ مرَّةٍ يذكرون حديثاً من أحاديثها .

وبالتالي فمجرد وجود هذه الصحيفة أو النسخة لم يَعُد له أهمية أصلاً لأنها تلقائيا قد دخلت في كتب الرواية بعد ذلك من صحاح وسنن ومصنفات وتفاسير وغير ذلك .

وهذه لفتة لا بد من معرفتها . وتحُلُّ لك كثِيراً من الإشكالات في مسألة تدوين الأحاديث وكتابة السنن .

وقِس هذا بالضبط علي كتابة القرآن . فإن أتي أحد اليوم فقال أريد النسخة الأصلية من القرآن أو قال أريد نسخة كتبها أحد الصحابة بيَدِه أو أريد نسخة كُتِبت بين يدي النبي أو أي شئ من نحو ذلك لقِيلَ له أنت أحمق شديد الحماقة وما فائدة ذلك بالكلية أصلاً ! .

بل إن العكس هو الصحيح . فحين كان ينزل القرآن علي النبي لم ينزله سبحانه عليه في ورقة مكتوبة بل أسمعه إياه .

ونقله رسول الله إلي الصحابة بغير كتابة فأسمعهم إياه . وليس يقول قائل لا بد أن تأتيني بالشئ مكتوبا لأصدقك ! .

وهذا كذلك في السنة النبوية . فالأصل أنك إن سمعت الحديث فقد أتاك ووصلك كما تسمع آية قرآنية بالضبط من صحابي أو تابعي أو من بعدهم .

بل وكان العرب قبل الإسلام يحفظون الأشعار الطويلة ويتناقلون الأخبار والأنساب وغير ذلك دون كتابتها أصلا . بل وفي أكثر الأحيان دون معرفة بالكتابة أصلاً .

فدع عنك التمحكات الباردة والنفاقات المريبة .

_2_ الأمر الثاني . طريقة عرض النُّسَخ في ذلك الكتاب .

فمثلا حين أقول نسخة عبد الله بن عمرو رضي الله عنه . فهذا يعني أن عبد الله بن عمرو هو الذي كتبها بنفسه .

وحين أقول مثلا نسخة أنس بن مالك رضي الله عنه . فهذا يعني أن أنس هو الذي كتبها بنفسه . وكذلك في أي نسخة يكون كتبها صحابي أو تابعي أو إمام .

لكن حين أقول مثلا نسخة الإمام الثقة همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه . فيعني أن كاتبها هو همام وأن الذي أملاها عليه هو أبو هريرة . وقِس علي هذا في جميع النسخ في الكتاب المذكور .

_3_ الأمر الثالث . عدد الأحاديث في النسخ التي أتي ذكرها في ذلك الكتاب .

ليس المراد بذلك الكتاب المذكور معرفة عدد الأحاديث في كل نسخة من النسخ . وإنما المراد في الأصل بيان كثرة الصحابة والتابعين الذين كتبوا الأحاديث وذِكر الأمثلة في ذلك .

لكن مع ذلك إن كانت النسخة فيها أقل من مائة وخمسين (150) حديثاً فلا أذكر عدد الأحاديث فيها . أيّاً كان عدد الأحاديث فيها .

لكن إن كان عدد الأحاديث في النسخة مائة وخمسين (150) حديثاً فأكثر أذكر عدد الأحاديث في النسخة وأنصُّ عليه .

فمثلا نسخة الإمام الثقة شعيب بن محمد عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه فيها نحو أربعمائة (400) حديث فأذكر ذلك .

ونسخة الإمام الثقة عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه فيها نحو مائتي (200) حديث فأذكر ذلك .

ونسخة الإمام الثقة معمر بن أبي عمرو عن الإمام الثقة ابن شهاب الزهري فيها نحو ثمانمائة (800) حديث فأذكر ذلك .

ونسخة الإمام الثقة سعيد بن أبي عروبة عن الإمام الثقة قتادة بن دعامة فيها نحو سبعمائة (700) حديث فأذكر ذلك . وهكذا .

وأما قولي في كثير من النسخ عند ذكر العدد (نحو) فلتقريب العدد . فمثلا تكون نسخة فيها (220) حديثا فأقول وفيها نحو مائتي (200) حديث . ونسخة يكون فيها (430) حديثا فأقول وفيها نحو أربعمائة (400) حديث . وهكذا . فليس المراد تحديد عدد الأحاديث بالضبط في كل نسخة .

_4_ الأمر الرابع . أني أذكر التابعين والأئمة الذين وُلِدُوا في القرن الأول حتي وإن كانت وفاتهم في القرن الثاني .

فمثلا إن كان أحد التابعين ولد عام خمسين (50) هجرية وعاش سبعين سنة ومات عام مائة وعشرين (120) هجرية . فأذكره في الكتاب فهو من أئمة القرن الأول قطعاً .

والتابعون والأئمة في القرن الأول طَبقةٌ عُليَا في الرواية . لأنهم إما يروون عن أصحاب النبي مباشرة . وإما يكون بينهم وبين الصحابة رجل واحد فقط إلا في حالات قليلة يكون بينهم وبين الصحابي رجلان .

وفي بعض النسخ أقول نسخة فلان عن علان ويكون فلان هذا ممن وُلِد بعد المائة الأولي كأن يكون ولد عام (110 هجرية) لكني أذكرها لأن علان الذي أملاها عليه يكون من أهل القرن الأول كأن يكون ولد عام (70 هجرية) فأذكرها لذلك .

_5_ الأمر الخامس . أن النسخة إن كانت لِمَن بعد الصحابة أذكر درجتها من الصحة والضعف . وأكثر النسخ صحيحة . وبعضها حسن لأن في راويها أو كاتبها شئ من سوء الحفظ لكن الكتابة تُزِيل ذلك . وبعضها ضعيف ليس ضعفا في ثبوته بل ضعف في كاتب النسخة أو راويها ذاته .

_ وفي ذلك الكتاب المذكور سبعمائة وخمسون (750) نسخةً حدِيثيَّةً كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري . جمعتها من بطون كتب الرواية والتراجم والتواريخ .

ومجموع ما فيها من أحاديث نحو خمسين ألف (50,000) حديث .

ولابد من التنبه أن المُرَاد مجموع ما فيها وليس أن هذا هو عدد الأحاديث بغير تكرار .

فمثلا حين يكتب جابر بن عبد الله في نسخته حديثا عن النبي فهذا واحد . ثم حين يكتبه طلحة بن نافع في نسخته عن جابر فهذا حديث ثاني . ثم حين يكتبه أبو الزبير في نسخته عن جابر فهذا حديث ثالث . ثم حين يكتبه عامر الشعبي في نسخته عن جابر فهذا حديث رابع . وهكذا .

فالمراد بهذا العدد أي الخمسين ألف أن هذا هو مُجمَل العدد الكلي للأحاديث المدونة المكتوبة في هذه النسخ والأجزاء الحديثية .

وإن كان هذا في القرن الأول الهجري فقط . فما بالك حين تزيد فتبدأ بإضافة القرن الثاني ثم الثالث الهجري ! .

_ وكتابة العلم عموما والحديث النبوي خصوصا كان يُطلَق عليه (كتاب) و(جزء) و(نسخة) و(صحيفة) وغير ذلك من ألفاظ . ولا إشكال في استعمال أي منها لكني آوثر استعمال لفظ النسخة .

ولابد من معرفة ذلك حتي إذا رأيتني مثلا في ذلك الكتاب أقول نسخة همام بن منبه فتظنها شيئا غير صحيفة همام بن منبه المشهورة . بل هي هي . فهي نسخة وجزء وصحيفة وسَمِّهَا ما شئت فقد بَانَ المُرَاد .

وكذلك هذا الكتاب المذكور ليس في جمع الأجزاء التي ألفوها في الفقه والتاريخ والتراجم واللغة والأنساب وغير ذلك . بل هو في كتابة الحديث النبوي خاصة .

_ ولن تجد أحدا جمع في هذا الباب مثلما جمعت . وكم فعلت ذلك في عدد من كتبي في بعض المسائل . بل وكفي بكتاب (الكامل في السنن) .

وروي البخاري في صحيحه (5002) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال والله الذي لا إله غيره ما أُنزِلَت سُورَةٌ من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت ، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فِيمَ أنزلت ، ولو أعلم أحدا أعلم مِنِّي بكتاب الله تبلغه الإبل لركبتُ إليه . (صحيح)

إذ يظن بعضهم بجهالة وآخرون ببلادة أن كلما عرف المرء قَدرَ عِلمِه يكون متكبراً أو مُتعَالِياً . وكأنهم يقولون من طرفٍ خفيٍّ إياك إياك أن تُظهِرَ الفَرق ! . فإن الفروق بتبيين مثل ذلك الاختلاف هي التي تبين الفرق الشديد بين عِلم العالم وتعالم البليد وتظهر الفرق الشديد بين اتباع العلم وتمحك الهوي .

__ الحديث المتواتر والآحاد :

روي ابن ماجة في سننه (56) عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول لم يزل أمر بني إسرائيل مُعتدِلاً حتي نشأ فيهم المُوَلَّدون أبناء سبايا الأمم فقالوا بالرأي فضَلُّوا وأضَلُّوا . (صحيح)

وانظر كتاب رقم (449) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (323) (الكامل في أحاديث أخاف علي أمتي زلة عالم ودع ما يريبك إلي ما لا يريبك وإن من خالط الريبة يوشك أن يَجسُر وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 70 حديث / النسخة الثانية)

وقد تواتر قطعا عن النبي أنه كان يرسل إلي القبائل شخصا واحدا ليعلمهم أصول الدين وعقائد الإسلام وأحكام الله ورسوله ، وكذلك كان يرسل الرسائل بذلك مع شخص واحد ومع شخصين إلي القبائل والبلاد وفيها ألوف من الناس .

وانظر كتاب رقم (262) (الكامل في أحاديث كتابة الصحابة لأقوال النبي وأوامره ونواهيه في حياته وأمر النبي لهم بذلك / 300 حديث)

وكتاب رقم (641) (الكامل في جمع الكتب والنُّسَخ والأجزاء الحدِيثيَّة التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري وبيان أثر ذلك في فضح شدة بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين وعلاقة المدرسة العقلية بالمدرسة الإلحادية / 750 كتاب ونسخة مجموع ما فيها خمسون ألف (50,000) حديث)

حتي نشأ المولدون ممن لم يأخذوا عن أصحاب رسول الله ولا عن أكابر التابعين الذين أخذوا عن أصحاب رسول الله ولا عن أتباع التابعين ممن أخذوا عمن أخذ عن أصحاب رسول الله .

وروي مسلم في صحيحه (2531) عن أبي موسي الأشعري أن رسول الله قال أصحابي أَمَنَةٌ لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتي أمتي ما يُوعَدون . (صحيح)

وروي ابن حبان في صحيحه (62) عن ابن عباس أن رسول الله قال تسمعون ويُسمَع منكم ويُسمَع ممن يَسمَع منكم . (صحيح) وهو أمرٌ في صورة خبر .

وكان من المُحدَثات التي أدخلت علي أصول الدين من الفلاسفة ومن سار بطرائقهم فهدموا أصول الدين وعلي أحكامه فحرفوها ، مسألة التفريق بين الحديث المتواتر وغير المتواتر . ومع ذلك اختلفوا اختلافا شديدا فيما هو المتواتر .

حتي صار بعضهم ينقض بعضا بجملة واحدة ، فيقول قائل المتواتر ما أتي من ثلاثين (30) طريقا ، فيقول له الآخر وإن أتي من (29) ليس متواترا ؟ وما الفرق ؟ .

فإن قال نعم إذن المتواتر ما أتي من (29) طريقا ، فيقول له القائل فإن أتي من (28) طريقا ليس متواترا ؟ وما الفرق ؟ .

فإن قال نعم إذن المتواتر ما أتي من (28) طريقا ، فيقول له القائل فإن أتي من (27) طريقا ليس متواترا ؟ وما الفرق ؟ .

فإن قال نعم إذن المتواتر ما أتي من (27) طريقا ، فيقول له القائل فإن أتي من (26) طريقا ليس متواترا ؟ وما الفرق ؟ . وقس علي هذا .

لكن الأشد من ذلك والأعجب أن المتكلم في مثل ذلك ليس ينبغي بل يجب أن يكون عالما بالطرق والأسانيد . حتي يستطيع فعلا أن يصل إلي نتيجة سليمة متقنة أن الحديث الفلاني أتي من طريق واحدة فقط والحديث العلاني أتي من عشر طرق مثلا .

لكن علي العكس تماما تجد أكثر الناس جَمعاً لطرق الأحاديث هم أكثر الناس إيمانا بها واعتمادا عليها ، وأقل الناس جمعا لطرق الأحاديث وأكثرهم جهلا بها وتجاهلا لها هم أكثر الناس رفضا لها وهم أكثر الناس تمحكا بالبالية قولهم لا نقبل الآحاد ! .

وكم من حديث زعم فيه منهم زاعمون أنه آحاد ثم تبين أنه مشهور بل ومتواتر ، لكنها ليست إلا علكة يمضغها من معرفتهم بالطرق والأسانيد مضحكة وينبغي أن تضاف مادةً لكتب الحمقي والمغفلين .

فإن أتاهم الحديث يعجبهم فهو صحيح ولا بد وإن أتي من طريق مكذوبة ، وإن أتي الحديث علي غير الهوي وينقض المزاج فهو متروك أو مكذوب ولا بد وإن أتي من ثلاثين طريقا .

ولتفصيل ذلك كتب خاصة ، لكن المراد بهذه المسألة هنا بيان نقطة شديدة الأهمية ولا ينتبه لها كثيرون ، وهي تواتر معني الحديث .

فالحديث المتواتر إما أن يكون متواترا لفظا وإما أن يكون متواترا معني .

فالمتواتر لفظا كالذي يروي عن كثير من الصحابة بطرق كثيرة علي نفس اللفظ ، ودعنا من العدد كم بالضبط ، عشرة طرق أم خمس عشرة أم عشرون أم غير ذلك .

والمتواتر معني أن يكون الحديث بلفظ معين عن صحابي وبلفظ ثان عن صحابي ثاني وبلفظ ثالث عن صحابي ثالث ورابع وخامس وسادس وعاشر ، لكن المعني المراد فيها كلها واحد ، فهذا أيضا قد يكون آحادا في كل حديث بذاته أو في بعضها ، لكن المعني وهو الأهم خرج عن كونه آحادا .

كأن يقول في حديث لعن الله من فعل كذا ، وفي حديث ثانٍ غضب الله علي من فعل كذا - نفس الفعل - ، وفي حديث ثالث حرم الله كذا ، وحديث رابع العنوا من فعل كذا ، وحديث خامس لا تقبل صلاة من فعل كذا ، وحديث سادس وسابع وعاشر إلي آخره .

فكلها ألفاظ مختلفة لكن المعني المراد واحد ، وهكذا يتضح أن الحديث إن لم يكن مشهورا إسنادا فقد يكون مشهورا معني . والأحاديث غير المشهورة في مسائل الأحكام قليلة جدا .

وانظر مثالا في كتاب رقم (586) (الكامل في إثبات أن حديث جمع النبي بين صلاتين بغير سفر ولا خوف حديث آحاد مع بيان عذر الجمع فيه وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم الجمع بين صلاتين بغير عذر صحيح وبيان شدة بلادة وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك)

وانظر كذلك كتاب رقم (793) (الكامل في تواتر حديث الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة من ثلاثة وعشرين (23) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان شدة أثر ذلك في كشف حدثاء المنافقين الزاعمين أن أكثر السنة النبوية آحاد وبلادة المتفيقهة الذين لا يفرقون بين تواتر اللفظ وتواتر المعني)

ومما يمكنك التعجب منه أن حديثا مثل (من كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) يقول كثيرون أنه أعلي الأحاديث درجة في التواتر .

وهذا ليس بصحيح ، بل وحدُّ رجم الزاني أعلي تواترا منه ، إلا أن يكون المراد أنه من المتواتر علي لفظ يكاد يكون واحدا . وانظر كتاب رقم (374) (الكامل في تواتر حديث من كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار من (50) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في كفر فاعله وبيان كثرة ما يقع من ذلك في الغناء والتمثيل)

وكتاب رقم (8) (الكامل في أحاديث فضائل إمام المهتدين أول الخلفاء الراشدين ثاني الاثنين أبو بكر الصديق مع بيان تسعة أمورٍ قاضية بأن تمثيل الصحابة كفرٌ أكبر وأن فاعله يُستَتاب / 750 حديث / النسخة الثالثة) .

_ ومن ذلك كذلك ما أدخله في الفقه وأصوله أهل الكلام ومتأخري الفقهاء وبعض الخوارج وبعض المعتزلة وبعض الشيعة وغيرهم . مسألة التفريق في الأدلة وتقسيمها إلي قطعي الثبوت وظني الثبوت وقطعي الدلالة وظني الدلالة وما بين ذلك من درجات .

ومَن نَظَر في أفعال هؤلاء وجد أن هذا التقسيم موضوعٌ أصلاً لنفي الأدلة ونفي الدلالة وإنكار كل ما لا يجري علي هواهم ولا يعجب مزاجهم .

حتي بلغ بهم الأمر إلي إنكار أمور كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائلها ويقتلونه إن لم يَتُب منها ويرجع عن قولها ! .

فكأنَّ الصحابة والتابعين والأئمة كلهم حفنة من الحمقي والمغفلين ولا يدركون القرآن ولا يفهمون السنن ولا يعرفون الدين ويقتلون الناس ظلما بغير حق حتي أتي هؤلاء الحدثاء بعدهم فعلموا من الدين ما جهله كل أحد قبلهم حتي أصحاب النبي أنفسهم ! . وكأن أحدهم يبني دينه علي قولهم حدثني قلبي عن ربي ! .

ولو كان مراد أحدهم شيئا من التقريب فِعلاً ونَحواً من التسهيل حقا بالتفريق بين الأمور التي تكون ثابتة إلي درجة كفر منكرها كفرا أكبر لوَصَلُوا فِعلاً إلي مذهب الصحابة والأئمة ولأدَّاهم الدليل إلي موافقة الصحابة وتابعيهم . لكنهم حين تنظر إلي نتائجهم تعرف مباشرة ماذا يريدون من الأصل .

ومثلهم مثل المنافقين المفضوحين والملحدين المكشوفين الذين كلما أتاهم حديث ليس يعجبهم ولا يجري علي مزاجهم قالوا هذا يخالف العقل وذاك يخالف القرآن ! . وليس يخالف إلا هواه المزاجي الذي يسميه عقلا وليس يخالف إلا نفسه هو الإباحية .

ومن الغرائب الدالة علي نفاق وشدة خبث من يستعمل هذه النقطة أن المرء حين يريد ذكر الحجة فينبغي أن يذكر تعريفها وحدودها وكيفية إثبات تلك الحجة وكيفية الاحتجاج بها .

أما هؤلاء فيقولون الحجة العقل ثم يتركونك هائما ، فلا يذكرون لك أصلاً ما هو العقل وما هي حدوده وما حجته وكيف يحتج به وأي عقل من عقول الناس بالضبط وهل يؤخذ بعقول المشركين أيضا في العقليات والعقائد والفقهيات أم لا ! وغير ذلك .

فالحجة عندهم العقل والسلام ! ثم اذهب غارقا في البحر لا تعرف ما العقل وأي عقل وكيف العقل وفيم العقل ! .

وكذلك المتمحكون بقطعي الثبوت وظني الثبوت وقطعي الدلالة وظني الدلالة لا تجدهم أبداً يضعون تعريفاتٍ محدَّدة وقواعد واضحة لهذه الأمور ! . لأن القطعي عندهم ما يريدونه هم أن يكون قطعيا والظني عندهم ما يريدونه هم أن يكون ظنيا وإن خالفوا أصحاب النبي وأئمة المسلمين جميعا ونقضوا المعلوم من الدين بالضرورة .

ورحم الله الإمام ابن حزم حين قال (ثبت يقِيناً أن خَبرَ الواحد العَدلِ عن مثله مبلغاً إلى رسول الله حَقٌّ مقطوعٌ به مُوجِبٌ للعمل والعلم معاً) (الإحكام لابن حزم / 1 / 124)

وهذا قول كثير من الأئمة . فإن كان هذا في خبر الواحد الثقة بمفرده مجرّداً فكيف بخبر اثنين وثلاثة وأربعة وعشرة وأكثر ! .

وقال الإمام النووي (قد أجمع من يُعتَدُّ به على الاحتجاج بخبر الواحد ووجوب العمل به ، ودلائله من فعل رسول الله والخلفاء الراشدين وسائر الصحابة ومن بعدهم أكثر من أن يُحصَر) وصدَق .

فكون خبر الواحد بذاته موجباً للعمل فيه مئات من الأحاديث النبوية وآثار الصحابة . فكيف إن أضفت آثار من بعدهم من كبار التابعين فَمَن تلاهم . فالاحتجاج بخبر الواحد في مُجمَلِهِ أمرٌ تواتره كتواتر القرآن وهو أمر معلوم من الدين بالضرورة .

ومن تمحكات بعض متفيقهة الحدثاء حين يريد إيهامك أنك بليد لست تدرك الفقه وينبغي أن تسكت وتسمع لهم هم أن يبغتك بالألفاظ المستغربة .

فيقول لك أتعرف المناط والعلة وتحقيق المناط وثبوت المناط ؟! ونحو ذلك من ألفاظ يستعملها بعض الحدثاء والمتفيقهة ليوهمك أنه هو العالم الذي لا بد من اتباعه والتعلم علي يديه والأخذ بأقواله وأنك الجاهل البليد أو المتعصب المتشدد أو غير ذلك .

ويمكن أن تجيب هؤلاء بالحجة فِعلاً وتنقض عليهم تلك الألفاظ حقّاً لكن يمكن نقضهم بسؤال بسيط شديد . فيقال لهؤلاء سؤالا بسيطا شديدا يهدم كل قوله هذا من أصله . فاسأله كل ما ذكرته من علة ومناط وتحقيق مناط متفق عليه بين الأئمة وأنه من أصول الفقه أم لا ؟ .

فإن قال لا ليس متفقاً عليه فقد صدق وحينها قل له فلماذا إذن تنكر عليَّ أن أخذت بأقوال الأئمة الذين لا يعتبرون هذه الأشياء من أصول الفقه أساساً ؟! .

وإن قال نعم فهو كذاب مفضوح الكذب وقل له أين ؟! فأقل قارئ في أصول الفقه يدرك كمية الاختلاف في هذه الأمور أو علي أقل القليل في تفصيلاتها وتطبيقاتها .

فحينها هو ليس يريد إلا أن يجعلك تأخذ برأيه هو وهو فقط ويحاول إيهامك أنك لا تدرك التفقه ولا تعرف أصول الفقه ! . بل وحدثاء المنافقين يريدون إيهام الناس أن التابعين والأئمة بل والصحابة أنفسهم غير متمكنين في الفقه ! وهذا كفرٌ أكبر مخرجٌ من الملة بحدِّ ذاته .

وانظر كتاب رقم (743) (الكامل في اختصار أصول الفقه مع تخليصه مما أدخل فيه الكلامية والخوارج والمعتزلة والحدثاء المنافقون / مَتنٌ مختَصَر لقواعد أصول الفقه في ثمانين (80) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة) ، وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

__ الأحاديث المرسلة :

الحديث المرسل هو الحديث الذي يقول فيه التابعي مباشرة قال النبي دون أن يذكر الواسطة بينه وبين النبي ، كأن يقول سعيد بن المسيب أو مجاهد بن جبر أو قتادة بن دعامة أو الحسن البصري وغيرهم من التابعين قال رسول الله كذا دون أن يذكر الواسطة بينه وبين النبي .

وأكثر الأحاديث المرسلة من كبار التابعين تكون الواسطة أحد الصحابة . وأما من أوساط التابعين ممن سمعوا من بعض الصحابة فقد تكون الواسطة صحابيا وقد تكون الواسطة تابعيا آخر يروي عن الصحابي . وفي المسألة تفصيل أكثر لكن هذا مجملها .

والحديث المرسل عمل به أكثر الأئمة ، ليس في مسائل المستحبات والنوافل فقط ، بل عمل به كثير منهم في مسائل الأحكام والحلال والحرام ، وهو مذهب أكثر المالكية والحنابلة والأحناف وبعض الشافعية وغيرهم .

بل ونقل عن الإمام الطبري أنه قال (التابعون بأسرهم علي قبول المرسل ولم يأت عنهم إنكاره ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلي رأس المائتين) ، وإن كان ذلك العموم غير صحيح لكنه يبين لك مدي شهرة قبول الحديث المرسل عند التابعين والأئمة . وإن كان لهم في ذلك شروط ليس هذا موضع بسطها .

والأقرب أن الحديث المرسل معدود من ضمن الحديث الضعيف فقط ، لكن أيضا يتفق الكل تقريبا أن الحديث المرسل إن وردت طرق أخري تقويه أو ورد ما يشهد لمعناه يرقي إلي الحديث (

الحسن لغيره) بل وأحيانا إلي الصحيح في مراسيل بعض ثقات كبار التابعين ، ويصير مقبولا محتجا به . وهو ما ثبت في كثير من المراسيل .

وقد كفيتك هذا الأمر في هذا الكتاب ، فكل حديث مرسل له متابعات وشواهد تقويه رفعته إلي الحسن لغيره ، وما لم أجد له متابعة اكتفيت بالحكم عليه إلي من أرسله : مرسل صحيح ، مرسل حسن ، مرسل ضعيف ، مرسل ضعيف جدا .

مثال : قال الحسن البصري عن النبي كذا وكذا (مرسل صحيح) ، معناه أن الحديث صح إلي الحسن البصري ، ومرسل أي أن الحسن البصري قال مباشرة قال رسول الله دون ذكر الواسطة بينه وبين النبي ، فالحسن البصري من أكابر التابعين ممن أخذ عن عشرات من الصحابة ، وقِس علي هذا .

__ الكلام عن حديث يبعث الله لهذه الأمة علي رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها وبيان بلوغي إياه :

روي أبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد (1 / 485) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال إن الله يبعث عند رأس كل مائة سنةٍ رجلاً يبيِّن الله علي يديه السُّنَنَ والآثارَ والهُدَي . (حسن لغيره)

وروي أبو داود في سننه (4291) عن أبي هريرة أن رسول الله قال إن الله يبعث لهذه الأمة علي رأس كل مائة سنة من يجدِّد لها دِينَها . (صحيح)

قال الإمام السيوطي (هذا الحديث اتفق الحُفَّاظ علي تصحيحه) (مرقاة الصعود للسيوطي / 3 / 1061)

وقد قال بعض الأئمة أن الحديث ليس يختص بالعلماء فقط وأنه يدخل فيه الولاة الذين يقيمون كتاب الله وينصرون سنة رسول الله ويذلون الكفر ويميتون البدعة ويرفعون أحكام الإسلام ويشددون العقوبة علي أهل الكبائر . وذكروا مِثالاً كالإمام عمر بن عبد العزيز .

وكل هذا في ذاته مطلوبٌ وجوباً لازمٌ فَرضاً لكن ذلك عندي ليس داخلاً في هذا الحديث وليس المراد به إلا الأئمة الأكابر الثقات .

وكذلك نقطة ثانية لا بد من التنبه لها وهي أن بعض الأئمة لما ذكروا أمثلة للمجددين من القرون السابقة ذكروا أمثلة لأنَاسٍ لا يمكن دخلوهم في المجددين بحَالٍ أصلاً ! .

بل وبعض الناس يذكر ضمن المجددين أناساً ضعِيفةٌ معرفتهم بالحديث النبوي ! ولا أدري كيف ذلك أصلاً ! فإن العقائد تضعف وإن الأحكام تتحرف وإن الفقه يضيع دون معرفة كافية بعلوم الحديث . فكيف يتبجح بلِيدٌ برفع أحدهم إلي درجة أن يكون مجدد الدين وهو جاهلٌ بالسنة النبوية ! .

وقول النبي (يجدد لها دينها) ظاهِرٌ في أنه يجدد للأمة دينها فليس دين الله بقدِيمٍ حتي يجدده وليس دين الله ببالٍ حتي يحدِّثه كما يقول المنافقون ، وإنما معرفة الناس به هي التي تضيع وقيام الناس به هو الذي ينمحي فيبعث الله من يجدد دين الله فيها ويحيي سنة رسول الله بينهم .

_ وبعض الأئمة أثبتوا لأنفسهم درجة الاجتهاد ومنهم الإمام السيوطي . وقال (شرَعتُ في التصنيف في سنة ست وستين وبلغت مؤلفاتي إلي الآن ثلاثمائة كتاب سوي ما غسلته ورجعت عنه) (حسن المحاضرة للسيوطي / 1 / 338)

وقال الإمام أبو الفلاح ابن العماد (واستقصي تلميذه الداودي أيضاً مؤلفاته الحافلة الكثيرة الكاملة الجامعة النافعة المتقنة المحرَّرة المعتمدة المعتبرة فنافت عدتها علي خمسمائة مؤلَّف) (شذرات الذهب لابن العماد / 10 / 76)

وقال الإمام الشوكاني (تصانيفه في كلِّ فنٍّ من الفنون مقبولة ، قد سارت في الأقطار مَسِير النهار ، ولكنه لم يَسلَم من حاسِدٍ لفَضلِه وجاحِدٍ لمناقبه) (البدر الطالع للشوكاني / 1 / 329)

وقال الإمام ابن العماد (لو لم يكن له من الكرامات إلا كثرة مؤلفاته مع تحريرها وتدقيقها لكفي ذلك شاهداً) (شذرات الذهب لابن العماد / 10 / 78)

وأقول ليست كل مؤلفاته مُتقنَة فبعضها جيدٌ فقط وهذا ليس انتقاصاً بل بيَانٌ لقَدرِ بعض المؤلفات . بل وأنا أقول ذلك عن كتبي كذلك .

وكذلك بعض مؤلفاته إنما تُعتَبر من باب الرسائل ونحوها وكانت في نحو أربعين صفحة بمقاس الصفحات التي أعتمدها في كتبي . وليس هذا أيضا عَتباً ولا انتقاصاً لكنه بيان أن أيَّ إمام له كتب كثيرة تجد بعضها كبيرا وبعضها صغيرا وبعضها أشبه بالرسائل .

وللإمام السيوطي بين أيدينا الآن نحو مائة (100) مؤلَّف منها الكبار ومنها الصغار . ويقال أن عدد مؤلفاته بلغ ستمائة (600) مصنَّف . وسَرَد بعضهم أسماء عدَدٍ منها وبعضها مفقود من زمنٍ بعيد وكذلك فيها عدد من الأجزاء الصغيرة والرسائل المختَصَرة .

وله كذلك جزء صغير لطيف بعنوان (الرد علي من أخلَدَ إلي الأرض وجهِلَ أن الاجتهاد في كل عَصرٍ فرض والتحدُّث بنعمة الله) . وهو من الكتب التي قال فيها عن نفسه أنه بلغ رتبة الاجتهاد .

والأئمة متفقون علي أن الاجتهاد يتجزأ . فيمكن أن يكون أحدهم مجتهدا في اللغة لكنه ليس كذلك في الفقه والحديث حتي وإن بلغ فيهما مَبلغاً عاليا . ويمكن أن يكون أحدهم بالِغاً درجة الاجتهاد في الحديث لكنه ليس كذلك في اللغة والفقه حتي وإن بلغ فيهما مَبلَغاً حسَناً مُتقَناً .

_ وهنا خمسة أمور ينبغي بيانها .

_الأمر الأول . أن عدد مصنفاتي حتي وقت هذا الكتاب تخطي ثمانمائة (800) مصنَّف وأكثرها كتبٌ ليست صغيرة وفيها عدد من الأجزاء الحديثية المتوسطة الحجم . وكتاب (الكامل في السنن) وحده تخطي ستة عشر ألف (16,000) صفحة من القطع المتوسط وفيه خمسة وستون ألف حديث مع الحكم علي كل حدِيثٍ منها .

فكتاب الكامل في السنن ومئات الكتب والأجزاء الحديثية بعده منها الصغار ومنها الكبار خير شاهدٍ ودليل .

ومنها كتب تَصلُح أن تكون رِسالةً جامعية بحدِّ ذاتها . بل وجَمعُ السنة النبوية كم أقيمت له المجمعات العلمية ، وبعضها كالعادة مجرد كلماتٍ مُزوَّقة وبعضها عباراتٍ ليست حتي ترقي لأن تكون مُنمَّقَة وما رأينا من أعمالهم شيئا .

وقد أتممت الكتاب وحدي . وليس معي من الكتب والوسائل شيئا أختص به وحدي أو ليس مع أحد غيري . وكذلك في جميع كتبي أعمل عليها وحدي ، من أول حَرفٍ في الكتاب إلي آخر حرف فيه ، بما في ذلك الترقيم والتظليل ونحو ذلك . والحمد لله علي نِعَمه .

وقد أنعم الله علي الناس اليوم بوسائل حدِيثةٍ مُسَاعِدَة وهي نعمَةٌ عظِيمةٌ لمن أحسن استعمالها ، وإني أري أن من يتجنب استعمالها في ذلك في عقله شئٌ يُفضِي به إلي البلادة .

وأما قول بعضهم أنها ممكنة الاستعمال من العالِم وغير العالِم ، فأقول في ذلك بلادة ظاهرة وتمحُّكٌ مُرِيب ، فليس كل من استعمل الآلة الحاسبة صار عالِماً في الرياضيات ، وليس كل من نَظرَ في تلسكوبٍ صار عالِماً في الفَلَك .

_ الأمر الثاني . أن من شروط الفقيه اتفاقاً أن يكون عالِماً باللغة وبأصول الفقه والحديث وعالِماً بمسائل الإجماع والاختلاف والشذوذ حتي لا يخالف إجماعاً ولا يتبع شاذاً .

ومئات من كتبي وإن كانت في الأصل أجزاء حديثية والمراد منها في المقام الأول إثبات صحة الحديث الذي أصنف الجزء لأجله لكنها لا تخلو من الفقه .

ومئات منها صنفته لجمع الأحاديث الواردة في مسائل وأحكام فقهية محددة بعَينِها . وفي كل ذلك لم أخالف حُكماً متفقاً عليه ولا تبِعتُ شذوذا ولا انتقصت أئمة الحديث الأوائل .

فإن اتفقوا علي تضعيف حديث فلن أصححه وإن اتفقوا علي صحة حديث فلن أضعفه . لكن أتي الإشكال عند بعض حدثاء المنافقين ومتعصبة المقلدين من قلة معرفتهم بأسانيد الأحاديث وقلة جمعهم لأحكام الأئمة . ويأتي مزيد بيَانٍ وبضعة تنبيهات بعد الأمر الثالث .

_ الأمر الثالث . أن لي كتُباً أقطع قَطعاً أنه لم يصنِّف أحَدٌ مثلها في الدنيا منذ بعثة النبي إلي يومنا هذا . وفَضلُ الله يؤتيه من يشاء .

وكتبي علي اثني عشر نَوعاً وهي كالتالي .

_1_ كتاب (الكامل في السنن) وهو أول كتاب يجمع السنة النبوية كلها بكل من رواها الصحابة مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف . وفيه خمسة وستون ألف (65,000) حديث .

_2_ كتاب (الكامل في رواة الحديث النبوي) وهو كتاب عملت عليه تِباعاً وأخرجته في سبعة أجزاء وفيه جَمعُ كلِّ رواة السنة النبوية مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف . وفيه خمسة وأربعون ألف (45,000) راوي .

وقد كنت أعمل كذلك علي كتاب (الكامل في الأسانيد) فأجمع فيه الأسانيد الواردة لجميع الأحاديث بنفس ترتيب كتاب (الكامل في السنن) مع بيان درجة كل إسناد من الصحة والضعف ، وأخرجت منه أربعة أجزاء مجموع ما فيها تسعة آلاف (9000) إسناد .

لكن أوقفت العمل فيه إلي أجَلٍ لأمرين . الأول أني آثرت أوَّلاً إتمام كتاب (الكامل في رواة الحديث النبوي) . والثاني أن بين يديَّ كتُباً هي في نظري أهمُّ الآن وأَولَى من كتاب الكامل في الأسانيد . وانظر مقدمة كتاب رقم (628) وهو آخر جزء من كتاب (الكامل في رواة الحديث النبوي) .

_3_ كتب أجمع فيها الأحاديث الواردة في بعض الأحكام والمسائل .
_4_ كتب أجمع فيها أسانيد بعض الأحاديث لبيان صحتها .

_5_ كتب أجمع فيها أسانيد بعض الأحاديث لبيان تواترها .
_6_ كتب أفردها في بعض الأحاديث لبيان أنها ضعيفة أو متروكة أو مكذوبة .

_7_ كتب أبيِّن فيها اتفاق الصحابة والأئمة علي حُكمٍ من الأحكام .

_8_ كتب لتقريب كتب السنن والأحاديث . فأحذف الأسانيد وأبقي علي الصحابي راوي الحديث وعلي مَتنِ الحديث وأبين درجة كلِّ حديثٍ من الصحة والضعف .

_9_ كتب المسانيد . وهي كتب أجمع فيها أحاديث أحد الصحابة مع بيان درجة كل حديثٍ من الصحة والضعف .

_10_ كتب المراسيل . وهي كتب أجمع فيها الأحاديث التي رواها أحد الأئمة مُرسَلة وأبين درجة كل حديث منها من الصحة والضعف .

_11_ كتب أبين فيها ثقة بعض الرواة وأجيب عمن زعم أنهم ضعفاء .

_12_ كتاب في اختصار علم الحديث وهو كالمَتنِ المُختَصَرِ لقواعد علم الحديث . وكتاب في اختصار أصول الفقه وهو كالمتن المختصر لقواعد أصول الفقه .

_ وإني أقول حالِفاً بالله لو جمع بعض الحدثاء والمتفيقهة عشر معشار هذه الكتب لطاروا بكتبهم كل مطار ولراحوا يتكالبون علي الأنظار ولأطلقوا علي أنفسهم من الألفاظ ما لا يقال في الشافعي وأحمد والطبري مجتمعين ! .

وانظر لبعض الكتب التي يأتي ذكرها وأضِفهَا لغيرها مما لم أذكره ولك النظر فيما لو جمَعَ أحدهم كل تلك الكتب ماذا كان سيقول عن عَقلِه وماذا كان سينطق في ذكاء نَفسِه ! .

أما الكتب التي أجمع فيها الأحاديث الواردة في بعض الأحكام والمسائل فمنها :

جمعت أحاديث دلائل النبوة ومعجزات الرسول في كتاب رقم (640) وفيه (3700) حديث

وجمعت (750) مثالا للنُّسَخ والأجزاء الحديثية التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري في كتاب رقم (641)

وجمعت أحاديث فضائل الصحابة في كتاب رقم (6) وفيه (4900) حديث
وجمعت أحاديث فضائل أبي بكر الصديق في كتاب رقم (8) وفيه (800) حديث
وجمعت أحاديث فضائل علي بن أبي طالب في كتاب رقم (11) وفيه (950) حديث

وجمعت أحاديث الاحتضار والموت والجنائز في كتاب رقم (240) وفيه (2200) حديث
وجمعت أحاديث النياحة وتحريمها في كتاب رقم (241) وفيه (160) حديث

وجمعت أحاديث بر الوالدين وصلة الإخوة والأقارب والجيران في كتاب رقم (247) وفيه (4800) حديث

وجمعت أحاديث الصلاة وأحكامها في كتاب رقم (111) وفيه (5700) حديث
وجمعت أحاديث الصيام وأحكامه في كتاب رقم (255) وفيه (2000) حديث

وجمعت أحاديث الزكاة وأحكامها في كتاب رقم (257) وفيه (2600) حديث
وجمعت أحاديث الحج والعمرة في كتاب رقم (258) وفيه (2900) حديث

وجمعت أحاديث الأضحية في كتاب رقم (259) وفيه (330) حديث
وجمعت أحاديث الزواج وأحكامه في كتاب رقم (264) وفيه (4200) حديث

وجمعت أحاديث الزنا ووعيده في كتاب رقم (265) وفيه (1400) حديث
وجمعت أحاديث غُسلِ الجنابة في كتاب رقم (266) وفيه (330) حديث

وجمعت أحاديث الوضوء وأحكامه في كتاب رقم (113) وفيه (1000) حديث
وجمعت أحاديث الأذان وأحكامه في كتاب رقم (115) وفيه (390) حديث

وجمعت أحاديث فضل صلاة الجماعة في كتاب رقم (116) وفيه (340) حديث
وجمعت أحاديث القراءة خلف الإمام في كتاب رقم (117) وفيه (85) حديث

وجمعت أحاديث صلوات النوافل في كتاب رقم (121) وفيه (980) حديث
وجمعت أحاديث المساجد وأحكامها في كتاب رقم (122) وفيه (1000) حديث

وجمعت أحاديث الوتر وقيام الليل في كتاب رقم (124) وفيه (870) حديث
وجمعت أحاديث السواك وفضله في كتاب رقم (126) وفيه (170) حديث

وجمعت أحاديث صلاة العيدين في كتاب رقم (134) وفيه (115) حديث
وجمعت أحاديث صلاة الضحي في كتاب رقم (135) وفيه (125) حديث

وجمعت أحاديث تحريم المعازف في كتاب رقم (142) وفيه (90) حديث
وجمعت أحاديث تحريم الغناء في كتاب رقم (143) وفيه (100) حديث

وجمعت أحاديث تحريم الخمر في كتاب رقم (144) وفيه (700) حديث
وجمعت أحاديث ذِكرِ الله وفضله وأوراده في كتاب رقم (216) وفيه (6000) حديث

وجمعت أحاديث الدعاء وفضله في كتاب رقم (217) وفيه (650) حديث
وجمعت أحاديث الكذب ووعيده في كتاب رقم (216) وفيه (600) حديث

وجمعت أحاديث وصف من لم يؤمن بالله ورسوله بالكافرين والمشركين والظالمين والفاسقين وشر الدواب وغير ذلك في كتاب رقم (46) وفيه (1150) آية وحديث .

وجمعت أحاديث شروط أهل الذمة في كتاب رقم (51) وفيه (800) حديث
وجمعت أحاديث من شهد الشهادتين مخلصا في كتاب رقم (62) وفيه (800) حديث

وجمعت أحاديث لعن المتبرجات من النساء في كتاب رقم (23) وفيه (200) حديث
وجمعت أحاديث النهي عن مجالسة أهل المعاصي في كتاب رقم (72) وفيه (700) حديث

وجمعت أحاديث الجن والشياطين في كتاب رقم (274) وفيه (1100) حديث
وجمعت أحاديث فضل الشهادة لإعلاء كلمة الله في كتاب رقم (296) وفيه (1800) حديث

وجمعت أحاديث الذهب والحرير في كتاب رقم (298) وفيه (170) حديث

وجمعت أحاديث وعيد الجهر بالمعصية في كتاب رقم (300) وفيه (400) حديث

وجمعت أحاديث العقيقة واستحبابها في كتاب رقم (302) وفيه (45) حديث
وجمعت أحاديث وعيد من يمدح الفاسقين في كتاب رقم (304) وفيه (1350) حديث

وجمعت أحاديث الحب والبغض في الله في كتاب رقم (307) وفيه (160) حديث
وجمعت أحاديث النذر وأحكامه في كتاب رقم (320) وفيه (130) حديث

وجمعت أحاديث البكاء من خشية الله في كتاب رقم (324) وفيه (170) حديث
وجمعت أحاديث استحباب الشدة في العبادة في كتاب رقم (325) وفيه (480) حديث

وجمعت أحاديث التكبر والوعيد عليه في كتاب رقم (329) وفيه (360) حديث
وجمعت أحاديث مدح الصمت وقلة الكلام في كتاب رقم (331) وفيه (380) حديث

وجمعت أحاديث الخلفاء بعدي أبو بكر وعمر في كتاب رقم (338) وفيه (80) حديث
وجمعت أحاديث استحباب الحزم وسوء الظن المُعتبَر في كتاب رقم (342) وفيه (20) حديث

وجمعت أحاديث نهي النساء عن الخروج لغير ضرورة في كتاب رقم (343)وفيه (170) حديث
وجمعت أحاديث صفة المنافقين في كتاب رقم (351) وفيه (690) آية وحديث

وجمعت أحاديث الأمر بطلب عِلمِ الدين في كتاب رقم (350) وفيه (300) حديث
وجمعت أحاديث مدح المتقين وذمِّ الفاسقين في كتاب رقم (353) وفيه (1450) آية وحديث

وجمعت أحاديث وعيد القتل ظُلماً في كتاب رقم (354) وفيه (570) حديث
وجمعت أحاديث فضائل مكة والمدينة في كتاب رقم (355) وفيه (700) حديث

وجمعت أحاديث الملائكة وصفاتهم في كتاب رقم (356) وفيه (1000) حديث
وجمعت أحاديث السرقة وأحكامها في كتاب رقم (147) وفيه (650) حديث

وجمعت الأحاديث الناقضة والمخصِّصة لعموم إن شاء غفر له في كتاب رقم (386) وفيه (640) حديث . وكان فيه بضعة أمور تحتاج لإكمال فتبعته بعدة أجزاء في نفس الموضوع .

وجمعت أحاديث فضائل قريش في كتاب رقم (76) وفيه (200) حديث
وجمعت أحاديث الغنائم وما ورد في كيفية توزيعها في كتاب رقم (77) وفيه (900) حديث

وجمعت أحاديث البدع والأهواء وما ورد في ذمها في كتاب رقم (182) وفيه (1300) حديث
وجمعت أحاديث صفة الجنة في كتاب رقم (187) وفيه (600) حديث

وجمعت الأحاديث الواردة في قزوين وعسقلان في كتاب رقم (97) وفيه (90) حديث
وجمعت الأحاديث الواردة في العراق والكوفة في كتاب رقم (96) وفيه (120) حديث

وجمعت الأحاديث الواردة في الشام في كتاب رقم (95) وفيه (200) حديث
وجمعت الأحاديث الواردة في مصر في كتاب رقم (94) وفيه (60) حديث

وجمعت أحاديث علم القرآن والسنن وفضله في كتاب رقم (189) وفيه (1400) حديث
وجمعت أحاديث الزهد والفقر وما ورد في مدح ذلك في كتاب رقم (196) وفيه (750) حديث

وجمعت أحاديث فضائل القرآن وتلاوته في كتاب رقم (198) وفيه (2000) حديث
وجمعت أحاديث النهي عن الحلف بغير الله في كتاب رقم (200) وفيه (40) حديث

وجمعت أحاديث التوبة والاستغفار في كتاب رقم (218) وفيه (650) حديث
وجمعت أحاديث الغيبة والنميمة في كتاب رقم (242) وفيه (370) حديث

وجمعت أحاديث الحياء والستر في كتاب رقم (243) وفيه (290) حديث
وجمعت أحاديث فضائل التسمية بأحمد ومحمد في كتاب رقم (248) وفيه (50) حديث

وجمعت أحاديث فضل إمام العدل ووعيد سلطان الجور في كتاب رقم (244) وفيه (1000) حديث وفيه أخطاء في مقدمته كنت أتمني أن لا أقع فيها لكن لعل الله ييسر الوقت لإصلاحه .

وجمعت أحاديث غربة الإسلام في كتاب رقم (245) وفيه (160) حديث
وجمعت أحاديث الصبر علي البلاء وفضله في كتاب رقم (250) وفيه (1400) حديث

وجمعت أحاديث السيرة النبوية قبل الهجرة في كتاب رقم (267) وفيه (1600) حديث
وجمعت أحاديث الحسد والسحر في كتاب رقم (268) وفيه (500) حديث

وجمعت أحاديث وعيد كتمان العلم وتحريفه في كتاب رقم (389) وفيه (570) آية وحديث

وجمعت أحاديث الغيرة ومدحها في كتاب رقم (400) وفيه (80) حديث

وجمعت أحاديث التساهل والوعيد عليه في كتاب رقم (415) وفيه (4100) حديث
وجمعت أحاديث وعيد سبِّ الصحابة في كتاب رقم (422) وفيه (250) حديث

وجمعت أحاديث لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان كافرا من أصحاب النار في كتاب رقم (426) وفيه (250) آية وحديث

وجمعت أحاديث وعيد الإصرار علي الكبائر في كتاب رقم (430) وفيه (700) آية وحديث
وجمعت أحاديث عذاب القبر في كتاب رقم (260) وفيه (290) حديث

وجمعت أحاديث بُعِثت بين جاهليتين وانتشار الكفر والفسق والفجور في كتاب رقم (438) وفيه (1050) حديث

وجمعت أحاديث النهي عن التشبه بالكفرة في كتاب رقم (451) وفيه (180) حديث
وجمعت أحاديث وجوب صلاة الجماعة في كتاب رقم (456) وفيه (70) حديث

وجمعت أحاديث شفاعة النبي في كتاب رقم (464) وفيه (250) حديث
وجمعت أحاديث الكوثر والحوض في كتاب رقم (516) وفيه (250) حديث

وجمعت أحاديث نزول عيسي عليه السلام في كتاب رقم (521) وفيه (90) حديث
وجمعت أحاديث الدجال في كتاب رقم (522) وفيه (360) حديث

وجمعت أحاديث المسلم أخو المسلم في كتاب رقم (571) وفيه (65) حديث
وجمعت الأحاديث الواردة في يوم الجمعة في كتاب رقم (660) وفيه (1050) حديث

وجمعت أحاديث قضاء الحوائج ومن أفضل الأعمال سرُورٌ تدخله علي مسلم في كتاب رقم (321) وفيه (340) حديث

وجمعت أحاديث تحريم ثمن الخمر وغيرها من المحرمات في كتاب رقم (656) وفيه (450) حديث

وجمعت الأحاديث التي ورد فيها ذكر الخنزير في كتاب رقم (776) وفيه (90) حديث
وجمعت أحاديث لعن الكافرين في كتاب رقم (657) وفيه (400) آية وحديث

وغير ذلك من كتب أخري أفردتها في بعض الأحكام والمسائل العقدية والفقهية .

وأما كتب بيان تواتر بعض الأحاديث فمنها :

بينت تواتر حديث الميت يعذَّب بما نِيحَ عليه في كتاب رقم (106) من (19) طريقا مختلفا
وبينت تواتر حديث طلب العلم فريضة في كتاب رقم (652) من (25) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث تفترق أمتي علي ثلاث وسبعين فرقة في كتاب رقم (205) من (20) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث رجم الزاني في كتاب رقم (19) من (50) طريقا مختلفا
وبينت تواتر حديث العرنيين في كتاب رقم (718) من (29) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث أن النبي سُئِل عن أطفال المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين في كتاب رقم (725) من (19) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث من سمعتموه يَنشُد ضالته في المسجد في كتاب رقم (220) من (15) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث أمِرتُ أن أقاتل الناس في كتاب رقم (225) من (38) طريقا مختلفا
وبينت تواتر حديث اللهم املأ بيوتهم وقبورهم نَاراً في كتاب رقم (221) من (10) طرق مختلفة

وبينت تواتر أحاديث لعن المتبرجات من النساء في كتاب رقم (313) من (46) طريقا مختلفا
وبينت تواتر أحاديث الأمر بالخمار والحجاب في كتاب رقم (312) من (48) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث أنت ومالك لأبيك في كتاب رقم (238) من (12) طريقا مختلفا
وبينت تواتر حديث سيعود الإسلام غريبا في كتاب رقم (246) من (12) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث الفخذ عورة في كتاب رقم (177) من (12) طريقا مختلفا
وبينت تواتر حديث ما أسكر كثيره فقلِيلُه حرام في كتاب رقم (145) من (19) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث لا نكاح إلا بولي في كتاب رقم (25) من (12) طريقا مختلفا
وبينت تواتر حديث أكثر أهل النار النساء في كتاب رقم (34) من (20) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث نزول عيسي في كتاب رقم (42) من (35) طريقا مختلفا
وبينت تواتر حديث من بدَّل دِينَه فاقتلوه في كتاب رقم (57) من (40) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث مَنعِ النبي من الاستغفار لأبويه في كتاب رقم (66) من (24) طريقا مختلفا
وبينت تواتر حديث لعن المحلل والمحلل له في كتاب رقم (91) من (10) طرق مختلفة

وبينت تواتر حديث النهي عن أدبار النساء في كتاب رقم (86) من (19) طريقا مختلفا
وبينت تواتر حديث الثلاثة والغار في كتاب رقم (552) من (18) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث اهتز العرش لموت سعد في كتاب رقم (315) من (14) طريقا مختلفا
وبينت تواتر حديث ذكاة الجنين ذكاة أمِّه في كتاب رقم (377) من (11) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث لعن بائع الخمر وصانعها وحاملها وشاريها وساقيها في كتاب رقم (319) من (18) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث نظر المؤمنين إلي وجه الله في الآخرة في كتاب رقم (333) من (35) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث كتاب الله وعترتي في كتاب رقم (378) من (13) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث من قُتِل دون ماله فهو شهيد في كتاب رقم (381) من (25) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث عذاب أبي طالب والنهي عن الاستغفار له في كتاب رقم (404) من (15) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث من نبت لحمه من سُحتٍ فالنار أولي به في كتاب رقم (556) من (15) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث من ادَّعي لغير أبيه فعليه لعنة الله والملائكة في كتاب رقم (578) من (34) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث أفطر الحاجم والمحجوم في كتاب رقم (542) من (23) طريقا مختلفا
وبينت تواتر حديث اللهم بارك لأمتي في بكورها في كتاب رقم (636) من (30) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث لا نبيَّ بعدي في كتاب رقم (580) من (60) طريقا مختلفا
وبينت تواتر حديث لو تعلمون ما أعلم في كتاب رقم (626) من (30) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث لا وصية لوارث في كتاب رقم (734) من (19) طريقا مختلفا
وبينت تواتر حديث أنتن صواحب يوسف في كتاب رقم (747) من (13) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث انشقاق القمر في كتاب رقم (748) من (14) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث ما من نَفسٍ تأتي عليها مائة سنة في كتاب رقم (739) من (12) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث قول النبي لعلي بن أبي طالب اللهم وال من والاه وعاد من عاداه في كتاب رقم (751) من (34) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث قول النبي لعلي بن أبي طالب أنه لا يبغضه إلا منافق في كتاب رقم (753) من 15) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث خلق الله آدم يوم الجمعة في كتاب رقم (755) من (15) طريقا مختلفا
وبينت تواتر حديث أبو بكر وعمر سيِّدا كهول أهل الجنة في كتاب رقم (773) من (14) طريقا مختلفا

وبينت تواتر حديث الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة في كتاب رقم (794) من (23) طريقا مختلفا

وغير ذلك من كتب سابقة أبين فيها تواتر بعض الأحاديث .

وإن خالف بعضهم في عدد منها قائلا ليس بمتواتر فأقول الاختلاف في التواتر قاطِعٌ بإثبات الحديث وقاطع في بيان أنه مَشهورٌ ثابِتٌ من طرق متعددة مختلفة ولهذا أهميته في ثبوت الأحاديث .

وستلاحظ في الكتب التي أفردها بيان تواتر بعض الأحاديث أني لا أكثر فيها من الأسانيد التي يتكرر فيها بعض الرواة لأني فيها أعتمد علي الطرق المختلفة فقط ، فإن تكرر راوٍ واحد في عدة أسانيد أعدها إسنادا واحدا فقط إمعانا في إثبات الأحاديث . والموضع موضع إشارة وليس موضع بَسطٍ وتفصيل .

__ وأما كتب بيان صحة بعض الأحاديث فمنها :

بينت صحة حديث اطلبوا الخير عند حِسَان الوجوه من (19) طريقا في كتاب رقم (14)
وبينت صحة حديث لا يدخل الجنة ديوث من (12) طريقا في كتاب رقم (90)

وبينت صحة حديث يحمل هذا العلم من كل خلَفٍ عُدُوله من (12) طريقا في كتاب رقم (152)
وبينت صحة حديث إن العبد ليتكلم بالكلمة لا يُلقِي لها بالاً من (16) طريقا في كتاب رقم (253)

وبينت صحة أحاديث لَعنِ المرجئة من (35) طريقا في كتاب رقم (357)
وبينت صحة أحاديث تحريم الطلاق لغير ضرورة من (25) طريقا في كتاب رقم (368)

وبينت صحة أحاديث القدرية مَجُوس الأمة ولَعنِهم من (80) طريقا في كتاب رقم (370)
وبينت صحة حديث من وقع علي ذات مَحرَمٍ فاقتلوه من (9) طرق في كتاب رقم (384)

وبينت صحة حديث امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء إلي النار من (7) طرق في كتاب رقم (375)
وبينت صحة حديث من وقَّر صاحب بدعة فقد أعان علي هدم الإسلام من (8) طرق في كتاب رقم (186)

وبينت صحة حديث أن النبي أمر علي بن أبي طالب بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين من (20) طريقا في كتاب رقم (376)

وبينت صحة حديث لا يحرِّم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء قبل الفطام من (16) طريقا في كتاب رقم (382)

وبينت صحة حديث أتت امرأة للنبي فقالت إن ابنتي مرِضَت فسقط شعرها أفأصل فيها فلعن الواصلة والموصولة من (10) طرق في كتاب رقم (382) . وهو جزء في هذا الحديث خاصة وليس في عموم طرق أحاديث لعن الواصلة والموصولة فطرقها أكثر من ذلك .

وبينت صحة أحاديث ثمن المغنية حرام من (16) طريقا في كتاب رقم (393)
وبينت صحة حديث اضروهن ضَرباً غير مبرح من (30) طريقا في كتاب رقم (394)

وبينت صحة أحاديث حرم النبي المعازف من (20) طريقا في كتاب رقم (395)
وبينت صحة حديث منافق يجادل بالقرآن من (16) طريقا في كتاب رقم (285)

وبينت صحة حديث علي بن أبي طالب سيد المسلمين من (5) طرق في كتاب رقم (160)
وبينت صحة حديث يتجلي الله لأبي بكر خاصة من (5) طرق في كتاب رقم (161)

وبينت صحة حديث أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها من (14) طريقا في كتاب رقم (752)
وبينت صحة حديث يأتي قوم يسمُّون الرافضة من (10) طرق في كتاب رقم (207)

وبينت صحة حديث قلوبهم قلوب الذئاب من (10) طرق في كتاب رقم (228)
وبينت صحة حديث لا تُقبَل صلاة امرأة بغير خِمَار من (10) طرق في كتاب رقم (317)

وبينت صحة حديث بُعِثت بهَدمِ المزامير من (8) طرق في كتاب رقم (318)
وبينت صحة حديث يؤتي بالموت في صورة كبش من (20) طريقا في كتاب رقم (442)

وبينت صحة حديث الأئمة من قريش من (50) طريقا في كتاب رقم (429)
وبينت صحة حديث أتاني ربي في أحسن صورة من (18) طريقا في كتاب رقم (414)

وبينت صحة حديث صلاة المرأة في بيتها خَيرٌ من صلاتها في المسجد من (21) طريقا في كتاب رقم (448)

وبينت صحة أحاديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا في كتاب رقم (449)

وبينت صحة حديث الدنيا سِجنُ المؤمن من (15) طريقا في كتاب رقم (450)
وبينت صحة حديث وَيلٌ للأعقاب من النار من (22) طريقا في كتاب رقم (452)

وبينت صحة حديث لو كان لابن آدم واديان من مال من (35) طريقا في كتاب رقم (454)
وبينت صحة حديث المؤمن يأكل في معيٍّ واحد من (35) طريقا في كتاب رقم (455)

وبينت صحة حديث قول النبي للأعمي لا أجد لك رخصة في ترك صلاة الجماعة من (30) طريقا في كتاب رقم (457)

وبينت صحة حديث لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر من (29) طريقا في كتاب رقم (461)
وبينت صحة حديث نضَّر الله امرأ سمع مني حدِيثاً فبلَّغه من (39) طريقا في كتاب رقم (462)

وبينت صحة حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من (15) طريقا في كتاب رقم (470)

وبينت صحة أحاديث الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم من (33) طريقا في كتاب رقم (474)
وبينت صحة حديث من أتي عرَّافاً فصدَّقه فقد كفر من (17) طريقا في كتاب رقم (478)

وبينت صحة حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فأدخله الله النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا في كتاب رقم (475)

وبينت صحة حديث إذا التقي الختانان فقد وجب الغُسل من (32) طريقا في كتاب رقم (477)
وبينت صحة حديث تخليل اللحية في الوضوء من (29) طريقا في كتاب رقم (479)

وبينت صحة حديث شيبتني هود وأخواتها من (12) طريقا في كتاب رقم (480)
وبينت صحة حديث لا تتكلموا في القَدَر من (26) طريقا في كتاب رقم (481)

وبينت صحة حديث لو شئت لأجري الله معي جبال الذهب والفضة من (25) طريقا في كتاب رقم (500)

وبينت صحة حديث اللهم اجعل معاوية هادِياً مهدِيّاً من (15) طريقا في كتاب رقم (517)
وبينت صحة حديث من وسَّع علي عياله في عاشوراء من (7) طرق في كتاب رقم (527)

وبينت صحة أثر ابن مسعود وقوله لمن كانوا يذكرون الله جمَاعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعةٍ ضلالة أو أنكم أهدَي من محمد وأصحابه من (14) طريقا في كتاب رقم (520)

وبينت صحة حديث موتي من أعظم المصائب من (9) طرق في كتاب رقم (525)
وبينت صحة حديث عفُّوا تعفُّ نساؤكم من (6) طرق في كتاب رقم (526)

وبينت صحة حديث لا توطأ حاملٌ حتي تضع حملها من (24) طريقا في كتاب رقم (529)
وبينت صحة حديث إزرة المؤمن إلي نصف الساق من (19) طريقا في كتاب رقم (534)

وبينت صحة حديث لعن الله اليهود والنصاري اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد من (24) طريقا في كتاب رقم (530)

وبينت صحة حديث لعن الله اليهود حرم الله عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها من (16) طريقا في كتاب رقم (531)

وبينت صحة حديث من فاتته صلاة فليصلها ودَينُ الله أحقُّ أن يُقضَي من (33) طريقا في كتاب رقم (532)

وبينت صحة حديث لا تصوم المرأة في غير رمضان إلا بإذن زوجها من (13) طريقا في كتاب رقم (533)

وبينت صحة حديث كان النبي يتخوف علي أمته قوما يتخذون القرآن مزامير من (11) طريقا في كتاب رقم (535)

وبينت صحة حديث أنزل القرآن علي سبعة أحرف من (31) طريقا في كتاب رقم (536) . وفيه جملة عزيزة أستمسك بها وهي حين قلت في كلامي عن المنافقين أن الله قد أنزل القرآن ذاته المتعبَّد بتلاوته علي سبعة أحرف ثم يريد المنافقون أن تكون السنة النبوية علي حَرفٍ واحد ! .

وبينت صحة حديث سد أبواب المسجد إلا باب علي من (15) طريقا في كتاب رقم (538)
وبينت صحة حديث إذا اجتمعت الجمعة والعيد من (10) طرق في كتاب رقم (539)

وبينت صحة حديث عدم الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة من (16) طريقا في كتاب رقم (540)

وبينت صحة حديث النهي عن تخصيص الجمعة بصيام من (24) طريقا في كتاب رقم (541)
وبينت صحة حديث اتقوا فراسة المؤمن من (6) طرق في كتاب رقم (543)

وبينت صحة حديث البلاء مُوَكَّلٌ بالقول من (7) طرق في كتاب رقم (544)
وبينت صحة حديث داووا مرضاكم بالصدقة من (10) طرق في كتاب رقم (545)

وبينت صحة حديث من عادي لي وليّاً من (10) طرق في كتاب رقم (546)
وبينت صحة حديث حبُّك الشئ يُعمِي ويُصِم من (5) طرق في كتاب رقم (547)

وبينت صحة حديث الفقر أسرع إلي من يحبني من (15) طريقا في كتاب رقم (549)
وبينت صحة حديث لا طاعة لمخلوق في معصية الله من (49) طريقا في كتاب رقم (554)

وبينت صحة حديث لا يقبل الله نفَقةً ولا صدَقةً من مالٍ حرام من (37) طريقا في كتاب رقم (560)

وبينت صحة أحاديث إن الله زادكم صلاة الوتر ومن لم يوتر فليس منا من (19) طريقا في كتاب رقم (561)

وبينت صحة حديث إياكم والخلوة بالنساء من (24) طريقا في كتاب رقم (562)
وبينت صحة حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من (30) طريقا في كتاب رقم (566)

وبينت صحة حديث مُرَّ علي النبي بجنازةٍ فقالوا فيها شرّاً فقال وجبت له النار من (23) طريقا في كتاب رقم (564)

وبينت صحة حديث أفضل الأعمال الصلاة علي وقتها من (23) طريقا في كتاب رقم (573)

وبينت صحة حديث الجساسة من (9) طرق في كتاب رقم (576)

وبينت صحة حديث بين يدي الساعة فتن يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا يبيع دِينَه بشيءٍ من الدنيا من (20) طريقا في كتاب رقم (574)

وبينت صحة حديث من فاتته صلاة العصر فكأنما خسر أهله وماله وحبِطَ عمله من (10) طرق في كتاب رقم (577)

وبينت صحة حديث لا تقوم الساعة حتي يقتتل المسلمون واليهود ويقول الحجر والشجر يا مسلم هذا يهودي ورائي تعال فاقتله من (18) طريقا في كتاب رقم (579)

وبينت صحة حديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب من (34) طريقا في كتاب رقم (584)
وبينت صحة حديث لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله من (48) طريقا في كتاب رقم (587)

وبينت صحة حديث حُفَّت الجنة بالمكارِه وحفت النار بالشهوات من (18) طريقا في كتاب رقم (585)

وبينت صحة حديث من ترك صلاة الجمعة ثلاث مرات طُبِع علي قلبه من (16) طريقا في كتاب رقم (588)

وبينت صحة حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تفلة من (7) طرق في كتاب رقم (589)
وبينت صحة حديث الغناء ينبت النفاق في القلب من (5) طرق في كتاب رقم (623)

وبينت صحة حديث يأتي علي الناس زمان المتمسك بدينه كالقابض علي الجَمرِ من (6) طرق في كتاب رقم (618)

وبينت صحة حديث شِرَار أمتي قوم يأكلون ألوان الطعام ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون في الكلام من (9) طرق في كتاب رقم (621)

وبينت صحة حديث من غسل ميتا فليغتسل من (10) طرق في كتاب رقم (622)
وبينت صحة حديث أطَّت السماء من (10) طرق في كتاب رقم (625)

وبينت صحة حديث الحسد يأكل الحسنات من (5) طرق في كتاب رقم (629)
وبينت صحة حديث أكثروا ذِكر هادِمِ اللذات من (11) طريقا في كتاب رقم (637)

وبينت صحة حديث يؤخذ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطرَح في النار من (16) طريقا في كتاب رقم (630)

وبينت صحة حديث صلاة التسبيح من (16) طريقا في كتاب رقم (638)
وبينت صحة حديث لا تقام الحدود في المساجد من (11) طريقا في كتاب رقم (639)

وبينت صحة حديث بُنِي الإسلام علي خمس من (16) طريقا في كتاب رقم (642)
وبينت صحة حديث كثرة الضحك تميت القلب من (13) طريقا في كتاب رقم (643)

وبينت صحة حديث اقتدوا باللذين من بعدي من (13) طريقا في كتاب رقم (644)
وبينت صحة حديث ما قلَّ وكفي خير مما كثر وألهي من (9) طرق في كتاب رقم (646)

وبينت صحة حديث يأتي علي الناس زمان يتكلم الرويبضة التافه الفاسق من (9) طرق في كتاب رقم (647)

وبينت صحة حديث لا تقوم الساعة حتي يكون أسعد الناس بالدنيا لكع ابن لكع من (9) طرق في كتاب رقم (648)

وبينت صحة حديث ما أظلت الخضراء أصدق من أبي ذر من (17) طريقا في كتاب رقم (649)
وبينت صحة حديث من ضحك في الصلاة فليُعِد الوضوء من (7) طرق في كتاب رقم (650)

وبينت صحة حديث من تعلم العلم ليماري السفهاء أو ليجاري العلماء أو ليصرف وجوه الناس إليه فهو في النار من (22) طريقا في كتاب رقم (651)

وبينت صحة حديث للسائل حق وإن جاء علي فَرَس من (11) طريقا في كتاب رقم (653)
وجمعت (850) إسنادا لأحاديث رجم الزاني مع الحكم عليها في كتاب رقم (658)

وبينت صحة حديث مَطلُ الغني ظلم من (10) طرق في كتاب رقم (662)
وبينت صحة حديث لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه من (8) طرق في كتاب رقم (720)

وبينت صحة حديث أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر وسيد الشهداء رجل قام إلي إمام جائر فأمره ونهاه فقتله من (15) طريقا في كتاب رقم (717)

وبينت صحة حديث نزول (عبس وتولي) في النبي وابن أم مكتوم من (8) طرق في كتاب رقم (719)

وبينت صحة حديث أن النبي رهن درعه عند يهودي من (9) طرق في كتاب رقم (721)
وبينت صحة حديث خيركم من تعلم القرآن وعلمه من (12) طريقا في كتاب رقم (723)

وبينت صحة حديث إن الله جعل الحق علي لسان عمر وقلبه ولو كان نبيٌّ بعدي لكان عمر من (28) طريقا في كتاب رقم (724)

وبينت صحة حديث قول النبي أنا سيِّد ولَدِ آدم من (29) طريقا في كتاب رقم (728)
وبينت صحة حديث ليس للقاتل من الميراث شئ من (6) طرق في كتاب رقم (731)

وبينت صحة حديث عَشرةٌ في الجنة من (13) طريقا في كتاب رقم (732)
وبينت صحة حديث من شغله ذِكرِي من (6) طرق في كتاب رقم (738)

وبينت صحة حديث من أدرك من الصلاة ركعة من (18) طريقا في كتاب رقم (740)
وبينت صحة حديث من أدرك من الجمعة ركعة من (8) طرق في كتاب رقم (742)

وبينت صحة حديث يدفع الله إلي كل مسلم يهوديا أو نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار من (6) طرق في كتاب رقم (741)

وبينت صحة حديث علي بن أبي طالب أقدم أمتي سِلماً وأعظمهم حِلماً من (8) طرق في كتاب رقم (777)

وبينت صحة حديث إياكم والجلوس بالطرقات من (15) طريقا في كتاب رقم (749)
وبينت صحة حديث أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة من (13) طريقا في كتاب رقم (794)

وبينت صحة حديث لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقي كافرا منها شربة ماء من (12) طريقا في كتاب رقم (788)

وبينت صحة حديث خالد بن الوليد سيف من سيوف الله صبَّه الله علي الكفار من (10) طرق في كتاب رقم (811)

وغير ذلك من كتب سابقة أفردتها في جمع أسانيد بعض الأحاديث وبيان صحتها وثبوتها .

والفرق بين كتب إثبات الصحة وإثبات التواتر هو اعتبار الطرق المختلفة . فللتقريب قد يأتي الحديث من (15) طريقا لكن تكرر أحد الرواة في طريقين وتكرر آخر في طريقين آخرين فهذا أقول تصحيح كذا من (15) طريقا وإن جعلت الكتاب للتواتر فأقول من (13) طريقا مختلفا وقِس علي ذلك .

وأما كتب تفصيل بعض الأحكام وبيان اتفاق الصحابة والأئمة عليها فمنها :

بينت اتفاقهم أن من لم يؤمن بمحمدٍ رسول الله فهو كافرٌ مُشرِك وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة في كتاب رقم (428)

وبينت اتفاقهم علي العمل بحديث أمِرتُ أن أقاتل الناس وأنه لا يُقبَل من المشركين إلا الإسلام أو القتل ومن غيرهم الإسلام أو الجزية والصَّغَار في كتاب رقم (424)

وبينت اتفاقهم علي حد رجم الزاني وأنه معلوم من الدين بالضرورة في كتاب رقم (427)

وبينت اتفاقهم علي العمل بحديث من رأي منكم منكرا فليغيره بيده ووجوب تغيير المنكر باليد وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة في كتاب رقم (551)

وبينت اتفاقهم علي تحريم زواج المسلمة من كافر أيّاً كان نوع كفره من اليهود والنصاري وغيرهم وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة في كتاب رقم (553)

وبينت اتفاقهم علي حديث لا طاعة في معصية الله وعلي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وشدة بلادة الحدثاء الزاعمين أنها ليست في المسلمين في كتاب رقم (554)

وبينت اتفاقهم علي عقوبة المجاهر بشئ من الزنا كالقُبلَة والمعانقة وقتله إن تكرر فعله ودخول زني التمثيل في ذلك في كتاب رقم (322)

وبينت اتفاقهم أن قوله تعالي (واضربوهن) يعني الضرب الجسدي الحقيقي وليس المجازي وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة في كتاب رقم (435)

وبينت اتفاقهم علي حد الردة وقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة في كتاب رقم (437)

وبينت اتفاقهم أن الكافرين والمشركين مخلدون في النار ولا يخرجون منها إلي الجنة أبدا وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة في كتاب رقم (439) وكتاب رقم (728)

وبينت تفصيل حديث أنتم أعلم بأمر دنياكم وأظهرت شدة غباء المنافقين في استعماله بُغيَة هدم الدين ونقض المتواتر في كتاب رقم (440)

وبينت اتفاقهم أن من سبَّ النبي أو انتقصه يجب قتله مسلما كان أو كافرا وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة وبينت أن تمثيل النبي كفر أكبر في كتاب رقم (441)

وبينت تفصيل حديث يؤخذ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم وأن الجهر بالكبائر من الظلم وبينت شدة بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر آمن وأردع من قانون الله في كتاب رقم (630)

وبينت في كتاب رقم (8) تسعة أمور قاضية بأن تمثيل أصحاب النبي كفر أكبر ويجب عقوبة فاعليه أشد العقوبة وجواز ذلك بالقتل

وبينت اتفاقهم علي وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل التوبة وليس الصدقة وكشف الحدثاء المنافقين الظانين أنهم يخادعون الله في الآخرة كنفاقهم في الدنيا في كتاب رقم (556) و(560)

وبينت اتفاقهم علي أن الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ شيئا من القرآن وبينت شدة بلادة من نسَبَ القول بذلك إلي أحد الصحابة أو الأئمة الأوائل في كتاب رقم (445)

وبينت اتفاقهم علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة في كتاب رقم (446)

وبينت اتفاقهم علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة استعطرت فمرَّت علي رجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأنه حكم مقطوع بثبوته في كتاب رقم (447)

وبينت اتفاقهم علي كراهة خروج المرأة من بيتها لغير ضرورة وقول بعض الصحابة والأئمة بتحريمه في كتاب رقم (449)

وبينت اختلاف الأئمة في صوت المرأة أعورة هو أم لا واتفاقهم علي تحريم رفع صوتها بين الرجال ولو بالأذان وقراءة القرآن في كتاب رقم (463)

وبينت ثبوت أحاديث الشفاعة وأنها للمسلمين الذين ماتوا علي الإسلام وأنه لم يَرِد أي حديث بالشفاعة لهم لعدم إدخالهم النار بل لإخراجهم منها بعد العذاب في كتاب رقم (464)

وبينت اتفاقهم أن قوله تعالي (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) أسلوب تهديد ووعيد وليس أسلوب تخيير في كتاب رقم (336)

وبينت اتفاقهم أن (تخافون نشوزهن) و(يوطئن فُرُشكم) يعني عصيان المرأة لزوجها وإدخالها البيت من لا يرضاه وإن كان من محارمها وليس يعني الزنا في كتاب رقم (347)

وبينت اتفاقهم علي العمل بحديث ما أسكر شرب الكثير منه فالشربة الواحدة منه حرام وبينت مَذَي فحش وبلادة من زعم غير ذلك في كتاب رقم (504) وكتاب رقم (782)

وبينت اتفاقهم أن قوله تعالي (أمَّة وَسَطاً) يعني عُدُولاً غير فاسقين وبينت كذب الحدثاء في احتجاجهم بهذه الآية علي الوسطية في كتاب رقم (505)

وبينت اتفاقهم علي قول أبي بكر الصديق اشهدوا أن قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار وبينت شدة بلادة ونفاق من زعم أن التألي علي الله لا يجوز بحال في كتاب رقم (557) وكتاب رقم (564)

وبينت اتفاقهم علي ثبوت عذاب القبر وأنه أمر متواتر معلوم من الدين بالضرورة وأنه لا ينكره إلا كافِرٌ مكشوف في كتاب رقم (558)

وبينت اتفاقهم علي تحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية التي ليست من محارم الرجل علي التأبيد وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة وعقوبة مخالفه بالقتل في كتاب رقم (562)

وبينت اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة علي حد رجم الزاني وشدة أثر ذلك علي من زعم أن الأحناف يردون أي حديث يخالف القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع في كتاب رقم (563)

وبينت اتفاقهم علي عقوبة شارب الخمر حداً لازماً وعلي قتله إن تكرر شربه للخمر في كتب رقم (566) و(656) و(144)

وبينت تفصيل حديث لا تلعنوه إنه يحب الله ورسوله وأنه حديث آحاد وأنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدُّها في كتاب رقم (567)

وبينت اتفاقهم علي ثبوت حديث يستحل ناسٌ الخمرَ يسمُّونها بغير اسمها وأثر ذلك في فضح مستحلي الكبائر بمجرد تغيير اسمها في كتاب رقم (568)

وبينت تفصيل حديث غفر الله لبغيٍّ بسُقيَا كلب وأنه حديث آحاد وأنه ورد في غفران الصغائر لامراة ارتكتب الزني مرة وتابت في كتاب رقم (569)

وبينت اتفاقهم علي أن قول امرأة العزيز (هَيتَ لك) يعني الزني وشدة أثر ذلك في فضح الفسقة والمنافقين المستعملين للتعريض في نشر الزني والفجور بزعم التمثيل في كتاب رقم (570)

وبينت اتفاقهم علي حرمة التبني وأن من نسَبَ إلي نفسه غير بَنِيه من صُلبِه فهو ملعون وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة في كتاب رقم (578)

وبينت اتفاقهم علي تحريم المعازف والغناء وفِسقِ فاعل ذلك وبينت أكاذيب ابن طاهر وفضائحه وكذلك شذوذ ابن حزم وجهله بأكابر الأئمة وثقات الرواة في كتاب رقم (437)

وبينت اتفاقهم أن آية (لست عليهم بمسيطر) منسوخة ليس عليها عملٌ بالكلية وبيان أثر ذلك علي الحدثاء المنافقين المتمحكين بالمكذوبات في كتاب رقم (401)

وبينت تفصيل حديث إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم وأن ذلك إذا كان علي سبيل التكبر والعجب وجواز قولها لما يري من قبيح أعمال الناس ومعاصيهم في كتاب رقم (405)

وبينت أن عدة النساء في الطلاق والخلع والوفاة تعبدية محضة وبينت أثر ذلك في نقض مصطلح الضرورات الخمس في كتب رقم (407) و(136) و(21)

وبينت اتفاقهم علي جواز تزويج الأب ابنته الصغيرة في كتاب رقم (385)
وبينت اتفاقهم أن حدَّ السارق قطع يده اليُمنَي في كتاب رقم (421)

وبينت اتفاقهم علي تحريم بيع الخمر وغيرها من المحرمات وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة في كتاب رقم (656)

وبينت اتفاقهم علي لعن الكافرين المشركين وجواز ذلك في الصلاة وغير الصلاة وشدة أثر ذلك علي الحدثاء المنافقين الزاعمين خلاف ذلك في كتاب رقم (657)

وبينت جميع الأسانيد التي وردت بها أحاديث رجم الزاني وعددها (850) إسنادا واتفاق الأئمة أنه حكم معلوم من الدين بالضرورة في كتاب رقم (658)

وبينت اتفاقهم علي جواز زواج الرجل بأربع نساء وأنه لا يشترط في ذلك إلا القدرة المالية في كتاب رقم (270)

وبينت اتفاقهم علي عقوبة المجاهرين بالمعصية في كتاب رقم (294)
وبينت اتفاقهم علي عقوبة تارك الصلاة في كتاب رقم (642) وكتاب رقم (211)

وبينت اتفاق أئمة اللغة وجمهور الأئمة أن الحَموَ يدخل فيه أبو الزوج وتحرم خلوته بزوجة ابنه في كتاب رقم (327)

وبينت تفصيل آية (فقولا له قولاً ليّناً) وأن ذلك لما دعاه أول مرة في كتاب رقم (328)
وبينت اتفاقهم علي أن النبي تزوج عائشة وعمرها تسع سنوات في كتاب رقم (22) و(314)

وبينت كذب وبلادة من زعم أن النبي صافح امرأة وقَاسَ علي ذلك في كتاب رقم (468) و(33)
وبينت اتفاقهم علي أن الحامل لا يحلُّ نكاحها حتي تضع حملها في كتاب رقم (529)

وبينت أن النبي وجميع الصحابة والتابعين والأئمة لم يهنِّئوا أحدا من الكافرين والمشركين بأعيادهم بجميع مللهم كاليهود والنصاري والمجوس وغيرهم وبيان شدة أثر ذلك في فضح الحدثاء المنافقين في كتاب رقم (305)

وبينت كذب حديث بيوت الرايات الحمر وبينت مدي افتضاح أمر المنافقين الذين كذبوه وتمحكوا به في كتاب رقم (309)

وبينت اتفاقهم أن قوله تعالي (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) نزل فيمن مات قبل بعثة النبي وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة في كتاب رقم (476)

وبينت اتفاقهم أن حديث الماء من الماء منسوخ وأن غُسلَ الجنابة واجِبٌ لمن جامع امرأته وإن لم يُنزِل في كتاب رقم (477)

وبينت اتفاقهم أن مارية أم إبراهيم كانت مسلمة ومدي فحش وكذب المنافقين الزاعمين غير ذلك في كتاب رقم (484)

وبينت اتفاقهم علي ثبوت حديث كان النبي إذا خطب عَلَا صوته واشتد غضبه وبينت شدة أثر ذلك علي الحدثاء المنافقين العاملين علي تبغيض الناس في السنن في كتاب رقم (508)

وبينت اتفاقهم علي ثبوت أحاديث الدجال ونزول عيسي بن مريم قبل قيام الساعة وشدة غباء من زعم أن الدجال ليس شَخصاً بعَينِه في كتاب رقم (522) وكتاب رقم (521)

وبينت فوائد من حديث مَوتِي من أعظم المصائب لكشف الحدثاء المنافقين الزاعمين أن موت النبي كان فائدة لتقليل الأحكام والواجبات في كتاب رقم (525)

وبينت اتفاقهم علي حديث لعن الله اليهود حرَّم الله الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها وأثر ذلك علي الحدثاء مستحلي الكبائر ودخولهم في آية (يخادعون الله) في كتاب رقم (531)

وبينت اتفاقهم أن من فاتته صلوات حتي ولو كانت صلوات سنين كثيرة فلابد أن يصليها وبينت أن خلاف ذلك شذوذ محض في كتاب رقم (532)

وبينت اتفاقهم أن إزرة المؤمن إلي نصف الساق لا يقل عن الاستحباب واختلفوا في الوجوب وبينت شدة بلادة الحدثاء الزاعمين أن ذلك كان لمراعاة الفقراء في كتاب رقم (534)

وبينت اتفاقهم علي حديث دخلت امرأة النار في هرة حبستها حتي ماتت وبينت شدة شذوذ من زعم أن ذلك كان من امرأة كافرة في كتاب رقم (537)

وبينت اتفاقهم أنه لا نبيَّ ولا رسول بعد محمد رسول الله وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة في كتاب رقم (580)

وبينت تفصيل حديث جمع النبي بين صلاتين بغير سفر ولا خوف وأنه حديث وآحاد وبينت عذر الجمع فيه وتحريم الجمع بين صلاتين بغير عُذرٍ اتفاقاً في كتاب رقم (586)

وبينت اتفاقهم علي تحريم خروج المرأة بزينة وعِطرٍ وعلي لعن فاعلة ذلك وأنه حكم معلوم من الدين بالضرورة في كتاب رقم (447) وكتاب رقم (589)

وبينت ثبوت إنكار عائشة وابن مسعود لبضعة آيات من القرآن وبينت الدلائل المترتبة علي ذلك وأثرها في فضح المنافقين المتمحكين بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء في كتاب رقم (611)

وبينت اتفاقهم علي تحريم إتيان الرجل امرأته في دبرها وبينت أثر ذلك علي الحدثاء المنافقين المتمحكين بكل زلة وكل شذوذ حتي وإن كان مكذوبا علي قائله في كتاب رقم (620)

وبينت اتفاقهم علي العمل بحديث مُرُوا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع وفضح المنافقين المانعين من تعليم أحكام الدين للأطفال في كتاب رقم (624)

وبينت فوائد حديث لو تعلمون ما أعلم وما فيه من لطمَاتٍ شديدة علي الملحدين في زعمهم العلم وما فيه من سَلوةٍ لكل مسلم ضعيف اليقين في كتاب رقم (626)

وبينت اتفاقهم أن القرآن كلام الله غير مخلوق وشدة أثر ذلك علي المنافقين القاصدين لإحياء أساليب التحريف وشذوذات الأهواء في كتاب رقم (631)

وبينت أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف دلائل الكتاب والسنة وأشهر أساليبهم في نقض أحكام الدين في كتاب رقم (389)

وبينت اتفاقهم علي أن الفتنة في قوله تعالي (الفتنة أكبر من القتل) يعني الكفر والشرك وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء العامدين لنقض الدين تحت مسمَّي منع الفتنة في كتاب رقم (714)

وبينت اتفاقهم علي حديث العرنيين الذين قطع النبي أطرافهم وفقأ أعينهم ورماهم في الصحراء حتي ماتوا في كتاب رقم (718)

وبينت اتفاقهم أن العابس في قوله تعالي (عبس وتولي) هو النبي وأن تلك الآيات للعتاب في كتب رقم (719) و(235) و(441)

وبينت اتفاقهم أن النبي رهن درعه عند يهودي في كتاب رقم (721)
وبينت اتفاقهم علي العمل بحديث ليس للقاتل من الميراث شئ في كتاب رقم (731)
وبينت اتفاقهم علي العمل بحديث ليس لوارِثٍ وصية في كتاب رقم (734)

وبينت اتفاقهم علي أن القَدَر سِرٌّ من أسرار الله يجب الإمساك عن الخوض فيه وشدة أثر الكلام في القَدَرِ وبلوغه ببعضهم إلي الكفر والإلحاد في كتاب رقم (725)

وبينت أن حديث اتخذوا في مصر جُنداً كثِيفاً مختلَفٌ فيه بين متروك ومكذوب وبينت كيفية ترك الحدثاء والمنافقين للأحاديث المتواترة والأحكام المعلومة من الدين بالضرورة وتمحكهم في حديث آحاد مختلف في رواته اختلافا شديدا في كتاب رقم (730)

وبينت تفصيل حديث ما من نَفسٍ تمضي عليها مائة سنة وبينت شدة غباء الحمقي وبلادة المنافقين الذين يزعمون أن الأحاديث تخالف القرآن في كتاب رقم (739) وكتاب رقم (741)

وبينت اتفاقهم أن قوله تعالي (لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم) يعني الحب والميل القلبي في كتاب رقم (746)

وبينت اتفاقهم علي ثبوت انشقاق القمر وأنه من معجزات الرسول بل وكذلك من قدماء المعتزلة وكبرائهم في كتاب رقم (748)

وبينت اتفاقهم علي تحريم الجلوس في مكان فيه معصية ظاهرة في كتاب رقم (749)

وبينت أن ابن حزم موافق لعموم الأئمة في الاحتجاج بالإجماع ، بل وكان من المُكثِرين من الاحتجاج بالإجماع ! ، في كتاب رقم (779) وبينت أن الإمام ابن حزم نقل الإجماع في نحو ألف ومائتي (1200) حكم ومسألة .

وبينت اتفاقهم علي تحريم شرب القليل مما يُسكِر شرب القليل منه وبينت صحة قول الأئمة القائلين أن مخالف ذلك كافر في كتاب رقم (782)

وغير ذلك من كتب سابقة جعلتها لتفصيل بعض الأحكام أو بعض الأحاديث أو بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي حكم من أحكام الدين .

<u>وأما تقريب بعض كتب السنن والأحاديث وكذلك الأجزاء والفوائد الحديثية فمنها :</u>

لكن قبل ذِكر بعضها أقول للبيان أن أي كتاب من الكتب التي أعمل فيها علي تقريب كتب السنن والأحاديث فطريقتها كالتالي .

حذف الأسانيد . مع بيان حكم كل حديث من الصحة والضعف بجانبه مباشرة . وألفاظ تلك الأحكام التي أبين بها درجات الأحاديث لا تتغير في جميع كتبي . وأذكر جميع ما في الكتاب من أحاديث وإنما فقط تسهيلاً أحذف الأسانيد وما يتعلق بها فقط وأبقي علي الصحابي راوي الحديث وعلي متن الحديث .

أما ألفاظي في بيان درجات الأحاديث فهي كالتالي :
الحديث الصحيح : صحيح ، صحيح لغيره ، حسن ، حسن لغيره .
الحديث الضعيف : ضعيف ، مرسل صحيح ، مرسل حسن ، مرسل ضعيف .
الحديث المتروك : ضعيف جدا ، مرسل ضعيف جدا .
الحديث المكذوب : مكذوب .

وقد قربت سنن الإمام أبي داود في كتاب رقم (482)
وقربت المستدرك علي الصحيحين للإمام أبي عبد الله الحاكم في كتاب رقم (387)

وقربت منتقي الإمام ابن الجارود في كتاب رقم (287)
وقربت سنن الإمام النسائي في كتاب رقم (289)

وقربت سنن الإمام ابن ماجة في كتاب رقم (102)
وقربت سنن الإمام الترمذي في كتاب رقم (104)

وقربت سنن الإمام الدارمي في كتاب رقم (156)
وقربت صحيح الإمام ابن حبان في كتاب رقم (164)

وقربت كتاب الأدب المفرد للإمام البخاري في كتاب رقم (165)
وجمعت الأحاديث التي رواها الإمام البخاري في كتابه التاريخ الكبير وقربتها في كتاب رقم (727)

وقربت كتاب الجامع الصغير للإمام السيوطي في كتاب رقم (169)
وقربت كتاب السنة للإمام عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب رقم (369)

وأصلحت سلسلة الأحاديث الضعيفة والمتروكة للشيخ الألباني بتصحيح ما أخطأ وتعنت فيه في كتاب رقم (290) وكان فيها (7000) حديث فرفعت (5000) حديث منها إلي الصحيح والحسن

وقربت تفسير الإمام عبد الرزاق الصنعاني في كتاب رقم (398)
وقربت كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب للإمام ابن خزيمة في كتاب رقم (412)

وقربت كتاب الصفات للإمام الدارقطني في كتاب رقم (413)
وقربت كتاب السنة للإمام ابن أبي عاصم في كتاب رقم (459)

وقربت صحيح الإمام مسلم في كتاب رقم (360) ، وليس يدخل فيه الجزء المتعلق بالحكم علي الأحاديث فكل أحاديثه صحيحة ، وإنما هو نُسخَةٌ مطابِقةٌ لصحيح مسلم محذوفة الرواة والأسانيد .

وقربت صحيح الإمام البخاري في كتاب رقم (460) ، وليس يدخل فيه الجزء المتعلق بالحكم علي الأحاديث فكل أحاديثه صحيحة ، وإنما هو نُسخَة مطابقة لصحيح البخاري محذوفة الرواة والأسانيد .

وبينت ثقة الإمام إسماعيل ابن أبي أويس في كتاب رقم (466)
وبينت ثقة الإمام نعيم بن حماد في كتاب رقم (467)

وبينت ثقة الإمام شهر بن حوشب في كتاب رقم (471)
وبينت ثقة الإمام محمد بن إسحاق في كتاب رقم (472)

وقربت كتاب الأربعين للإمام الآجري في كتاب رقم (483)
وقربت كتاب المنتخب للإمام الزبير بن بكار في كتاب رقم (484)
وقربت نسخة الإمام همام بن منبه ونسخة الإمام طالوت بن عباد في كتاب رقم (485)

وقربت كتاب رفع اليدين في الصلاة للإمام البخاري في كتاب رقم (486)
وقربت كتاب البعث للإمام ابن أبي داود في كتاب رقم (487)

وقربت كتاب أحكام العيدين للإمام الفريابي في كتاب رقم (488)
وقربت كتاب الرد علي الجهمية للإمام الدارمي في كتاب رقم (489)

وقربت كتاب الذرية الطاهرة للإمام الدولابي في كتاب رقم (489)
وقربت كتاب البِدَع للإمام ابن وضاح في كتاب رقم (365)

وقربت كتاب فضائل سيدة النساء للإمام ابن شاهين وكتاب فضائل سورة الإخلاص للإمام الحسن الخلال في كتاب رقم (364)

وقربت كتاب أخلاق النبي للإمام أبي الشيخ الأصبهاني في كتاب رقم (468)
وقربت كتاب الأوائل للإمام أبي عروبة الحراني في كتاب رقم (491)

وقربت كتاب حياة الأنبياء في قبورهم للإمام البيهقي في كتاب رقم (492)
وقربت كتاب الحوض والكوثر للإمام بقي بن مخلد في كتاب رقم (493)

وقربت كتاب العلم للإمام زهير بن حرب في كتاب رقم (494)
وقربت كتاب فضائل الرمي وتعليمه للإمام الطبراني في كتاب رقم (495)

وقربت كتاب القناعة للإمام ابن السني في كتاب رقم (496)
وقربت كتاب النزول للإمام الدارقطني في كتاب رقم (497)

وقربت كتاب إكرام الضيف للإمام إبراهيم الحربي في كتاب رقم (498)
وقربت كتاب الزهد للإمام أسد بن موسي في كتاب رقم (499)

وقربت نسخة الإمام إبراهيم بن طهمان في كتاب رقم (590)
وقربت كتاب مساوئ الأخلاق للإمام الخرائطي في كتاب رقم (592)

وجمعت الأحاديث التي رواها الإمام الجورقاني في كتابه الأباطيل والصحاح وقربتها في كتاب رقم (506)

وجمعت الأحاديث التي رواها الإمام ابن حبان في كتابه الثقات وقربتها في كتاب رقم (507)
وجمعت الأحاديث التي رواها الإمام ابن حبان في كتابه المجروحين وقربتها في كتاب رقم (581)

وقربت كتاب فضل الصلاة علي النبي للإمام إسماعيل القاضي في كتاب رقم (593)
وقربت نسخة الإمام أبي مسهر الغساني في كتاب رقم (594)

وقربت نسخة الإمام الحسن بن رشيق في كتاب رقم (595)
وقربت كتاب ذم اللواط وتحريمه للإمام الآجري في كتاب رقم (596)

وقربت كتاب الدعاء للإمام المحاملي في كتاب رقم (597)
وقربت كتاب الصلاة علي النبي للإمام ابن أبي عاصم في كتاب رقم (598)

وقربت كتاب الأربعين للإمام أبي نعيم الأصبهاني في كتاب رقم (599)
وقربت كتاب مكارم الأخلاق للإمام الطبراني في كتاب رقم (600)

وقربت جزء الإمام يحيي الذهلي في كتاب رقم (601)
وقربت جزء الإمام الحسن بن فيل في كتاب رقم (604)

وقربت جزء الإمام بكر بن بكار وجزء الإمام مؤمل بن إهاب وجزء الإمام أبي الحسن العبدوي في كتاب رقم (603)

وقربت كتاب الزهد للإمام ابن أبي عاصم في كتاب رقم (605)
وقربت كتاب الأشربة للإمام أحمد ابن حنبل في كتاب رقم (606)

وقربت كتاب تثبيت الإمامة للإمام أبي نعيم في كتاب رقم (607)
وقربت جزء الإمام سعدان بن نصر في كتاب رقم (608)

وقربت جزء الإمام أبي جعفر القطيعي في كتاب رقم (609)
وقربت كتاب أمثال الحديث للإمام أبي الشيخ الأصبهاني في كتاب رقم (610)

وقربت كتاب المعجم الصغير للإمام الطبراني في كتاب رقم (614)
وقربت كتاب مسند الإمام الحميدي في كتاب رقم (615)

وقربت فوائد الأئمة سمويه العبدي وابن ماسي وأبي الحسن العيسوي في كتاب رقم (616)
وقربت جزء فوائد الإمام أبي بكر النصيبي في كتاب رقم (617)
وقربت جزء الرد علي من يقول (الم) حرف للإمام ابن مندة في كتاب رقم (632)

وقربت جزء الإمام ابن الغطريف وجزء الإمام أبي الحسن الحميري في كتاب رقم (634)
وقربت جزء العرش للإمام أبي جعفر المروزي في كتاب رقم (635)

وقربت كتاب القَدَر للإمام الفريابي في كتاب رقم (654)
وقربت كتاب القَدَر للإمام ابن وهب في كتاب رقم (655)

وبينت ثقة الإمام خالد بن مخلد في كتاب رقم (645)
وبينت تفصيل حال الإمام ابن لهيعة وأنه حسَنُ الحديث في كتاب رقم (735)

وجمعت الأحاديث التي رواها الإمام ابن المستوفي في تاريخ إربل وقربتها في كتاب رقم (756)
وجمعت الأحاديث التي رواها الإمام خليفة بن خياط في تاريخه وقربتها في كتاب رقم (757)

وجمعت الأحاديث التي رواها الإمام خليفة بن خياط في طبقاته وقربتها في كتاب رقم (758)
وجمعت الأحاديث التي رواها الإمام ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وقربتها في كتاب رقم (759)

وجمعت الأحاديث التي رواها الإمام ابن المنذر في الإقناع وقربتها في كتاب رقم (760)
وجمعت الأحاديث التي رواها الإمام القاسم بن سلام في الطهور وقربتها في كتاب رقم (761)

وقربت جزء الجمعة للإمام النسائي في كتاب رقم (762)
وقربت جزء الجمعة وفضلها للإمام أبي بكر المروزي في كتاب رقم (763)

وقربت جزء الإمام حنبل بن إسحاق في كتاب رقم (765)
وقربت جزء صلاة الوتر للإمام محمد المروزي في كتاب رقم (766)

وبينت ثقة الإمام ابن عقدة الحراني في كتاب رقم (771)

وقربت كتاب فضائل القرآن وتلاوته للإمام أبي الفضل الرازي في كتاب رقم (767)

وعملت علي صحيح مسلم لأُخرِج منه نسخة كاملة الترقيم لبيان عدد أسانيده بالضبط وبينت أنها (12,400) إسناد في كتاب رقم (796)

وقربت مسند الإمام أحمد وعملت عليه في أجزاءٍ تباعاً وكان آخرها في كتاب رقم (808) ثم جمعته بكامله في كتاب رقم (809) وبينت أن الصحيح فيه نحو (91 %) والحسن نحو (9 %) وأن ليس فيه إلا تسعون حديثا ضعيفا فقط .

وعملت علي إصلاح كتاب الجامع الشامل للشيخ محمد الأعظمي بتصحيح ما أخطأ وتعنت فيه وبيان درجة جميع أحاديثه مع الإبقاء علي كل ما فيه من أحكام فقهية وفوائد لغوية ، وأخرجته في أجزاءٍ تباعاً وكان آخرها في كتاب رقم (813) ثم جمعته بكامله في كتاب رقم (814) وفيه نحو ثمانية عشر ألف (18,000) حديث

وغير ذلك من كتب سابقة عملت فيها علي تقريب بعض كتب السنن والأحاديث .

<u>وأما أصول علم الحديث وعلم الفقه :</u>

فعملت علي مَتنٍ مُختَصَرٍ يجمع قواعد علم الحديث وهو كتاب رقم (272)
وعملت علي متن مختصر يجمع قواعد أصول الفقه وهو كتاب رقم (743)

بالإضافة لكثير من الفوائد الحديثية والفقهية التي أذكرها ضمن كثير من الكتب الأخري عند الكلام عن بعض الأحاديث والمسائل والأحكام .

وأما كتب بيان ضعف بعض الأحاديث أو التنبيه علي لازمٍ فيها فمنها :

جمعت الأحاديث الضعيفة في كتاب رقم (3) وفيه (6600) حديث

وجمعت الأحاديث المتروكة والمكذوبة التي رُوِيَت بإسناد وكثيرا من الأحاديث المكذوبة بغير إسناد في كتاب رقم (4) وفيه نحو (1800) حديث

وجمعت الأحاديث التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة في سنن الإمام الترمذي وبينت أن أقصي أمرها الضعف فقط في كتاب رقم (105)

وجمعت الأحاديث التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة في سنن الإمام ابن ماجة وبينت أن أقصي أمرها الضعف فقط في كتاب رقم (103)

وجمعت الأحاديث التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة في سنن الإمام الدارمي وبينت أن أقصي أمرها الضعف فقط في كتاب رقم (157)

وجمعت الأحاديث التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة في مسند الإمام أحمد وبينت أن أقصي أمرها الضعف فقط في كتاب رقم (171)

وجمعت الأحاديث التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة في سنن الإمام أبي داود وبينت أن أقصي أمرها الضعف فقط في كتاب رقم (172)

وجمعت الأحاديث التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة في مستدرك الإمام الحاكم وبينت أن أقصي أمرها الضعف فقط في كتاب رقم (173)

وجعلت جُزءاً في حديث لا تعلموهن الكتابة وبينت أنه ضعيف فقط وليس بمتروك وأنه ورد في النهي عن تعليم الغِنَاء في كتاب رقم (174)

وجعلت جزءا في حديث اعرضوا حديثي علي القرآن وبينت أنه حدِيثٌ حسَنٌ وليس بضعيف ولا متروك وأنه ورد في روايات المجهولين والمتروكين في كتاب رقم (179)

وجعلت جزءا في قصة عمر بن الخطاب والقبطي وعمرو بن العاص وبينت أنها حكاية مكذوبة وتواتَرَ عكسُهَا بتعامل الصحابة بالعبيد والإماء في كتاب رقم (202)

وجعلت جزءا في جَمعِ الآثار الواردة عن بعض الأئمة في مدح أبي حنيفة وبينت أنها مكذوبة وأن الثابت عن الأئمة الأوائل ذمُّه في كتاب رقم (275)

وجعلت جزءا في حديث بيوت الرايات الحُمرِ في المدينة وبينت أنه مكذوب وأن من قال به فهو كافر كفرا أكبر للكذب علي النبي ونقض المعلوم من الدين بالضرورة في كتاب رقم (309)

وجعلت جزءا في بيان أن كتاب (نواضر الإيك) مكذوب علي الإمام السيوطي وأن التصريح بالفُحشِ والبَذَاء فِسقٌ موجِبٌ للعقوبة في كتاب رقم (379)

وجعلت جزءا في حديث ما أكرمهن إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم وبينت أنه آحاد ومختلَفٌ فيه بين متروك ومكذوب وبينت أثر ذلك علي المنافقين المتمحكين بالمكذوبات في كتاب رقم (392)

وجعلت جزءا في حديث النساء شقائق الرجل وبينت أنه حديث آحاد وأنه مختلف فيه بين ضعيف وحسن وأثر ذلك علي المنافقين الذين يتركون الثابت المتفق عليه ويتمحكون بالآحاد المختلف فيه حين يعجبهم في كتاب رقم (416)

وجعلت جزءا في حديث اذهبوا فأنتم الطلقاء وبينت أنه حديث آحاد وأنه مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وأن الطلقاء كانوا مسلمين في كتاب رقم (433)

وجعلت جزءا في حديث ما التفتُّ يمِيناً ولا شِمالاً يوم أحُدٍ إلا وأري أم عمارة تقاتل دوني وبينت أنه حديث آحاد وأنه مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب في كتاب رقم (443)

وجعلت جزءا في حديث لا تلعنوه إنه يحب الله ورسوله وبينت أنه حديث آحاد وأنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدُّها وأثر ذلك علي الحدثاء المنافقين الذي ينكرون المتواتر حين لا يعجبهم ويحتجون بالآحاد حين يعجبهم في كتاب رقم (567)

وجعلت جزءا في حديث غفر الله لبغيٍّ بسُقيَا كلب وبينت أنه حديث آحاد وأنه ورد في غفران الصغائر لامرأة ارتكتب الزني مرة وتابت وأثر ذلك علي الحدثاء المنافقين الذي ينكرون المتواتر حين لا يعجبهم ويحتجون بالآحاد حين يعجبهم في كتاب رقم (569)

وجعلت جزءا في حديث اتخذوا في مصر جندا كثيفا وبينت أنه حديث آحاد وأن فيه أربعة رواة ضعفاء ومجاهيل وشدة أثر ذلك علي الحدثاء هادمي الدين والذين يتمحكون بالآحاد ولو كان متروكا وينكرون الثابت وإن كان متواترا في كتاب رقم (730)

وغير ذلك من كتب سابقة أفردتها في بيان ضَعفِ بعض الأحاديث أو لبيان لازمٍ من لوازمها وأثر تمحك الحدثاء المنافقين بها في فَضحِ تلاعبهم وكشف أساليبهم .

وأما المسانيد :

فقد جمعت أحاديث بعض الصحابة وجعلتها في جُزءٍ منفرد لتكون كالمُسنَد الخاص بهذا الصحابي مع بيان درجة كل حديث . ومنها :

مسند الصحابي أبي قتادة الأنصاري وجمعت أحاديثه في كتاب رقم (663)
ومسند الصحابي أبي مالك الأشعري وجمعت أحاديثه في كتاب رقم (664)

ومسند الصحابي أبي مسعود الأنصاري وجمعت أحاديثه في كتاب رقم (665)
ومسند الصحابي عبادة بن الصامت وجمعت أحاديثه في كتاب رقم (666)

ومسند الصحابي معاوية بن حيدة وجمعت أحاديثه في كتاب رقم (667)
ومسند الصحابية أم سلمة وجمعت أحاديثها في كتاب رقم (668)

ومسند الصحابي ثوبان بن بجدد وجمعت أحاديثه في كتاب رقم (669)
ومسند الصحابي المقدام بن معد يكرب وجمعت أحاديثه في كتاب رقم (670)

ومسند الصحابية أم هانئ وجمعت أحاديثها في كتاب رقم (705)
ومسند الصحابية حفصة بنت عمر وجمعت أحاديثها في كتاب رقم (706)

ومسند الصحابي أبي سعيد الخدري وجمعت أحاديثه في كتاب رقم (707)
ومسند الصحابي معاذ بن أنس وجمعت أحاديثه في كتاب رقم (708)

ومسند الصحابي أبي ذر الغفاري وجمعت أحاديثه في كتاب رقم (709)
ومسند الصحابي سمرة بن جندب وجمعت أحاديثه في كتاب رقم (710)
ومسند الصحابي عمرو بن عبسة وجمعت أحاديثه في كتاب رقم (711)

ومسند الصحابي جابر بن سمرة وجمعت أحاديثه في كتاب رقم (712)
ومسند الصحابي أبي أمامة الباهلي وجمعت أحاديثه في كتاب رقم (713)

وأما المُرسَلات :

وهي الأحاديث التي رواها بعض الأئمة مُرسَلة فجمعتها في جُزءٍ منفرد وبينت درجة كل حديث منها من الصحة والضعف . ومنها :

جمعت مراسيل الإمام سعيد بن جبير في كتاب رقم (671)
وجمعت مراسيل الإمام محمد بن سيرين في كتاب رقم (672)

وجمعت مراسيل الإمام مكحول بن أبي مسلم في كتاب رقم (673)
وجمعت مراسيل الإمام الضحاك بن مزاحم في كتاب رقم (674)

وجمعت مراسيل الإمام سعيد بن المسيب في كتاب رقم (675)
وجمعت مراسيل الإمام عكرمة مولي ابن عباس في كتاب رقم (676)

وجمعت مراسيل الإمام الربيع بن أنس في كتاب رقم (677)
وجمعت مراسيل الإمام مجاهد بن جبر في كتاب رقم (678)

وجمعت مراسيل الإمام طاوس بن كيسان في كتاب رقم (679)
وجمعت مراسيل الإمام إسماعيل السدي في كتاب رقم (680)

وجمعت مراسيل الإمامين مقسم بن بجرة وخالد بن معدان في كتاب رقم (681)
وجمعت مراسيل الإمام أبي العالية الرياحي في كتاب رقم (682)

وجمعت مراسيل الإمام محمد بن كعب في كتاب رقم (683)

وجمعت مراسيل الإمام زيد بن أسلم في كتاب رقم (684)

وجمعت مراسيل الإمام أبي قلابة الجرمي في كتاب رقم (685)
وجمعت مراسيل الإمام الحسن البصري في كتاب رقم (409)

وجمعت مراسيل الإمامين عكرمة بن خالد وعطاء بن أبي مسلم في كتاب رقم (686)
وجمعت مراسيل الإمام قتادة بن دعامة في كتاب رقم (687)

وجمعت مراسيل الإمام موسي بن عقبة في كتاب رقم (688)
وجمعت مراسيل الإمام يزيد بن رومان في كتاب رقم (689)

وجمعت مراسيل الإمام عامر الشعبي في كتاب رقم (690)
وجمعت مراسيل الإمامين إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي في كتاب رقم (691)

وجمعت مراسيل الإمام يحيي بن أبي كثير في كتاب رقم (692)
وجمعت مراسيل الإمام عاصم بن عمر في كتاب رقم (693)

وجمعت مراسيل الإمام عمر بن عبد العزيز في كتاب رقم (694)
وحمعت مراسيل الإمام عمرو بن شعيب في كتاب رقم (695)

وجمعت مراسيل الإمام عمرو بن دينار في كتاب رقم (696)
وجمعت مراسيل الإمام المطلب بن عبد الله في كتاب رقم (697)

وجمعت مراسيل الإمام محمد بن المنكدر في كتاب رقم (698)
وجمعت مراسيل الإمام عطاء بن يسار في كتاب رقم (699)

وجمعت مراسيل الإمام محمد الباقر في كتاب رقم (700)
وجمعت مراسيل الإمام علي زين العابدين في كتاب رقم (701)

وجمعت مراسيل الإمام عطاء بن أبي رباح في كتاب رقم (702)
وجمعت مراسيل الإمامين الوضين بن عطاء والحكم بن عتيبة في كتاب رقم (703)
وجمعت مراسيل الإمام محمد ابن إسحاق في كتاب رقم (704)

_ الأمر الرابع . في أمورٍ لم تكن موجودة في أكثر الكتب حتي كتب الأئمة الأكابر ومنها .

_1_ أني أبين درجة كل حديث من الصحة والضعف . وبطريقة لا تخيل علي أحد ويدركها المشتغل بعلوم الحديث وغير المشتغل بها . وكثيرة هي الكتب التي تجد فيها الأحاديث دون بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف .

_2_ أني أجمع كل الأحاديث الواردة في المسألة التي أفرد الكتاب أو الجزء لها . فأجمع الصحيح والحسن والضعيف والمتروك والمكذوب . وإن فاتني شئ من ذلك فمن باب السهو وما لا يخلو منه إنسان وليس أني أتعمد ألا أذكر حدِيثاً من الأحاديث .

_3_ أني أفردت كتباً في مسائل كثيرة لن تجد أصلاً أحداً أفردها وحاول جمع كل الأحاديث الواردة فيها . ومنها كتب سبقني بعض الأئمة إلي مضمونها عموماً لكن تلك الكتب مفقودة من زمَنٍ بعِيدٍ ولم تصِلنَا فهي كذلك تُعتبَر كأن لم يؤلف فيها أحد .

_4_ أني أفردت كتبا كثيرة في بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي بعض الأحكام وكذلك أفردت كتبا في بيان بعض الأحكام المعلومة من الدين بالضرورة والتي يخالف فيها الحدثاء المنافقون هادمو الدين ومستحلّو الكبائر .

وكثيرة هي الكتب التي تتكلم في بعض المسائل فيذكر لك قول إمامين وثلاثة . وكثِيرٌ من المنسوبين لأهل الاتباع اليوم كأنما لا يعرفون في الدنيا إلا النقل عن ابن تيمية ! حتي وإن كانت المسالة تكلم فيها مئات من الصحابة والأئمة قبله ! .

فيعرِضُ أحدهم بعض أقواله فيتحول الكلام حينها إلي جدَالٍ في ابن تيمية ذاته ويخرج الكلام عن أصل موضوع المسألة بالكلية .

ولذلك تجدني نادِراً أن أنقل عن ابن تيمية وانظر مقدمة كتاب رقم (564) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مُرَّ علي النبي بجنازة فقالوا فيها شرّاً فقال وجبت له النار من (23) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين القائلين لعل له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له) .

_5_ أني علي منهج الأئمة الأوائل المعتدلين في الحكم علي الأحاديث وكثير النقض والإصلاح لأحكام القلة المعدودين المتعنتين منهم ومن تبعهم من المعاصرين حتي صارت أقول قلة متعنتين

معدودين علي الأصابع هي المشهورة وأقوال مئات الأئمة غيرهم مغمورة وفي بعض الأحاديث تكاد لا تَسمَع عنها أصلاً .

ومن لا يدرك ذلك يتهمني بالتساهل في الحكم علي الأحاديث ! . وانظر لزوما مقدمة كتاب رقم (652) (الكامل في تواتر حديث طلب العلم فريضةٌ علي كل مسلم من خمسة وعشرين (25) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضعّفوه)

ومقدمة كتاب رقم (722) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تحت كل شَعرةٍ جَنَابة من سبعة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك)

ومقدمة كتاب رقم (813) (الكامل في إصلاح كتاب (الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الحادي والعشرون والأخير / مجموع الواحد وعشرين جزءا اثنان وعشرون ألف (22,000) حديث) .

ولست أقول أني لا أخطئ في الحكم علي الأحاديث بل هذا واقِعٌ حاصلٌ لكن كفي بالخطإ أن يكون معدُوداً علي الأصابع .

ولست أتبجح بالجدال في باطل ولست أصرُّ علي خطإ لما يتبين لي . بل وفي مسائل معدودة أقر أن الخطأ الواقع مني فيها شديد .

وانظر كتاب رقم (730) (الكامل في إثبات أن حديث اتخذوا في مصر جُنداً كثيفا حديث آحاد مُختلَف فيه بين متروك ومكذوب وأن فيه أربعة رواة ضعفاء ومجاهيل وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التلاعب بالقرآن ونقض المتواتر والاحتجاج بالمكذوب لمدح الفسق واستحلال الكبائر) .

_ الأمر الخامس . أن يقول قائل قد تغير حكمك في بعض المسائل ! . وبيان ذلك في أربعة أمور .

_1_ أن يكون التغير في مسألة فقهية . وهذا لا عتب فيه ولا علي الأئمة الأكابر أنفسهم طالما أن القائل فيها لا يخالف إجمَاعاً ولا يقول فيها بقولٍ شاذ . وهذه مسائل معدودة علي أصابع اليد الواحدة .

_2_ أن يكون التغير في حكم علي حديث . ومن النادر أن يتغير حكمي علي حديث من الأحاديث بين الصحة والضعف . لكن هناك أحاديث معدودة نقلتها من الصحيح إلي الحسن وأخري نقلتها من الحسن إلي الصحيح .

وأما النقل من إحدي درجات الصحيح إلي الضعيف فأحاديث معدودة علي الأصابع وعددها نحو عشرة أحاديث. فما عشرة أحاديث بل عشرون في بَحرٍ خمسة وستين ألف (65,000) حديث ! . بل قد تغيرت أحكام بعض أكابر الأئمة علي أحاديث أكثر من ذلك فكان ماذا ! .

_3_ أن يكون التغير في مسألة قلت أن فيها خلاف ضعيف ثم تبين لي أن الخلاف فيها شاذ . أو مسألة قلت أن فيها خلاف ضعيف ثم تبين لي أن الخلاف فيها معتبرٌ وليس ضعيفاً .

وهذه مسائل أقل من أن تعد علي أصابع اليد الواحدة . بل ولا عتب عليَّ فيها كذلك لأني لم أقل فيها ما قلت إلا وقد قال بذلك قبلي عدد من الأئمة الأكابر الذين لا خلاف فيهم أصلاً إلا أن يكون المخالف من المنافقين المفضوحين الذين يظنون أن الصحابة والتابعين والأئمة كلهم حفنة من الحمقي والجهلة حتي أتي هو بعلمه السمين ليخرج الناس من ظلمات الصحابة والأئمة إلي أنوار الحدثاء الملمة ! .

وعلي كلٍّ فلا أنا تفردت بقولي فيها ولا هي مسائل ذات عدد حتي يتمحك بها المتمحك ويدور بها البليد .

_4_ أن يكون التغير في نقل بعض الأمور التي كان ينبغي عدم نقلها وعدم ذِكرها بالكلية أصلاً . وذلك كبعض المسائل الكلامية التي كنت أنقلها في بعض أوائل كتبي .

فكنت أذكر بعض المسائل الكلامية والنظرات العقلية التي قيلت في بعض المسائل الفقهية والأحكام العملية ، وإن كنت نقلتها غير مُقِرٍّ لها ولا آخذٍ بها لكن لو عاد بي الأمر لما ذكرت ذلك أو بعضه وبعضها كان يجب إتباعه بتعقيب .

فمع أني لم أنفِ تلك الأحكام أصلاً ولا تكلمت في ثبوتها فِعلاً لكن كانت بعض الألفاظ كذلك ينبغي أن لا تقال . لكن الكتب قد خرجت من سنوات وليس في الإمكان استدراكها لكن بالإمكان استدراك تلك التعقبات في كتب أخري تتعلق بنفس تلك المواضيع كما سبق في بعض الكتب .

وهناك كتب تعد علي أصابع اليد الواحدة تبعت أنا فيها المسائل الكلامية وقلت بقولهم وكل ذلك مني خطأ شديد وكل ما خالف طريقة التابعين والأئمة الأوائل فأنا راجِعٌ عنه وإن لم يكن الأجَلُ حان

وكان في الطاقة إمكان فسأتبع تلك الكتب بإصلاحٍ وبيَان . وهناك كذلك أربعة كتب أتمني لو لم أكن كتبتها بالكلية أصلاً لكن شاء الله .

وهذا كذلك لا يعتب عليَّ فيه إلا حَسودٌ مَظهُور أو متمحِّكٌ مكشوف . فعدَدٌ من الأئمة المتفق علي إمامتهم ولو في عِلمٍ من العلوم علي الأقل كانوا بالكلية أصلاً في جانب أهل البدعة وفي صفِّ فرقة من فِرَق الاختلاف ثم عادوا لجانب السنة النبوية وآثار أصحاب النبي ومع ذلك لم يُصلِحوا ما كانوا كتبوه إما لحضور الأجل وإما لكبر السن أو غير ذلك وظلت كتبهم التي كتبوها علي نظام أهل البدعة منتشرة مشهورة .

وانظر مقدمة كتاب رقم (725) (الكامل في تواتر حديث أن رسول الله سُئِل عن أطفال المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين من تسعة عشر (19) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان علاقة ذلك بالغلام الذي قتله نبي الله الخَضِر وبيان اتفاق الأئمة أن القَدَرَ سِرٌّ من أسرار الله يجب الإمساك عن الخوض فيه)

ومقدمة كتاب رقم (631) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن القرآن كلام الله غير مخلوق وكُفرِ القائل أنه مخلوق مع ذِكر (700) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في إحياء أساليب التحريف وشذوذات الأهواء لهدم الأحكام المتواترة ونقض الأمور المعلومة من الدين بالضرورة / 900 أثر)

وكتاب رقم (785) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزيادة في قوله تعالي (للذين أحسَنوا الحَسنَي وزيادة) هي النظر إلي وجه الله في الآخرة من ستة طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة

والأئمة أن حُكمَ ذلك متواترٌ معلومٌ من الدين بالضرورة وبيان الدلائل الكاشفة أن مُنكِري ذلك هم المجسِّمة الذين يشبِّهون الله بخَلقِه)

وكتاب رقم (786) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أصحابي أمَنَةٌ لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتي أمتي ما يُوعَدون من خمسة طرق عن النبي وبيان بقاء أثر أصحاب رسول الله بتابِعِيهم وشدة دلالة ذلك في كشف حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين العامدين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر) .

وهؤلاء الحسدة والمتمحكون كمن ينظر إلي بنَاءٍ عظيم وفيه من الإحكام والجمال والجهد ما فيه لكن فيه موضع أو بضعة مواضع تحتاج لبعض عناية وبعض إصلاح فيقول لا بل لابد أن نهدم البناء كلَّه ! .

وأشد من ذلك أنه بعد أن يهدم البناء يجلس مكانه دون بناء غيره ولا نصفه ! . لكنهم ناقمون متشدقون فاحذر أن يجعلوا لياليك ليلاء .

وهذه عادةٌ عند بعضهم ، لا يدرك حجم العمل ولا يقدر قدر الجهد الضخم العجيب المبذول فيه ثم يتمحك بالأخطاء ويجلس علي استه ينتقي ما لا يعجبه .

بل وصار بعضهم ينتقد وجود أخطاء كتابية في الكتب ! . ولا أدري أوجدوا جميع كتب الناس خالية من أخطاء في الكتابة ! . بل وألوف الكتب التي لا تتخطي بضع مئات من الصفحات تقع فيها أخطاء كتابية ولا تراه يتكلم ! ،

ثم يأتي علي كتاب كالكامل في السنن قاربت صفحاته ستة عشر ألف (16,000) صفحة فيقول فيه أخطاء كتابية . فقل له إما بليد حسود وإما متمحك مكشوف . فكيف إن جمعت لذلك ألوف الصفحات بإضافة الكتب الأخري بعد كتاب الكامل في السنن .

_ وبعد كل ذلك بإبمكانك استعمال الإنصاف وانظر في بعض كتب الأئمة السابقين ومصنفاتهم حتي من كان منهم كثير التصنيف جداً كالإمام السيوطي ولك المقارنة ولن تجد إلا النتيجة بادِيَةً شديدة الظهور .

_ وبعد كل ما سبق فلا أقول إلا أن الرجاء عنده سبحانه . فإن كنتُ داخِلاً في حديث الباب المذكور فبها ونِعمَت وإلا فسبحانه يفعل ما يشاء كيفما شاء .

وانظر كذلك كتاب رقم (744) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث يبعث الله علي رأس كل مائة سنة من يجدِّد لها دِينَها وبيان بلُوغِي إياه وبيان اتفاقهم أن ذلك فيمن يقيم الدين ويمنع الكبائر وبيان عادة الحدثاء في إطلاق ذلك علي المنافقين والكافرين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها) .

__ بيان أسباب عدم كتابتي للصلاة والسلام علي سيدنا رسول الله في كتبي : وذلك لسببين

السبب الأول . وهو التركيز علي المسألة التي أتكلم فيها والحديث الذي أعمل عليه .

وهذا من باب ما يسمي اليوم بانقطاع حبل الأفكار . وهي مسألة لا أدري أيجدها غيري أم لا . لكني حين أعمل علي مسألة أكون شديد التركيز فيها وفي نفس الوقت يمكن أن أنشغل عنها بسهولة ! .

فحين أعمل في الأحاديث علي سبيل المثال وخاصة في كتب بعدد وحجم كتبي فإن قلت أو كتبت كل مرة الصلاة والسلام علي النبي فلن أستطيع إكمال شئ ولا التركيز علي الأحاديث والحكم عليها والمسائل الواردة فيها .

وهذه مسألة أجدها في نفسي ، فإن لم يجدها غيري فلا إشكال ، لكني لن أضاعف الوقت والجهد المبذول علي الكتب لمسألة أقصي أمرها الاستحباب . والوقت والجهد المبذول كبيرٌ أصلاً دون الحاجة لمضاعفته ! . فللأذكار والأوراد وقتها المخصص . ومن لم يعمل عملي ويخرج من الكتب والأجزاء ما أخرجت قد لا يدرك شدة المسألة .

السبب الثاني . وهو أننا لسنا نتكلم عن بضعة مرات فقط ، بل لك أن تري في كتاب الكامل في السنن أتي ذكر النبي علي أقل القليل سبعين ألف (70,000) مرة ! . فكيف إن أضفنا الكتب والأجزاء الأخري ! .

فجرب أن تقرأ وتكتب الصلاة والسلام علي النبي عشرة آلاف مرة فقط ! ثم اخرج كلمنا عن مقدار الوقت والجهد وعن قدرتك علي التركيز في المسائل التي تعمل عليها ! . فكيف حين تتكلم عن مئات الألوف من المرات ! . وصلي الله وسلم علي نبينا محمد وعلي آله وأصحابه وأزواجه .

__ تنبيهات علي المواقع الإلكترونية الحديثة للبحث عن الأحاديث والحكم عليها :

من الوسائل الحديثة التي انتشرت المواقع الإلكترونية التي يمكن لعموم الناس أن يبحثوا فيها عن أي حديث ببعض ألفاظه ومعرفة الحكم عليه . وفي تلك المواقع وتلك الطريقة أربعة أمور لا بد من التنبه لها .

_1_ الأمر الأول . أن تلك المواقع لا تذكر الحكم علي (الحديث) بل الحكم علي (الإسناد) ، فكثير من الأحاديث الصحيحة لها طرق ضعيفة بل ومتروكة ، فحين تكتب في الموقع الألفاظ المرادة فتظهر لك النتائج قائلة قال فلان صحيح وقال علان حسن وقال تلان ضعيف وقال آخر متروك ! .

فقد يظن الظانُّ وخاصة العامي الذي لا معرفة له بعلوم الحديث أن الحديث مُختَلَف فيه وإن أخذ بقول القائل أن الحديث ضعيف أو متروك فلا عتب عليه ! .

وما دَرَي أن الحديث ليس يمكن أن يكون صحيحا فقط بل ويكون متفقا علي صحته ، لكن الموقع لا يفرق بين كلام الأئمة علي الأسانيد المختلفة وبين كلامهم علي أصل الحديث .

_2_ الأمر الثاني . أن هذه المواقع وكثير منها تدعي أنها من السنة أي من غير الشيعة يتعمدون إخفاء أقوال بعض الأئمة علي بعض الأحاديث وخاصة الأحاديث التي يستعملها بعض الشيعة .

وللتقريب أذكر مثالا ، حديث (أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها) ، فحين تكتب هذا الحديث في تلك المواقع للبحث عن أقوال الأئمة فيه تجدهم يذكرون الأئمة الذين قالوا أنه متروك أو مكذوب ولا يذكرون لك من صححه من الأئمة ! ، فيظن الناظر حينها أن الحديث فعلا متروك أو مكذوب ! .

حتي بعض تلك المواقع التي تذكر بعض أقوال الأئمة تجدهم يذكرون اثنين أو ثلاثة علي مضض ! .

وهذا الحديث علي سبيل المثال صححه أكثر من ثلاثين إماما وأجابوا علي تعنت من زعم أنه ضعيف فضلا عمن زعم أنه متروك .

ومن هؤلاء الأئمة ابن معين وابن حجر والسيوطي والهيتمي والسخاوي والعلائي والزركشي والطبري والحاكم وابن المغازلي والبغوي والخطيب البغدادي والفتني والمناوي وابن يوسف الصالحي والصنعاني وابن عراق الكناني وغيرهم .

وانظر في ذلك كتاب رقم (752) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها من أربعة عشر (14) طريقا عن النبي مع ذِكر خمسة وعشرين (25) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه مكذوب وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضعفوه)

وكتاب رقم (180) (الكامل في إثبات تصحيح (35) خمسة وثلاثين إماما منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنتات العقيلي وجهالات ابن تيمية)

فلك أن تري إن عرضت تلك المواقع تصحيحات هؤلاء الأئمة أيكون الأمر هو نفسه عند عدم ذكرهم ؟! . ومثل ذلك في عدد ليس بالقليل من الأحاديث .

_3_ الأمر الثالث . عدم تفريق تلك المواقع بين أصل الحديث وزوائده .

بعض الأحاديث تكون صحيحة بل ومتفقا علي صحتها لكن تكون لها رواية ضعيفة أو متروكة بزيادة لفظة أو جملة في الحديث .

فإن كتبت في تلك المواقع تلك اللفظة أو الجملة فتظهر لك بعض أقوال الأئمة أن الحديث صحيح ويكون ذلك خطأ تماما ، فإنما الأئمة المذكورين صححوا أصل الحديث بدون الزيادة الواردة في الطريق الضعيفة أو المتروكة .

وانظر بعض أمثلة علي ذلك في كتاب رقم (3) (الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث الضعيفة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة)

وكتاب رقم (4) (الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث المتروكة والمكذوبة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة)

_4_ الأمر الرابع . أن عددا ليس بالقليل من الأحاديث لن تجد حكما للأئمة السابقين عليها .

فكم من أحاديث مروية في كتب الرواية من مسانيد ومصنفات وجوامع وتواريخ ولم ينقل للأئمة حكم مباشر فيها ، وكذلك ليس كل حكم قاله الأئمة في كل حديث نُقِل إلينا .

وكذلك بعض الأحاديث التي حكموا عليها إنما حكموا عليها من رواية صحابيٍّ معين . كأني يأتي حديث من رواية ابن عباس ويحكم عليه إمامٌ قائلاً هو صحيح . ويكون الحديث مرويّاً كذلك عن أنس وأبي هريرة وجابر وغيرهم فلا تجد حكما علي رواياتهم . والحكم علي الحديث من رواية أحد الصحابة ليس حُكماً علي روايته من حديث غيره وإن ظلَّ المتن نفسه ثابِتاً في المُجمَل .

_ فتلك المواقع لا يمكن الاعتماد عليها مطلقا في معرفة درجة حديث من الصحة والضعف ، وإن كانت في المجمل مفيدة في الأحاديث المتفق علي صحتها والأحاديث المتفق علي ضعفها والأحاديث المتفق علي أنها مكذوبة .

__ بيان فحش وخبث المنافقين الذين يتمحكون بعدم ثبوت الأحاديث عن كل الصحابة :

في كتاب رقم (641) (الكامل في جمع الكتب والنُّسَخ والأجزاء الحدِيثيَّة التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري وبيان أثر ذلك في فضح شدة بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين وعلاقة المدرسة العقلية بالمدرسة الإلحادية / 750 كتاب ونسخة مجموع ما فيها خمسون ألف (50,000) حديث)

وكتاب رقم (462) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نضَّر الله امرأ سمع مني حديثا فبلغه من (39) طريقا عن النبي وبيان أن الأصل في القرآن والسنن السماع وليس الكتابة وخبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم اسطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة)

تكلمت مختصرا عما زعمه بعض الخبثاء من القدح في بعض الكتب بسبب عدم وجود النسخة الأصلية لبعض الكتب ، وأن هؤلاء أنفسهم لا يستطيعون الإتيان بالنسخة الأصلية المكتوبة للقرآن التي كتبها النبي بنفسه أو التي أملاها علي الصحابة ، ثم يتبجحون ، وأن الأصل في مثل ذلك السماع وليس الكتابة .

وإن أتي أحد اليوم فقال أريد النسخة الأصلية من القرآن أو قال أريد نسخة كتبها أحد الصحابة بيَدِه أو أريد نسخة كُتِبت بين يدي النبي أو أي شئ من نحو ذلك لقِيلَ له أنت أحمق شديد الحماقة وما فائدة ذلك بالكلية أصلاً ! .

بل إن العكس هو الصحيح . فحين كان ينزل القرآن علي النبي لم ينزله سبحانه عليه في ورقة مكتوبة بل أسمعه إياه . ونقله رسول الله إلي الصحابة بغير كتابة فأسمعهم إياه . وليس يقول قائل لابد أن تأتيني بالشئ مكتوبا لأصدقك ! . وهذا كذلك في السنة النبوية .

لكن كعادة المنافقين لا تتوقف تمحكاتهم ولا ينقضي كذبهم ولا يتناهي غباؤهم .

فظهر بعضهم ليقول أن الأحاديث النبوية لا تثبت إلا عن قليل من الصحابة وكل من روي أحاديثا عن النبي بجملتهم لا يتخطي ألفين (2,000) من الصحابة في حين أن مجمل عدد الصحابة في أقل الأقوال كان أربعين ألف (40,000) صحابي . فآثرت بيان الخبث والنفاق بل والغباء الذي في تلك الكلمة .

وبيان ذلك في سبعة من أشد أمور .

_1_ الأمر الأول . قال سبحانه (أرسلناك للناس رسولا) ، وقال سبحانه (ما أرسلناك إلا كافة للناس) ، وقال سبحانه (قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا) ، والآيات والأحاديث في ذلك كثيرةٌ جداً . وهو حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة يكفر مخالفه كفرا أكبر بإجماع قطعي لا خلاف فيه أصلا ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء حتي ظهر الحدثاء المنافقون كالعادة .

وانظر كتاب رقم (65) (الكامل في آيات وأحاديث النهي عن الترحم والاستغفار لمن مات كافرا وحيثما مررت بقبر كافر فبشِّره بالنار وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر ونقض المتواتر / النسخة الثانية / 490 آية وحديث)

وكتاب رقم (428) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (240) صحابيا وإماما منهم و(500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل)

وكتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (476) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر)

وكتاب رقم (657) (الكامل في آيات إن الله لعن الكافرين وأحاديث أن رسول الله كان يلعن الكافرين وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين المانعين من لعن الكافرين وتمحكهم بحديث لم أُبعَث لعّاناً وبيان تأويله وكونه حديث آحاد / 400 آية وحديث)

وغير ذلك من كتب سابقة .

فمع أن الله أمر باتباع رسوله والإيمان به وبما جاء به لكن مع ذلك أرسل الله رجلا واحدا لكل الناس مع بلوغهم البلايين .

وأرسله في بلد واحدة مع أمره أن يتبعه جميع الناس من كل البلاد .
وأرسله بلغة واحدة مع أمره أن يؤمن به الكل من جميع اللغات .

فاسأل هذا المنافق الخبيث إن كان هذا أصل الإسلام ورأس الإيمان ومع ذلك بعث الله به رجلا واحدا فقط ثم أمر هذا الواحد أن ينشر ذلك في الناس ثم ينشر ذلك من أخذوا عنه بين الناس وهكذا .

فأيهما أَولَى بزيادة العدد في الأصل ؟ رأس الإسلام أم حديث في بعض أمور المعتقد والأحكام ؟!
فإن كان الله أرسل بأصل الإسلام رجلا واحدا فما المانع أن يخبر ببعض الأمور عددا قليلا من الصحابة ثم يأمرهم بنشر ذلك بين الناس .

_2_ الأمر الثاني . اسأل هذا المنافق الخبيث هل تستطيع أن تثبت القرآن ذاته عن كل صحابي من الصحابة الذين بلغوا علي أقل تقدير أربعين ألف (40,000) صحابي ؟ . ولن يستطيع ذلك أحد أصلا ولو راح يكذب الطرق والأسانيد كذبا محضا مجردا فلن يستطيع .

وحينها يقال أيها المنافق أنت لا تستطيع أن تثبت القرآن نفسه عن جميع الصحابة واحدا واحدا فلماذا تتمحك بذلك مع السنة النبوية .

_3_ الأمر الثالث . اسأل هذا المنافق يستطيع أن يثبت القرآن عن كم صحابي بالضبط ؟ ، فإن قال جدلا في خيال واسع عن ثلاثين ألف صحابي ، فاسأله وأين عشرات الألوف الباقية ؟ ألست كلما أتاك حديث تقول لم يروه كل الصحابة ! .

وإن قال عشرين ألفا فاسأله وأين باقي عشرات الألوف ! . وإن قال عن عشرة آلاف صحابي فقل له وأين عشرات الألوف الباقية ! . وإن قال عن ألف صحابي فقط وهذا نفسه أيضا محال لكن يقال حينها كذلك وأين بقية العشرات الألوف من الصحابة ! .

وهذا كله في الخيال الواسع فبطريقتهم لن يستطيعوا أن يثبتوا القرآن كله ولو عن مائة صحابي فقط . وحينها يقال له أيها المنافق أنت لا تستطيع أن تثبت القرآن عن كل الصحابة فلماذا تتمحك بذلك مع السنة النبوية .

_4_ الأمر الرابع . اسأل هذا المنافق ، الصحابة الذين تثبت عنهم القرآن هل تستطيع أن تثبت عنهم جميع آيات القرآن آية آية ؟ ، فإثبات بعض الآيات ليس إثباتا لجميع القرآن .

فهل تستطيع أن تأتي علي أبي بكر فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .
ثم تأتي علي عمر فتثبت قراءته للقرآن آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي عثمان بن عفان فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .
ثم تأتي علي علي بن أبي طالب فتثبت قراءته للقرآن آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي ابن مسعود فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي ابن عباس فتثبت قراءته للقرآن آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي جابر بن عبد الله فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .
ثم تأتي علي أبي موسي الأشعري فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي عائشة فتثبت قراءتها للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .
ثم تأتي علي أم سلمة فتثبت قراءتها للقرآن كاملا آية آية كما هي في مصحف اليوم .

وهكذا في ألوف من الصحابة . وهذا مستحيل تمام الاستحالة قطعا .
بل ولم يزعم أحدٌ أصلاً مجرد زَعمٍ أنه يستطيع إثبات ذلك .

فحينها قل له أيها المنافق الظاهر النفاق إن كنت لا تستطيع أن تثبت القرآن نفسه آية آية عن جميع الصحابة فلماذا تتمحك بذلك في السنة النبوية .

_5_ الأمر الخامس . اسأل هذا المنافق هل فرض الله في كتابه أن من شروط قبول الخبر أن يرويه جميع الصحابة بلا استثناء ؟ . فإن قال نعم فقد فضح نفسه وإن أجاب لا فقد أجاب نفسه .

_6_ الأمر السادس . اسأل هذا المنافق هل تستطيع أن تثبت التواتر العام الذي يتناقله عموم الناس إثباتا محققا ؟ . والمعني أن ألوف الناس يمكن أن يتعلموا شيئا في القراءة أو غيرها من شخص واحد فقط .

فهؤلاء في الحقيقة ليسوا ألف شخص ، بل هم في حكم شخص واحد فقط لأنهم جميعا أخذوا الشئ الذين يتناقله جميعهم من شخص واحد فقط .

وقِس ذلك علي عموم الناس فتجد في النهاية أن العدد ليس مَهُولاً لا يمكن إحصاؤه كما يزعمون ، بل يعود في المُجمَل إلي أشخاص يمكن عَدُّهم باعتبار الأشخاص المختلفين فقط الذين لم يأخذوا من بعضهم .

فهل يستطيع هذا المنافق إثبات التواتر الذي يدّعيه ؟ . فإن قال لا وقطعا يستحيل أن يجيب بنعم وإلا طولب بفعل ذلك عملِيّاً وحينها فقد فضح نفسه وأظهر نفاقا علي نفاق .

_7_ الأمر السابع . أن يقال لهؤلاء إن كنتم تَقبَلون مشهور أحكام الإسلام بمجرد تناقل (الناس) فقد نقل الناس أيضا عدم نبوة النبي وعدم الإيمان به وبأن الله أرسله للناس رسولا ، بل وعدد من لا يؤمنون بالنبي أضعاف من آمن به ونقل نبوته وما يتعلق بها ،

فلماذا إذن لا تأخذون بكلام (الناس) في هذا ! ، بل وإن المرء يغلب علي ظنه أن هذا هو مرادهم فعلا من طرف خفي وإن لم يصرحوا بذلك الآن تصريحا حتي لا يخبطوا به سامعيهم ضربة لازب ، فيأتون بالأمر درجة درجة حتي يكون الأمر في النهاية مجرد نقل (الناس) ! ، وليس الناس الناقلون لنبوة النبي أولي وأثبت من الناقلين لعدم نبوته ! . فلا تكن غِرّاً جهولا يهزأ بك الهازئ .

ويأتي الكلام كذلك في بيان العجز عن إثبات اليهودية والنصرانية بغير الإسلام أصلاً .

ويزيدك عجبا ويزيدك قطعا بنفاق هؤلاء أنهم لا يقبلون حتي التواتر ونقل الناس إلا حين يعجبهم ! . فمن أشهر الأمثلة المتواترة تواترا قطعيا لا خلاف فيه ولو علي سبيل الشذوذ والاستثناء شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومنع الكبائر والجهر بها وإقامة الحدود والعقوبات علي أصحابها وزيادة العقوبة علي المجاهرين بها .

ثم تنظر أين هم عن ذلك فلا تجدهم إلا مخالفين له زاعمين أن ذلك ليس من الإسلام أصلا ! . فحتي الأمور المتواترة تواترا قطعيا لا يأخذون بها إلا حين توافق مزاجهم وتعجب أهواءهم ! .

وانظر كتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من (49) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

وانظر كذلك كتاب رقم (791) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر من ستة طرق عن النبي وبيان لزوم استعمال ذلك في فضح ملة الملحدين في دعوتهم لارتكاب كل أنواع القتل والظلم والاغتصاب والاعتداء ما دام ينجو من عقوبة الدنيا مع بيان العجز القطعي عن إثبات اليهودية والنصرانية بغير الإسلام)

وكتاب رقم (640) (الكامل في أحاديث دلائل النبوة ومعجزات الرسول مع بيان لزوم عدم الاقتصار علي بلاغة القرآن في ذلك وجوابي علي نفسي فيما تأولته من بعضها / 3700 حديث / الكتاب الذي جعلته حجة بيني وبين الله) . وغير ذلك من كتب في نحو ذلك .

_ والخلاصة المرادة أن هؤلاء المنافقين الخبثاء إنما يتمحكون في السنة النبوية بمسائل لو طبقوها علي القرآن لأخرجوه من التواتر ثم يتبجح متبجحهم بأن السنن يرويها عدد قليل من الصحابة مقارنة بمجمل عدد الصحابة ! .

فمن أنكر السنن إنما ينكر القرآن من طرفٍ خفي ، بل ولم يعد خفيا فما عاد خبثهم ينطوي ، وما كان إنكار السنن إلا طريقا لإنكار القرآن ، فمن كذّب الرواة في نقل السنن فهو بالضرورة مكذبهم في نقل القرآن ، ومن كذّب الصحابة في نقل السنن فهو بالضرورة مكذب لهم في نقل القرآن ، أم تراهم كذبوا في كل شئ وحرّفوا كل نقل إلا في نقل القرآن ! .

_ وكل ذلك علي سبيل التنزل في الجدل وإلا فالثبوت لا يُشتَرَط فيه مثل هذا العبث .

_ وأما اختلاف بعض ألفاظ الأحاديث فانظر في ذلك كتاب رقم (536) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنزل القرآن علي سبعة أحرف من (31) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول الأحاديث والسنن علي أكثر من حرف)

وكتاب رقم (516) (الكامل في أحاديث الكوثر والحوض وما ورد في صفته وبيان أنه ثبت من رواية سبعة وخمسين (57) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (793) (الكامل في تواتر حديث الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة من ثلاثة وعشرين (23) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان شدة أثر ذلك في كشف حدثاء المنافقين الزاعمين أن أكثر السنة النبوية آحاد وبلادة المتفيقهة الذين لا يفرقون بين تواتر اللفظ وتواتر المعني)

فإن كان الله سبحانه قد أنزل القرآن نفسه علي سبعة أحرف وجعل له القراءات المشهورة فكيف بالسنة النبوية ! . أيكون القرآن علي سبعة أحرف وتكون السنة النبوية علي حَرفٍ واحد ! .

_ النظر العقلي في وجود وِحيٍ للنبي غير القرآن : وجود وحي نقله الصحابة عن النبي ثم نقله عنهم التابعون والأئمة أمرٌ بسيط لمن نظر فيه .

_1_ ارجع الآن بالزمن وافترض أنك تقف مباشرة أمام النبي وهو يصلي ، دعك من الأسانيد والنقل فأنت الآن أمام النبي مباشرة ،

فأخبرنا عن الكيفية التي يصلي بها النبي ، من خمس صلوات في اليوم والليلة ، ومن فرائض ومستحبات وكيفيات لكل صلاة ، هل تجدها في القرآن ؟ لا عاقل يقول بذلك ، لا مسلم ولا حتي قال بذلك كافر علي مرِّ القرون .

فالسؤال المباشر الآن : من أين عرف النبي هذه الكيفية ؟ من أين جاء النبي بهذه الكيفيات لكل صلاة ؟ فإن قلت أخبره الله بها ، فنقول أين ؟! ألست تقول القرآن والقرآن فقط ؟! وهنا يبدأ الأمر بالإثبات المباشر أن النبي كان يأتيه وحي غير المدون في القرآن .

إلا أن يكون ملحِداً مكشوفا ومشركا معروفا فيقول أمر النبي بصلوات خمس كل يوم بكيفيات محددة وشروط لازمة وصلاها هو سنين كثيرة وكل ذلك من عنده هو ولم يأمره الله به ! .

_2_ ثم الأمر الثاني . ما دام ثبت عقلا أن هناك (وحي) خارج القرآن ، فالسؤال إذن من الذي يمنع نقل وحي الله إلي المسلمين ؟ فهل هذا الوحي خاص بالصحابة فقط وممنوع علي باقي المسلمين علمه ومعرفته ؟ فإن قلت لا بل الوحي طالما أنزل علي النبي فهو واجب البلاغ إلي الأمة كلها فهذه الثانية .

_3_ ثم الأمر الثالث . إن قلت هناك وحي خارج القرآن في مسألة الصلاة ، فأين الدليل القاطع في القرآن أن الوحي خارج القرآن يكون في الصلاة فقط ؟ .

ما المانع أن يكون هناك وحي خارج القرآن في الزكاة والحج والصيام والنكاح والمعاملات المالية ووو ؟ ، فإن لم تأت بدليل ظاهر علي ذلك فالوحي خارج القرآن إذن يكون فيما شاء الله وليس أمور الصلاة فقط ، وهذه الثالثة .

وهذه أيضا من كاشفات المنافقين وفاضحات الملحدين . فيسمع أحدهم أمر الله في الصلاة فيقول نعم وما لنا لا نصلي ثم يسمع أمر الله في عقوبة الزاني فيقول لا وهذه حرية وما دخل الله في حياتنا الشخصية ! .

وما أنتجت الحرية للناس إلا الإلحاد والإباحية . وأما كلُّ عِلمٍ صحيح وعمَلٍ نافع فيمكن وجوده تحت إقامة الدين بخلاف الإلحاد وتوابعه والإباحية وما يندرج تحتها من جميع أنواع الفحش ودرجات الزني .

وقد تواتر عن رسول الله أنه قال يستحل أناس الخَمرَ يسمُّونها بغير اسمها . وقس علي ذلك أي كبيرة من الكبائر .

وعليك هنا كذلك بالاختبار البسيط الشديد وبالسؤال السريع الفاضح حتي تكتشف الذي يسمِّي هدم الدين باسم يسمونه إياه كالحرية .

فقل له قد قال سبحانه (الزانية والزاني فاجلدوا كلَّ واحدٍ منهما مائة جلدةٍ ولا تأخُذكُم بِهِمَا رأفةٌ في دينِ الله) (النور / 2)

فاسأله آمين ؟ تقول بهذا ؟ . فإن قال لا ولست أقول به ولا أجلدهما وتأخذني بهما الرأفة ولهما حريتهما وهذه المسائل الشخصية لا دَخلَ لله فيها ولا شأن لله بها .

فقل له قد انكشف أمرك فسمّها إذن كما شئت كيف شئت . إذ يتمحك بعض الحدثاء والمنافقين في المسميات وإن جادله أحد قال له أنت جاهِلٌ بمعني الحرية وأنت لستَ تفهَمُ معني العلمانية وأنت جهُولٌ بمعني الليبرالية وأنت تنكِرُ الحَدَاثة التطورية .

فقل له تمحَّك . فالخَمرُ خَمرٌ وإن سمَّيتَها عصِيراً وكتبتَ علي الزجاجة لَيمُون .

وانظر كتاب رقم (566) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من (30) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (90) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الدايثة في نشر الكبائر وتزيين الفجور وقلب أحكام الفسق والفحش إلي ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (787) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة من ثلاث طرق عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين في تحويل الشهر المبارك إلي ميعادٍ لنشر الكبائر وبؤرةٍ لعرض الفجور وإظهار عادة الدايثة في قَلبِ أحكام الفسق والكفر إلي ألفاظ المدح والتحسين)

وكتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من (49) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

وكتاب رقم (790) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي الأئمة المُضِلُّون من سبع طرق عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين وخبثاء الملحدين في التستر بالشهادتين نِفاقاً

لهدم الدين وإذاعة الكفر واستحلال الكبائر ونشرها وحمايتها وبيان شدة نفاق وبلادة المتفيقهة في قولهم أفتاني المفتون ببلدي)

وكتاب رقم (744) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث يبعث الله علي رأس كل مائة سنة من يجدِّد لها دِينَها وبيان بلُوغِي إياه وبيان اتفاقهم أن ذلك فيمن يقيم الدين ويمنع الكبائر وبيان عادة الحدثاء في إطلاق ذلك علي المنافقين والكافرين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها) ، وغير ذلك من كتب سابقة .

_4_ ثم الأمر الرابع . إن ثبت أن هناك وحي خارج القرآن في مختلف الأمور فأنت الآن في جيل التابعين بعد الصحابة مباشرة ، دعك الآن من الأسانيد والنقل ، أنت في عهد التابعين وهم يأخذون من الصحابة مباشرة ،

فهل كلما أخبر الصحابي أحدا من التابعين أمرا عن النبي كان التابعي يقول لا أنت كذاب ولم يخبرك النبي بهذا ؟ أو يقول لن أصدقك حتي تأتيني بألف رجل من الصحابة يقولون مثل قولك ؟ فإن قلت لا بل قول الصحابي حتي ولو علي غلبة الظن - تنزلا - مقبول فهذه الرابعة .

_5_ ثم الأمر الخامس . فإن قلت هناك إذن وحي خارج القرآن لكنه النقل العام الذي يتناقله عموم المسلمين ، فحينها نقول لك إذن أنت تقبل نقل عموم المسلمين ولا تقبل نقول ألوف من الأئمة والتابعين وثقات المسلمين ! ، عوام المسلمين يعرفون الأخبار وينقلون السنن أفضل من الأئمة والتابعين والثقات ؟! وهذه الخامسة .

_6_ ثم الأمر السادس . نسألك أيضا أي عموم بالضبط تقصد ؟ . فأنت الآن لن أقول تقف تصلي في بلاد مختلفة ، بل في مسجد واحد في بلد واحد وتجد كيفيات مختلفة للصلاة .

وهذه الصلاة التي صلاها النبي أكثر من عشرين ألف (20,000) مرة في حياته ، فتخيل كم شخصا رآه يصلي وكم مرة ، ومع ذلك في بعض أحكامها خلاف ، فأي هؤلاء العوام بالضبط تقبل نقله ؟! أم نَقلٌ والسلام وليكن ما يكون ! وهذه السادسة .

_7_ ثم الأمر السابع . نسألك من شروط الشهادة أن يكون ناقلها عدلا ، فأخبرنا بالضبط كيف عرفت أن العموم الناقل كان عدلا غير فاسق ؟! فإن قلت لابد أن يكون الأكثر منهم علي الأقل عدلا غير فاسق ، حينها نقول لك تري أن أكثر عوام المسلمين عدلا غير فاسق لكنك ترفض أن تطبق ذلك علي ألوف الصحابة والتابعين والأئمة والثقات ! وهذه السابعة .

وللتنبيه مجملا فالعدالة هي اجتناب الكبائر والفسق هو ارتكاب الكبائر ، وهذا تعريفها عند جميع الأئمة من أي مذهب كان ، نعم هناك اختلاف في بعض تفاصيلها إلا أن هذا هو المعني العام المجمل لها ، ولا حاجة للدخول في التفصيل ها هنا فإنما نريد العدالة بالمعني العام المجمل .

_8_ ثم الأمر الثامن . نسألك من شروط النقل حفظ المنقول ، وحينها نسألك كيف عرفت مدي حفظ هؤلاء النقلة من العوام ؟! فإن قلت أنك لا تستدل بمفردهم ، قلنا لك أثبِت إذن أنهم لم يأخذوا القول أو الفعل من بعضهم ! .

فمعقول جدا أن يقول الواحد منهم قولا ويتناقله عنه ألوف ، فتظن أنت أن الخبر رواه ألوف وإنما كلهم ينقلونه عن نفس الواحد ! . فهيا أثبِت اختلاف من أخذ عنهم عوام المسلمين النقولات والأفعال ! وهذه الثامنة .

_9_ ثم الأمر التاسع . نسألك من شروط النقل المعرفة أو الفهم المجمل بالمنقول ، وحينها نسألك إن عوام المسلمين لا يأخذون القرآن نفسه إلا من شيخ أو قارئ ، وأكثرهم لا يقرأ قراءة صحيحة من غير قارئ يتعلمون عنه ،

بل إن قراءات القرآن المتواترة نفسها لا يعرفها أكثر الناس ، بل يقرأ كل منهم بحسب القراءة التي تعلمها عن معلمه ، وهذا في القرآن ! ثم أنت تقول نأخذ عنهم كافة الإسلام ! فأثبِت أولا معرفة من تنقل عنهم معرفتهم أو فهمهم بالمنقول ثم تكلم ! وهذه التاسعة .

_10_ ثم الأمر العاشر . نسألك هل أنزل الإسلام عليك اليوم ؟! هل تري أن الصحابة جميعا لا يعرفون الإسلام والتابعين جميعا لا يفقهون شيئا عن الإسلام والأئمة كلهم لا يدركون شيئا عن الإسلام حتي أتي الحدثاء ليعلموا الناس الإسلام الصحيح ! .

هل تري أن ألوفا من الصحابة والتابعين والأئمة لا يعرفون الإسلام وتتابعوا علي الكذب علي النبي وخفي عليهم جميعا أنهم ينقلون الأوهام الباطلة والأكاذيب الفاحشة علي النبي وبالتالي الكذب علي الله .

إن كنت تري ذلك وأنك عرفت ما لا يعرفه الصحابة والتابعون والأئمة جميعا لكان هذا وحده كافيا لبيان خبث طويتك وكشف حقيقة قولك إذ هل الإسلام إلا هؤلاء ! .

وصدق الإمام أبو حاتم الرازي حين قال علامة الزنادقة أن يُسَمُّوا أهل الحديث حشوية . (أصول الاعتقاد لأبي القاسم اللالكائي / 1 / 202)

وقال الإمام ابن قتيبة (وكثرة الأخبار عنه صلي الله عليه وسلم في منكر ونكير وفي عذاب القبر وفي دعائه أعوذ بك من فتنة المحيا والممات وأعوذ بك من عذاب القبر ومن فتنة المسيح الدجال ، وهذه الأخبار صحاح لا يجوز على مثلها التواطؤ ، وإن لم يصح مثلها لم يصح شيء من أمور ديننا) (تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة / 228) وصدق . وكلام الأئمة بمثل ذلك كثير .

فكعادة الحدثاء المنافقين يجلس واحدهم علي استه ويذهب في خيالٍ بعيد ويسرح في شرودٍ مريب ثم يفيق بعد أن ملأت شياطينه جوفه حتي فاح ، فراحوا يقولون تصريحا وتلميحا أن الصحابة والتابعون والأئمة كلهم حفنة من الحمقي والمغفلين الذين لا يعرفون الإسلام ويجهلون القرآن ويكذبون علي النبي ولا يدركون حتي أصول اللغة .

حتي أتي هؤلاء بعلمهم المتين ونظرهم السمين ليخبروا الناس بما جهله الصحابة والتابعون والأئمة ويخرجوهم من ظلمات الصحابة والأئمة إلي أنوار الحدثاء الملمة . فراحوا ينقضون كل ما لا يجري علي أهوائهم حتي وإن كان من المقطوع به المعلوم من الدين بالضرورة .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأمة يستتيبون قائله قطعا صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مسكة من دين .

_ مسألة وجود بضعة أحاديث مُختَلَف فيها بين الصحة والضعف :

قال البعض ما دمنا نأخذ بالسنن فقل لنا إذن لماذا توجد أحاديث مختلف فيها بين الصحة والضعف ، أليس من حفظ السنة أن تصل من طرق تقوم بها الحجة ، والجواب من أربعة أوجه .

_1_ الأمر الأول . أن الأحاديث المختَلف فيها اختلافا حقيقيا قليلة جدا ، فعند جمع أسانيد كل حديث ، والنظر إليها نظرة شاملة وإبعاد التعصب المذهبي والعقدي تجد الحكم جليا واضحا .

وأكثر الأحاديث التي يزعم بعض الناس ضعفها تعود إلي هذه الأسباب ، إما جَمعٌ غير شامل للأسانيد وإما تعصُّب مذهبي وعقدي .

_2_ الأمر الثاني . وهو أن في القرآن آيات مُختَلَف في تفسيرها ، بل وبعضها مختلف في تفسيره علي عدة أوجه . فهل هذا الاختلاف ينفي أنها من القرآن ، فكذلك السنة . فالقرآن فيه بعض آياتٍ مختلف في تفسيرها والسنة فيها بعض أحاديث مختلف في ثبوتها .

_3_ الأمر الثالث . وهو أن في القرآن آيات معدودة من القرآن لكن لا يجوز القراءة بها في الصلاة ، وهي القراءات المشهورة والمستفيضة والشاذة ، فهي محسوبة قرآنا لثبوت أن النبي قرأ بها ، لكنها لم تصل لدرجة التواتر كباقي القراءات ، علي تفصيل في ذلك ليس هذا مكانه .

فيُعمل بها فيما سوي ذلك من تفسير وأحكام . فهل تقول أن هذه الآيات ليست من القرآن لعدم تواترها ؟! والسنة كذلك فهي من هذا القبيل ، أمر بين الأمرين .

_4_ الأمر الرابع . أن أكثر السنن والأحاديث وخاصة أحاديث الأحكام ليست أحاديث آحاد ، بل أكثرها مشهور ومتواتر معناه وحكمه وإن لم يتواتر لفظه .

وانظر كتاب رقم (793) (الكامل في تواتر حديث الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة من ثلاثة وعشرين (23) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان شدة أثر ذلك في كشف حدثاء المنافقين الزاعمين أن أكثر السنة النبوية آحاد وبلادة المتفيقهة الذين لا يفرقون بين تواتر اللفظ وتواتر المعني) .

__ عدم ثبوت اليهودية والمسيحية بغير الإسلام والعجز عن إثباتهما بدونه :

قال سبحانه (قُل فأتوا بالتوارة فاتلُوهَا إن كنتم صادِقِين) (آل عمران / 93)

وقال سبحانه (فلما جاءهم الحق من عندنا قالوا لولا أوتي مثل ما أوتي موسي أوَلَم يكفروا بما أوتي موسي من قبل قالوا سِحرَان تظاهرا وقالوا إنَّا بكلٍّ كافرون ، قل فأتوا بكتابٍ من عند الله هو أهدي منهما أتَّبِعهُ إن كنتم صادقين) (القصص / 49)

وقال سبحانه (أم لكم سلطانٌ مُبِين ، فأتُوا بكتابكم إن كنتم صادقين) (الصافات / 157)

وقال سبحانه (الذين يتَّبعون الرسول النبي الأمِيَّ الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل) (الأعراف / 157)

وقال سبحانه (أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خِزيٌ في الحياة الدنيا ويوم القيامة يُردُّون إلي أشدِّ العذاب) (البقرة / 85)

من الغرائب التي لابد عندها من وقفة والبحوث التي لابد فيها من نظرة مسألة إقرار الإسلام لنبوة موسي وعيسي عليهما السلام والإقرار بصحة اليهودية والنصرانية في المُجمَل .

وفي ذلك خمسة أمور شديدة لابد من التنبه لها .

_1_ الأمر الأول . أن يقال لهؤلاء كيف عرفتم أصلا أنه كان هناك رجل يدعي موسي وصَحَّت نبوته وثبت أنه رسول من عند الله ؟! . وكيف عرفتم أنه كان هناك رجل يدعي عيسي وصحَّت نبوته وثبت أنه رسول من عند الله ؟! .

فإما أن يأتوك ولو علي الأقل بإسناد واحد صحيح إلي موسي وإسناد واحد صحيح عن عيسي . فيثبتون شيئا عنهما بأي طريقة ويثبوت شيئا من معجزاتهما ويخبرون بشئ من كلامهما . وهيهات فقد انقطعت أخبارهم من مئات السنين قبل الإسلام أصلا ! .

وإما أن يأتوك بتواترٍ جَمعيٍّ يتناقله كثِيرٌ من الناس . وحينها يقال لهؤلاء ليس أي نَقلٍ يتناقله الناس هكذا يدخل في التواتر .

وإلا فبنفس الطريقة قد نقل أكثر الناس أن عيسي ليس نبيا وأن موسي ليس نبيا . وهؤلاء المشركون أضعاف أضعاف المؤمنين . فقولوا إذن بهذا التواتر وأن الله لم يبعث موسي وعيسي وغيرهما أنبياء ورُسُلا ! .

وإلا كذلك بنفس الطريقة قد نقل ملايين الناس نبوة محمد عليه السلام . فقولوا إذن بهذا التواتر وقولوا محمد رسول الله ! .

وقد تنبه لهذا المستشرقون منذ أوائل ظهورهم . فيظل أحدهم يتمحك تمحكات مريبة ويجادل بطرائق بليدة ليوهمك عدم ثبوت القرآن ويشككك في السنة النبوية ! ثم تبحث أين هو من تطبيق نفس هذه الأمور والطرق والبحوث علي التوراة والإنجيل فلا تجد من ذلك حرفا ! .

فإما أنهم ملحدون صِرفاً مشركون مَحضاً فيقولون بعدم ثبوت الكل . وهؤلاء وإن كان فيهم ما فيهم لكنهم مُتَّسِقُون مع أنفسهم من ناحية أنهم قاموا بتطبيق تلك الطرق وهذه الأمور البحثية علي الكل من توراة وإنجيل وقرآن وسنة فقالوا بنفس جميعها حسبما يرون .

وإما أنهم يدركون تماما أنهم لو طبقوا هذه الأمور وساروا بنفس هذا البحث في التوراة والإنجيل لما استطاعوا إثبات حرف واحد عن موسي ولا عن عيسي أصلا ! . بل ولا يستطيعون إثبات نبوتهم بالكلية أصلا ! . ولست أبعد إن قلت أنه بطريقتهم لن يستطيعوا إثبات مجرد وجودهم وأنهم كانوا أشخاصا حقيقيين ! .

وبالتالي راحوا يسارعون وبشدَّةٍ وجهدٍ لمهاجمتك حتي تظل أنت مشغولا في الدفاع ! . وبالتالي تكون النتيجة النهائية والصورة الظاهرة أن الإسلام فيه جَدَلٌ كثير وأما اليهودية والنصرانية فلا أحد يجادل فيها ! . فاعلم وتعلم .

وانتبه لذلك فمع شدة بلادة كثير من المستشرقين وشدة ظهور الحقد في كلامهم وشدة بيان الكيل بمكيالين في بحوثهم . إن صح تسميتها بَحثاً أصلا . تجدهم في درجة غريبة من البلادة ودرجة مريبة من تعمد الكفر ودرجة أغبي وأشد في فهم اللغة العربية وأساليب الكلام ! .

ثم تجد هؤلاء موسومين بالعلماء ويتبعهم المنافقون اتباعا ليس فيه إلا قوله تعالي (في قلوبهم مَرضٌ فزادَهُم الله مَرضاً) .

وانظر مثالا لمسألة اجتمع فيها الكفر والنفاق والغباء والتكبر في كتاب رقم (641) (الكامل في جمع الكتب والنُّسَخ والأجزاء الحدِيثيَّة التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري وبيان

أثر ذلك في فضح شدة بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين وعلاقة المدرسة العقلية بالمدرسة الإلحادية / 750 كتاب ونسخة مجموع ما فيها خمسون ألف (50,000) حديث)

_2_ الأمر الثاني . أن يقال لكل أحد من مسلم وكافر . تخيل تلك الصورة الآتية وهي لو أن الإسلام نَفَي نبوة موسي ونفي نبوة عيسي . وراح يجادل اليهود والنصاري بنفس طريقتهم في مجادلة النبي محمد .

فهل يستطيعون الإتيان بأي شئ من إسناد ثابت معلوم أو تواتر ظاهر ببينة أو دلالة أو إعجاز إلي أتباع هؤلاء الأنبياء حتي نقول قال فلان وقال علان كما يفعل الصحابة مثلا مع النبي محمد .

هل لديهم شئ من ذلك ؟ .

_3_ الأمر الثالث . أن يقال لهؤلاء إن آمنتم بموسي وعيسي بناء علي نقل بعض الناس أنهم أنبياء وصدقتموهم . فقد نقل مثلهم نبوة محمد . بل ومحمد قريب العهد فالنقل عنه أثبت والناقلون لنبوته معلومون مشهورون وسيرتهم تملأ كتب السِّيَرِ والتراجم والتواريخ .

_4_ الأمر الرابع . أن يقال لهؤلاء إن كفرتم بنبوة محمد لأن أكثر الناس ليسوا يؤمنون به ولا يقولون بنبوته . فحينها إذن ولابد فعل المثل مع عيسي وموسي . فإن نظرتم في الناس من مئات السنين مُروراً بما قبل الإسلام ثم بعد الإسلام لوجدتم النتيجة ظاهرة وهي أن أغلب الناس ليسوا يؤمنون بموسي أو بعيسي أو بِهِمَا معاً .

أو علي أقل القليل مع تنزل شديد تجد الطرفين يستويان . فبأي حجة قاطعة وبأي تواتر قطعي اعتمدتم في إثبات نبوة موسي وعيسي .

ومَهمَا تأتون به من حُجَّةٍ للإيمان بموسي وعيسي فإن طبقتموها علي محمد لآمنتم به أيضا ! . ومهما تأتون به من حجة لإنكار نبوة محمد إن طبقتموها علي عيسي وموسي لكفرتم بهما أيضا ! .

_5_ الأمر الخامس . أن الإسلام أقرَّ اليهودية والنصرانية مُجمَلاً فقط دون تفصيل ودون إثبات كثير من الأحكام العملية من شرائعهما .

وقد أخبر سبحانه في كتابه أن اليهود والنصاري حرفوا كتبهم ولم يكن الله تولي حفظها وإنما ترك حفظها عليهم . وقد تواتر عن النبي أنه أخبر أن بعض أخبار اليهود والنصاري مكذوبة وأنه أباح ذِكر أخبارهم وأخبار بني إسرائيل ونحوهم إذا لم يُعلَم أنها كذب بثبوت عكسها في كتاب الله وسنة رسوله .

وعلي كلٍّ فالشرائع السابقة منسوخَةٌ قطعاً بشريعة الإسلام .

وقال الإمام ابن حزم (جاء القرآن وصحَّ الإجماع بأن دين الإسلام نسَخَ كلَّ دِينٍ كان قبله ، وأن من التزم ما جاءت به التوراة أو الإنجيل ولم يتبع القرآن فإنه كافِرٌ مُشركٌ غير مقبول منه ،

فإذ ذلك كذلك فقد أبطل الله كلَّ شريعةٍ كانت في التوراة والإنجيل وسائر الملل وافترض علي الجن والإنس شرائع الإسلام ، فلا حرام إلا ما حرم فيه ولا حلال إلا ما حلل فيه ولا فرض إلا ما فرض

فيه ، ومن قال في شيءٍ من الدين خلاف هذا فهو كافرٌ بلا خلاف من أحد الأئمة) (المحلي لابن حزم / 6 / 144)

وقال بمثل ذلك ألوف من الصحابة والتابعين والأئمة ولم يخالف في ذلك أحد منهم علي ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء .

وهو حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة ولم يخالف فيه أحد ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء ولا حتي من قدماء المعتزلة والمرجئة والخوارج والشيعة وغيرهم . فلك أن تري إلي أي درجة من الكفر وصل بعض الحدثاء ! .

_ قال الإمام ابن حزم (ونسأل من جعل العقل مرتبا في حظر أو إباحة قبل ورود الشرع ، فنقول له ما تقول في راهب في صومعة مريد لله بقلبه كله موحد لله ، لا يدع خيرا إلا فعله ولا شرا إلا اجتنبه ، إلا أنه كان في جزائر الشاشيين في أقصى الدنيا ،

لا يسمع قط ذكر محمد من جميع أهل ناحيته إلا متبعا بالكذب وبأقبح الصفات ومات على ذلك وهو شاك في نبوته أو مكذب لها ، أليس مصيره إلى النار خالدا مخلدا أبدا بلا نهاية ، فإن شك أحد في ذلك فهو كافر بإجماع الأمة .

ثم نقول ما تقول في يهودي أو نصراني لم يدع قتل مسلم قدر عليه إلا قتله أو أنفذه ولم يبق شيئا من الفواحش إلا ارتكبه من الزنى وفعل قوم لوط وفعل كل بلية ثم إنه أيقن بنبوة محمد وآمن وبرىء من كل دين إلا دين الإسلام وأقر بذلك بلسانه ومات إثر ذلك ،

أليس من أهل الجنة بلا خلاف من أحد من الأمة ، فإن شك في ذلك فقد كفر . ففي أي موجب للعقل وجد إثبات هذا أو وجد إبطاله ؟ وما الذي أوجب في العقل أن يخص محمدا وسائر الأنبياء بهذه الفضائل ،

وقد كان عليه السلام بين أظهر الناس أربعين سنة لم يحبه تعالى بهذه الفضيلة ، فأي عقل أوجب منعه من ذلك قبل أن يؤتاها أو أوجب أن يحبى بها إذ حبي بها ؟ ، هل هي إلا أفعال الله واختياره ، وكل هذا يبطل أن يكون للعقل مجال في حظر أو إباحة أو تحسين أو تقبيح وأن كل ذلك منتظر فيه ما ورد من الله في وحيه فقط . نسأل الله الهدى والعافية في الدنيا والآخرة بمنِّه آمين) (المحلي لابن حزم / 1 / 56)

_ وقال الإمام ابن القيم (قال الله تعالى (إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحيما) ،

وقال تعالى (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله ملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله) ، فنقول للمغضوب عليه هل رأيت موسى وعاينت معجزاته ؟ فبالضرورة يقول لا ، فنقول له بأى شيء عرفت نبوته وصدقه ؟ فله جوابان ،

أحدهما أن يقول أبى عرفنى ذلك وأخبرنى به ، والثانى أن يقول التواتر وشهادات الأمم حقق ذلك عندى كما حققت شهادتهم وجود البلاد النائية والبحار والأنهار المعروفة وإن لم أشاهدها ،

فإن اختار الجواب الأول وقال إن شهادة أبى وإخباره إياى بنبوة موسى هى سبب تصديقى بنبوته ، قلنا له ولم كان أبوك عندك صادقا فى ذلك معصوما عن الكذب ؟ وأنت ترى الكفار يعلمهم آباؤهم ما هو كفر عندك ،

فإذا كنت ترى الأديان الباطلة والمذاهب الفاسدة قد أخذها أربابها عن آبائهم كأخذك مذهبك عن أبيك وأنت تعلم أن الذى هم عليه ضلال ، فلزمك أن تبحث ما أخذته عن أبيك خوفا أن تكون هذه حاله ،

فإن قال إن الذى أخذته عن أبى أصح من الذى أخذه الناس عن آبائهم كفاه معارضة غيره له بمثل قوله ، فإن قال أبى أصدق من آبائهم وأعرف وأفضل عارضه سائر الناس فى آبائهم بنظير ذلك ، فإن قال أنا أعرف حال أبى ولا أعرف حال غيره ، قيل له فما يؤمنك أن يكون غير أبيك أصدق من أبيك وأصدق وأعرف ؟ ،

وبكل حال فإن كان تقليد أبيه حجة صحيحة كان تقليد غيره لأبيه كذلك ، وإن كان ذلك باطلا كان تقليده لأبيه باطلا ، فإن رجع عن هذا الجواب واختار الجواب الثانى وقال إنما علمت نبوة موسى بالتواتر قرنا بعد قرن ، فإنهم أخبروا بظهوره وبمعجزاته وآياته وبراهين نبوته التى تضطرنى إلى تصديقه ،

فيقال له لا ينفعك هذا الجواب لأنك قد أبطلت ما شهد به التواتر من نبوة عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ، فإن قلت تواتر ظهور موسى ومعجزاته وآياته ولم يتواتر ذلك فى المسيح ومحمد عليهما الصلاة والسلام ، قيل لك هذا هو اللائق ببهت الأمة الغضبية ،

فإن الأمم جميعهم قد عرفوا أنهم قوم بهت ، وإلا فمن المعلوم أن الناقلين لمعجزات المسيح ومحمد أضعاف أضعافكم بكثير ، والمعجزات التى شاهدها أوائلهم لا تنقص عن المعجزات التى أتى بها موسى عليه السلام وقد نقلها عنهم أهل التواتر جيلا بعد جيل وقرنا بعد قرن ، وأنت لا تقبل خبر التواتر فى ذلك وترده فيلزمك أن لا تقبله فى أمر موسى عليه السلام ،

ومن المعلوم بالضرورة أن من أثبت شيئا ونفى نظيره فقد تناقض ، وإذا اشتهر النبى فى عصر وصحت نبوته فى ذلك العصر بالآيات التى ظهرت عليه لأهل عصره ووصل خبره إلى أهل عصر آخر وجب عليهم تصديقه والإيمان به ،

وموسى ومحمد والمسيح فى هذا سواء ، ولعل تواتر الشهادات بنبوة موسى أضعف من تواتر الشهادات بنبوة عيسى ومحمد لأن الأمة الغضبية قد مزقها الله كل ممزق وقطعها فى الأرض وسلبها ملكها وعزها فلا عيش لها إلا تحت قهر سواهم من الأمم لها ، بخلاف أمة عيسى فإنها قد انتشرت فى الأرض وفيهم الملوك ولهم الممالك ،

وأما الحنفاء فممالكهم قد طبقت مشارق الأرض ومغاربها وملأوا الدنيا سهلا وجبلا فكيف يكون نقلهم لما نقلوه كذبا ونقل الأمة الغضبية الخاملة القليلة الزائلة صدقا ، فثبت أنه لا يمكن يهوديا على وجه الأرض أن يصدق بنبوة موسى عليه السلام إلا بتصديقه وإقراره بنبوة محمد ،

ولا يمكن نصرانيا البتة الإيمان بالمسيح عليه السلام إلا بعد الإيمان بمحمد ، ولا ينفع هاتين الأمتين شهادة المسلمين بنبوة موسى والمسيح لأنهم آمنوا بهما على يد محمد ، وكان إيمانهم بهما من الإيمان بمحمد وبما جاء له ، فلولاه ما عرفنا نبوتهما ولا أمنا بهما ،

ولا سيما فإن أمة الغضب والضلال ليس بأيديهم عن أنبيائهم ما يوجب الإيمان بهم ، فلولا القرآن ومحمد ما عرفنا شيئا من آيات الأنبياء المتقدمين ، فمحمد وكتابه هو الذى قرر نبوة موسى ونبوة المسيح لا اليهود ولا النصارى ، بل كان نفس ظهوره ومجيئه تصديقا لنبوتهما ، فإنهما أخبرا بظهوره وبشرا به قبل ظهوره فلما بعث كان بعثه تصديقا لهما) (إغاثة اللهفان / 2 / 348)

_ وقال الإمام ابن حزم (عن أبي هريرة عن النبي أنه قال والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار . فإنما أوجب النبي الإيمان به على من سمع بأمره فكل من كان في أقاصي الجنوب والشمال والمشرق وجزائر البحور والمغرب وأغفال الأرض من أهل الشرك فسمع بذكره ففرض عليه البحث عن حاله وإعلامه والإيمان به ،

أما من لم يبلغه ذكره فإن كان موحدا فهو مؤمن على الفطرة الأولى صحيح الإيمان لا عذاب عليه في الآخرة وهو من أهل الجنة ، وإن كان غير موحد فهو من الذين جاء النص بأنه يوقد له يوم القيامة نار فيؤمرون بالدخول فيها ، فمن دخلها نجا ومن أبى هلك ،

قال الله عز وجل (من هتدى فإنما يهتدي لنفسه ومن ضل فإنما يضل عليها ولا تزر وازرة وزر أخرى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) ، فصح أنه لا عذاب على كافر أصلا حتى يبلغه نذارة الرسول ، وأما من بلغه ذكر النبي محمد وما جاء به ثم لا يجد في بلاده من يخبره عنه ،

ففرض عليه الخروج عنها إلى بلاد يستبرىء فيها الحقائق ، ولولا إخباره أنه لا نبي بعده للزمنا ذلك في كل من نسمع عنه أنه ادعى النبوة ، ولكنا قد أمنا ذلك والحمد لله وأخبرنا الصادق إن كل من يدعي النبوة بعده كذاب ولا سبيل إلى أن يأتي بآية معجزة) (الإحكام لابن حزم / 5 / 117)

_ وقال الإمام الأرموي (.. وثانيها أنا نعلم بالضرورة أنه عليه السلام كان يكلف اليهود والنصارى وسائر أصناف الكفار بالإيمان به وبما أنزل اليه وذمهم على ترك ذلك وإصرارهم على عقائدهم وأباح قتلهم وأسرهم وأسر أولادهم ونسائهم ورمى ديارهم بالنار والمنجنيق وغير ذلك من أنواع التنكيل والتعذيب من غير فصل بين المعاند والمجتهد والمقلد ،

مع أنا نعلم بالضرورة أن كلهم ما كانوا معاندين ، بل المعاند أقلهم ، وهذا لأن الأحبار منهم والقسيسين العارفين للكتاب كما أنزل من غير تبديل وتحريف في غاية القلة ، وهم الذين وصفهم الله بالعناد حيث قال تعالى (الذين أتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم) وقليل من غيرهم ،

كما روى عن بعض المشركين أنه كان يعترف بنبوته في الباطن وما كان يؤمن به للعار ، فلو كان غير المعاند منهم أو المجتهد منهم معذورا لما جاز ذلك منه عليه السلام . واعترض عليه بأنا لا نسلم أنه عليه السلام ذمهم وأباح قتلهم وأسرهم وغير ذلك من العقوبات لاعتقادهم الغير المطابق ولجهلهم بل لتركهم التعلم بما علموا أو عدم توجيههم نظرهم وفكوهم فيما دُعُوا إليه ونبهوا عليه وإصرارهم على عقائده هم الأولى مع أنهم أرشدوا إلى دلائل العقائد الحقة .

وأجيب عنه أن حمل ذلك على أن كلهم تركوا التعلم وأعرضوا عما أرشدوا إليه وأصروا على عقائدهم الأولة ، مع أنهم نبهوا على طرق العقائد الحقة متعذر العادة ، كما أن حمل ذلك على كون كلهم معاندين متعذر عادة ، فلم يبق إلا الحمل على أن بعضهم كانوا مقلدة وهم الأكثرون وبعضهم كانوا معاندين وهم الأقلون ،

وبعضهم كانوا مجتهدين ومعتقدين حقيته بناء على شبه اعتقدوها دلائل ، ككثر اليهود فإنهم يحتجون على حقية دينهم باستحالة نسخه بما يدل عليه من المعقول أو المنقول ، وكذلك غيرهم من الكفار من أهل الملة وغيرهم ،

ولأنا نعلم بالضرورة من حال النبي والصحابة أنه لو جاءهم واحد من الكفرة وقال لهم ظهر لي حقية ديني بناء على الدلائل القاطعة في زعمه وهى شبهة في نفس الأمر ، فإنه عليه السلام ما كان يعذره ولا الصحابة ، بل كانوا بوبخونه ويذمونه ويبيحون قتله وقتاله كغيره من الكفار ، بل ربما كان كفره عندهم أعظم من كفر المقلدة ،

وبالجملة عدم إعذار الكفرة على العموم سواء كانوا مجتهدين أو غير مجتهدين معلوم من دين محمد عليه السلام ، ويؤكده العمومات التي تدل على أن الكفر والشرك لا يغفر مطلقا ، نحو قوله (إن الله لا يغفر أن يشرك به) ، فلم يفصل فيه بين من شركه وكفره عن اجتهاد ونظر وبين من ليس كذلك ،

وثالثها الاجماع فإن الأمة من السلف قبل ظهور المخالف أجمعت على ذم من كفر عن نظر واستدلال وتوبيخه كالفلاسفة والمجسمة وعلى إباحة قتلهم وربما كان عندهم أن كفرهم أعظم وأشد من كفر المقلدة ، ولو كان المجتهد في الأصول معذورا لكان إجماعهم خطأ وهو ممتنع) (نهاية الوصول للأرموي / 8 / 3840)

وقال بمثل ذلك غيرهم من الأئمة . وانظر كتاب رقم (428) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به

معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (240) صحابيا وإماما منهم و(500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل)

وكتاب رقم (476) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر)

وكتاب رقم (640) (الكامل في أحاديث دلائل النبوة ومعجزات الرسول مع بيان لزوم عدم الاقتصار علي بلاغة القرآن في ذلك وجوابي علي نفسي فيما تأولته من بعضها / 3700 حديث / الكتاب الذي جعلته حجة بيني وبين الله)

وكتاب رقم (641) (الكامل في جمع الكتب والنُّسَخ والأجزاء الحدِيثيَّة التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري وبيان أثر ذلك في فضح شدة بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين وعلاقة المدرسة العقلية بالمدرسة الإلحادية / 750 كتاب ونسخة مجموع ما فيها خمسون ألف (50,000) حديث) . وغير ذلك من كتب سابقة سبق ذكر بعضها .

__ قوله تعالي (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) :

روي البخاري في صحيحه (4547) عن عائشة قالت تلا رسول الله هذه الآية (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آياتٌ مُحكَمَاتٌ هنَّ أمُّ الكتابِ وأُخَرُ متشابهاتٌ فأما الذين في قلوبِهِم زَيـغٌ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاءَ الفتنة وابتغاءَ تأويله) إلى قوله (أولو الألباب) قالت قال رسول الله فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سَمَّى الله فاحذروهم . (صحيح)

وروي ابن عبد البر في الجامع (2360) عن عقبة بن عامر عن النبي قال أخوف ما أخاف على أمتي منافِقٌ عَلِيمُ اللسان يجَادِلُ بالقرآن . (صحيح لغيره)

من عادة المنافقين كما وصفهم الله ورسوله أنهم يتبعون المتشابه ويتركون المحكم المتواتر في الآيات والسنن ابتغاء فتنة الناس عن أصول الدين وابتغاء تحريف قواعد الإسلام والإيمان .

وراجع بعض ذلك في كتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث)

وكتاب رقم (297) (الكامل في أحاديث العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم واتهموهم علي دينكم وهم شر الخلق عند الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (631) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن القرآن كلام الله غير مخلوق وكُفرِ القائل أنه مخلوق مع ذِكر (700) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في إحياء أساليب التحريف وشذوذات الأهواء لهدم الأحكام المتواترة ونقض الأمور المعلومة من الدين بالضرورة / 900 أثر)

وكتاب رقم (746) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم) يعني الحب والميل القلبي مع ذِكر (150) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء المنافقين في التحريف الاستهزائي للقرآن لهدم الدين ونقض المتواتر ونشر الكبائر)

ومن الغرائب التي تدعو لشديدِ نَظَرٍ أن بعض المنافقين والمشركين حين كانوا يتكلمون قديما في أصول الدين وفروعه لنقضها كان يتكلم منهم الأذكياء ويُظهِرُون ذلك في كلامهم ودلائلهم . وليس كون المرء منافقا أو مشركا مانعا من الإقرار بذكائه ودهائه .

لكن حتي ذلك الأمر قد تغير وصار المتكلمون في نقض أصول الدين أناس فيهم بلادة شديدة وغباء واضح ولا يعرف الواحد منهم أصلاً كيف يستدل للشئ وعليه ! ، ثم يقال لهم المفكرون والنجوم ، وما هم إلا حِفنَةٌ من الحمقي والمغفلين وَجَدُوا من يُعِينُهُم بالقدرة والمال .

وروي ابن حبان في صحيحه (5749) عن عائشة أن رسول الله قال ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي مجاب ، الزائد في كتاب الله والمكذب بقَدَرِ الله والمسلط بالجبروت ليذل بذلك من أعز الله وليعز به من أذل الله والمستحل لحرم الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي . (صحيح)

وانظر بعض ذلك في كتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

فصار هؤلاء الحدثاء يتكلون تصريحا في نقض أصول الإسلام المتواترة المعلومة من الدين بالضرورة والتي لم يكن يتكلم فيها حتي أخبث المنافقين وأفحش الفسقة .

وتمحك هؤلاء بقوله تعالي (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين من آمن منهم بالله واليوم والآخر وعمل صالحا فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) (البقرة / 62)

فقالوا إذن الإيمان بالنبي محمد واتباع ما أتي به من الإسلام ليس بواجب ولا لازم ! . وهؤلاء عليهم تسعة من أشد الأمور .

_1_ الأمر الأول : أن يقال لهؤلاء قبل كل شئ ألم ينزل الله إلا هذه الآية فقط وكل ما سواها من مئات الآيات كذب محض ليس من القرآن ! وكل ما سواها من مئات الأحاديث المتواترة كذب محض علي النبي ! .

ألم يقرأ أحد هؤلاء آية واحدة من ضمن ألوف الآيات والأحاديث التي فيها أن الله أرسل محمدا للناس كافة وأمر باتباعه وطاعته وصف من خالفه بالكافرين والمشركين وتوعدهم بالعذب الأليم والخلود في الجحيم ! .

وقد تواتر تواترا قطعيا لا خلاف فيه أن من كذب آية واحد من القرآن فهو كافر مشرك ، وكذلك تواتر تواتر قطعيا لا خلاف فيه أن من كذّب النبي محمدا فهو كافر مشرك .

وانظر بعض ذلك في كتاب رقم (428) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (240) صحابيا وإماما منهم و(500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل)

وليس هؤلاء إلا كمن يقول لا وجود للصلوات الخمس ولا لكيفيات الصلاة وأوقاتها وشروطها ومستحباتها ومبطلاتها . بل ولا وجود للصلاة كل يوم أصلاً . لأن الله إنما قال (أقيموا الصلاة) ! فلو كانت هذه الأمور واجبة لازمة لذكرها في الآية ! .

فاعلم هؤلاء المنافقين الخبثاء . وإياك وتمحكات كل غبيٍّ بَلِيد .

_2_ الأمر الثاني : أن هؤلاء الحدثاء كلما تأتي عليهم آية لا تعجبهم أو يمر عليهم حديث لا يعجبهم يتمحكون بأي سبب لنفي دلالته ومن أشهر تمحكاتهم قولهم انظر لأسباب النزول ! . ثم أتوا علي هذه الآية فصاروا يتعاملون كأنهم صم بكم عمي لا يفقهون ! .

وأما سبب الآية فهو أن سلمان الفارسي رضوان الله عليه سأل النبي عن أناس من النصاري كانوا يعبدون الله علي شريعتهم ويؤمنون أن الله يبعث نبيا اسمه محمد وأنهم عازمين علي الإيمان به إن بعث وهم أحياء لكنهم ماتوا قبل بعثته فأنزل الله هذه الآية .

وروي ابن مندة في التوحيد (145) عن ابن مسعود أن سلمان الفارسي بينا هو يحدث النبي إذ ذكره أصحابه فأخبره خبرهم فقال كانوا يصومون ويصلون ويشهدون أنك ستبعث نبيا فلما فرغ سلمان من ثنائه عليهم قال النبي يا سلمان هم من أهل النار ،

فاشتد ذلك على سلمان وكان قد قال له سلمان لو أدركوك صدقوك واتبعوك ، فأنزل الله هذه (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر) ، فكان إيمان اليهود أنه من تمسك بالتوراة وسنة موسى حتى جاء عيسى ،

فلما جاء عيسى كان من تمسك بالتوراة وأخذ سنة موسى ولم يدعهما ولم يتبع عيسى كان هالكا وإيمان النصارى من تمسك بالإنجيل منهم وشرائع عيسى كان مؤمنا مقبولا منه حتى جاء محمد ، فمن لم يتبع محمدا منهم ويدع ما كان عليه من سنن عيسى والإنجيل كان هالِكاً . (صحيح)

وغير ذلك من أحاديث أخري وانظر في ذلك كتاب رقم (426) (الكامل في أحاديث لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان كافرا من أصحاب النار مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز إطلاق لفظ المشركين علي أهل الكتاب / 250 آية وحديث و30 أثر)

_3_ الأمر الثالث : أن هؤلاء الحدثاء أنفسهم يكذّبون الآية نفسها ولا يحتجون بها أصلا ! . فاسأل أحدهم إن قال قائل أنا علي دين النصاري أو اليهود لكني أكفر بجميع الملائكة ولا أومن أن هناك ملائكة أصلا أو أن الله أرسل ملائكة إلي الأنبياء ونحو ذلك ، فهل يكون مؤمنا ؟! .

فهذا قطعا كافر بلا خلاف ، فإنكار الملائكة بالكلية كفر أكبر بلا خلافٍ أصلاً . وحينها يقال لهم لماذا إذن ؟! ألستم تزعمون أن الله لم يذكر في الآية إلا الإيمان (بالله واليوم الآخر) ! .

واسأل أحدهم إن قال قائل أنا علي دين النصاري لكني أكفر بجميع أنبياء الله وأن الله لم يبعث إلا نبيا واحدا فقط وأكفر بجميع الشرائع والكتب السماوية وغير ذلك ، فهل يكون مؤمنا ؟! .

فهذا قطعا كافر بلا خلاف أصلا ، فإنكار جميع الأنبياء والكتب السماوية هكذا جملة كفر أكبر بلا خلاف أصلا ، وحينها قل لهم لماذا إذن ؟! ألستم تزعمون أن الله لم يذكر في الآية إلا الإيمان (بالله واليوم الآخر) ! .

_4_ الأمر الرابع : قوله سبحانه في نفس الآية (آمنوا) و(آمن) ، فاسأل هؤلاء ألم يذكر الله في كتابه وعلي لسان رسوله في مئات الآيات والأحاديث تعريف الإيمان ! ، ألم يقل (لا نفرق بين أحد منهم) ، وقال (لا نفرق بين أحد من رسله) ،

ألم يقل (نؤمن ببعض ونكفر ببعض .. أولئك هم الكافرون حقا) ، ألم يقل في الحديث المتواتر (الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله) ، ومثل ذلك في مئات من الآيات والأحاديث ، أم كالعادة سيخرجون تعريفا جديدا بالكلية للإيمان يجري علي أهوائهم ويوافق أمزجتهم .

_5_ الأمر الخامس : قوله سبحانه في نفس الآية (وعمل صالحا) ، فاسأل هؤلاء أليس الإيمان بأنبياء الله والإيمان بمحمد رسول الله هو رأس العمل الصالح وأصله ! ، وبأي حجة قطعية كعادتكم في التمحك أخرجتم الإيمان بالنبي محمد من العمل الصالح ! .

بل وقد ورد في مئات الآيات والأحاديث لفظا ومعني (من يعْصِ اللهَ ورسولَه فإن له نارَ جهنم خالدين فيها أبداً) ، فكيف بالتكذيب الكلي الذي هو رأس العصيان أصلاً ! .

_6_ الأمر السادس : قد تواتر تواترا قطعيا لا خلاف فيه بين الصحابة والأئمة وفي ذلك مئات الآيات والأحاديث أن من أنكَرَ آيةً واحدةً من القرآن فهو كافِرٌ كُفراً أكبر .

فيقول الصحابة والأئمة بكفر من أنكر آية واحدة فقط ، ثم يأتي الحدثاء المنافقون فيقولون بإيمان من أنكر القرآن كله بجميع آياته وأنه ليس من عند الله وأن محمدا قاله من عند نفسه ونسبه كذِباً وزُوراً إلي رب العالمين ! .

_7_ الأمر السابع : وهو تابع للنقطة السابقة في إنكار أي آية من القرآن ، وهو أن الله أخبر في كتابه (وإذ قال عيسي بن مريم يا بني إسرائيل إني رسول الله إليكم مصدقا لما بين يديَّ من التوراة ومصدقا برسول يأتي من بعدي) ،

وغير ذلك من آيات وأحاديث يخبر الله فيها أنه أرسل إلي عيسي بن مريم وغيره من الرسل أن الله يبعث محمدا نبيا وأخبرهم بأسمائه وبعض صفاته . فمن قال أن الله لم يخبر الأنبياء السابقين وعلي رأسهم عيسي بن مريم فهو مكذِّبٌ للهِ مُبَاشرَةً أصلاً في إخبَارِهِ أنه بلغهم ذلك .

_8_ الأمر الثامن : قد تواتر تواترا قطعيا لا خلاف فيه بين الصحابة والأئمة وفي ذلك مئات الآيات والأحاديث أن من أنكر حكما واحدا ثابتا في كتاب الله أو سنة رسول الله أو متفقا عليه كالصلوات الخمس مثلا ورفضه فهو كافر كفرا أكبر بلا خلاف .

فيقول الصحابة والأئمة أن من أنكر حكما واحدا ثابتا كالصلوات الخمس ورفض العمل به كليا يكون كافرا كفرا أكبر ، ثم يأتي الحدثاء المنافقون فيقولون بإيمان من أنكر جميع الأحكام التي أتي بها النبي كالصلاة والصيام والزكاة والحج وجميع الأوامر التي أمر بها وجميع النواهي التي نهي عنها ! .

_9_ الأمر التاسع : قد تواتر تواترا قطعيا لا خلاف فيه بين الصحابة والأئمة وفي ذلك مئات الآيات والأحاديث أن من كفر برسول من رسل الله وعلي رأسهم محمد يكون كافرا كفرا أكبر وخارج من الإيمان بالكلية أصلا وهو معدود في حكم المشركين .

فهل كالعادة أيضا يري الحدثاء المنافقون أن الصحابة والتابعين والأئمة جميعاً أغبياء جهال لا يعرفون شيئا عن الإسلام ويخالفون حتي أصول الإيمان ولا يفقهون القرآن ويكذبون علي النبي حتي أتي هؤلاء الحدثاء الأغرار ليعلموا الناس صحيح الإسلام وأصول الإيمان ! .

_ فكما تري هؤلاء الحدثاء المنافقون يكذّبون مئات الآيات والأحاديث ، ويتمحكون بآية واحدة لم يدركوا معناها ويكذبون بها باقي القرآن والسنن ولم يأخذوا بها هم أنفسهم فيمن ينكر النبوات والملائكة والكتب السماوية وغير ذلك ، ويتهمون جميع الصحابة والأئمة بالجهل التام حتي بأصول الإسلام . فماذا بقي أصلا بعد ذلك ! .

وانظر كتاب رقم (476) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر)

__ مسألة جواز إطلاق لفظ المشركين علي أهل الكتاب :

قال الإمام الشافعي (اسم المشرك لازمٌ لأهل الكتاب وغيرهم من المشركين) (الأم للشافعي / 5 / 169)

من المتفق عليه المقطوع به المعلوم من الدين بالضرورة إطلاق لفظ الكفر علي كل من لا يؤمن بالنبي محمد ، وهذا لا خلاف فيه بالكلية أصلا ، ولم يخالف فيه أحد من السابقين ولم يخالف فيه حتي قدماء الشيعة والمعتزلة والخوارج والمرجئة والقدرية وغيرهم .

ولم يكن ذلك معلوما عند أهل العلم والأئمة فقط ، بل كان معلوما عند عموم الناس ، عالمهم وجاهلهم ، صغيرهم وكبيرهم ، ولم يخالف في ذلك أحد أصلا ، ولم ينطق ناطق منهم لا بتصريح ولا تلميح بخلاف ذلك .

حتي ظهر كالعادة الحدثاء الأغرار الذين يظنون أن الصحابة والتابعين والأئمة كلهم حفنة من الحمقي والمعفلين الذين لا يعرفون شيئا من الإسلام ولا يدركون القرآن ولا يفهمون السنن ، حتي أتوا هم بعلمهم البديع ونظرهم المتيع فقالوا بخلاف ذلك .

_ لكن بعد اتفاق الصحابة والأئمة علي إطلاف لفظ الكفر علي كل من ليس يؤمن بالإسلام وبالنبي وبما أرسل به مجملا ، اختلفوا في إطلاق لفظ الشرك ومن يشمله لفظ المشركين . وفي تلك النقطة مسألتان ، إحداهما متفق عليها والأخري مختلف فيها .

_ أما المسألة المتفق عليها فهي جواز إطلاق لفظ المشركين علي أهل الكتاب من حيث النظر في الكفر والإيمان مجملا ، فالآيات التي تأتي بالوعيد علي الكافرين والمشركين ونحوها يدخلها كل من لا يؤمن بالنبي ، وهذا محل إجماع قطعي .

_ أما المسألة المختلف فيها فهي إطلاق لفظ المشركين في مسائل الأحكام العملية ، هل يشمل أهل الكتاب أم لا ، فإن أتت آية أو حديث فيه أن حكم المشركين في المسألة الفلانية كذا فهل يدخل في ذلك أهل الكتاب مجملا أم لا . فاختلفوا في ذلك علي قولين .

_ القول الأول : وهو قول الأكثرين ، وهو قول أكثر أئمة المذاهب الأربعة وغيرهم ، أن ذلك جائز وصحيح ، ويمكن إطلاق لفظ المشركين علي أهل الكتاب .

_ القول الثاني : وهو قول القلة ، وهو قول بعض الأئمة في كل مذهب من المذاهب الأربعة ، أن ذلك غير صحيح وأن لفظ المشركين مجملا لا يدخل فيه أهل الكتاب ويكون النظر في أدلة كل مسألة بذاتها .

_ ولابد من التنبه لهذا الفرق ، إذ بعضهم حين رأي هذا الخلاف ظن أن لفظ المشركين لا يجوز إطلاقه علي أهل الكتاب بالكلية ، وهذا خطأ شديد .

فالأئمة القائلون بالقول الثاني صرحوا تصريحا أن ذلك إنما هو في المسائل العملية فقط ، أما من حيث مسائل الإيمان والكفر والثواب والعقاب ونحو ذلك فلم يختلفوا في جواز إطلاق لفظ المشركين علي أهل الكتاب كغيرهم من الأئمة .

_ قال الإمام الجصاص الحنفي (.. فدل ذلك على أن إطلاق هذا اللفظ يختص بعبدة الأوثان وإن كان الجميع من النصارى والمجوس والصابئين مشركين) (أحكام القرآن للجصاص / 3 / 119)

وقال الإمام ابن الجوزي (زعم قوم أن أهل الكتاب ليسوا مشركين وهذا فاسد) (نواسخ القرآن لابن الجوزي / 78)

وقال الإمام فخر الدين الرازي (اختلفوا في أن لفظ المشرك هل يتناول الكفار من أهل الكتاب ، فأنكر بعضهم ذلك ، والأكثرون من العلماء على أن لفظ المشرك يندرج فيه الكفار من أهل الكتاب وهو المختار) (تفسيره / 6 / 408)

وقال الإمام ابن عادل النعماني (فصل في هل يتناول المشرك أهل الكتاب ، لفظ المشرك هل يتناول أهل الكتاب ؟ فالأكثرون على أن الكتابة تشمل لفظ المشرك) (اللباب للنعماني / 4 / 52)

وقال الإمام القمي النيسابوري (لفظ المشرك هل يتناول الكفار من أهل الكتاب أم لا ؟ قال الأكثرون نعم) (تفسيره / 1 / 608)

وانظر كذلك كتاب رقم (428) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (240) صحابيا وإماما منهم و(500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل)

وكتاب رقم (741) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يدفع الله إلي كل مسلم يهوديا أو نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار من ستة طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وإظهار بلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث أنها تخالف القرآن وبيان الدلالة علي العجز عن إثبات اليهودية والنصرانية بدون الإسلام) .

__ مسألة قول بعض الناس هل تملكون الجنة والنار ؟! :

حين يسمع بعض الناس مئات الآيات والسنن مثل قوله (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين) ، وقوله (لا يدخل الجنة إلا نفسٌ مسلمة) ، وقوله (حيثما مررت بقبر كافر فبشّره بالنار) ، وغير ذلك مما في هذا المعني ، يقولون كيف يكون ذلك ولا يملك الجنة والنار أحدٌ من البشر .

فيُقال لهؤلاء هل الصوات الخمس فرض ؟ فإن قالوا نعم فقل لهم من أنتم حتي تفرضوا الصلاة علي الناس ؟! ومن خوَّلكم لتجعلوا هذه الحركات المعروفة فرضاً واجِباً يوميّاً علي الناس ؟!

ومن خوَّلكم لتقولوا أن من أنكر الصلاة وجحد فرضها يكون كافرا كفرا أكبر ؟! وهل تملكون توكيلا من الله لقول ذلك ؟! فسيقولون بل نبينا أخبرنا بذلك عن ربنا ونحن أخذنا منه ونقلنا عنه .

ويُقال لهؤلاء هل صيام رمضان فرض ؟ فإن قالوا نعم فقل لهم من أنتم حتي تفرضوا الصيام علي الناس ؟! ومن وخوّلكم لتجعلوا هذه الكيفيات فرضا واجبا سنويا علي الناس ؟!

ومن خولكم لتقولوا أن من أنكر الصيام وجحد فرضه يكون كافرا كفرا أكبر ؟! وهل تملكون توكيلا من الله لقول ذلك ؟! فسيقولون بل نبينا أخبرنا عن ربنا ونحن أخذنا منه ونقلنا عنه .

ويُقال لهؤلاء هل الخمر حرام ؟ فإن قالوا نعم فقل لهم من أنتم حتي تحرموا هذا المشروب علي الناس ؟! ومن خوّلكم لتجعلوا هذا المشروب حراما وذاك حلالا ؟!

ومن خولكم لتقولوا أن من استحل الخمر وجحد تحريمها يكون كافرا كفرا أكبر ؟! وهل تملكون توكيلا من الله لقول ذلك ؟! فسيقولون بل نبينا أخبرنا عن ربنا ونحن أخذنا منه ونقلنا عنه .

ويُقال لهؤلاء هل الزني حرام ؟ فإن قالوا نعم فقل لهم من أنتم حتي تحرموا هذه العلاقة علي الناس ما دامت بتراضيهم ؟! ومن خوّلكم لتجعلوا هذا الفعل حراما وجرما كبيرا ؟!

ومن خولكم لتقولوا أن من استحل الزني وجحد تحريمه يكون كافرا كفرا أكبر ؟! وهل تملكون توكيلا من الله لقول ذلك ؟! فسيقولون بل نبينا أخبرنا عن ربنا ونحن أخذنا منه ونقلنا عنه .

وقِس علي ذلك مئات الأمثلة والأحكام . وإن أنكروا هذه الأحكام نفسها أصلا فهؤلاء زنادقة بالكلية وأكثر الأئمة علي قتلهم بلا استتابة أصلاً .

وانظر كتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (57) (الكامل في تواتر حديث من أسلم ثم كفر فاقتلوه من خمسة وثلاثين (35) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب قتل المرتد وإن كان مسالما وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (779) (الكامل في جَمعِ (150) مثالا من الأحكام التي قال الإمام ابن حزم أن المخالف فيها كافر مشرك حلال الدم والمال بإجماع الأمَّة مع بيان أن ابن حزم نقل الإجماع القطعيَّ في (1200) مسألة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الزلات لهدم الدين واستحلال الكبائر) .

_ وكذلك الآيات والأحاديث في هذه المسألة التي معنا . فيقولون لك من أنتم حتي ومن خوّلكم لكذا وهل تملكون كذا وكذا ، فقل لهم نفسَ قولهم بل أخبرنا نبينا عن ربنا ونحن أخذنا منه ونقلنا عنه .

فلما قال لنا عن ربنا (إن الدين عند الله الإسلام) قلنا له سمعاً وطاعة بخلاف من سمعها فقال لا بل الدين عند الله الإسلام وغير الإسلام .

فلما قال لنا عن ربنا (لا يدخل الجنة إلا نفسٌ مسلمة) قلنا سمعاً وطاعة بخلاف من سمعها فقال لا بل يدخل الجنة النفس المسلمة وغير المسلمة .

فلما قال لنا عن ربنا (حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار) قلنا سمعاً وطاعة بخلاف من سمعها فقال لا وليس لك أن تفعل ذلك بل وبإمكانك أن تبشره بالجنة .

وغير ذلك من الآيات والأحاديث . فنحن لم ولا ولن نملك شيئا من ذلك ، وإنما حدثنا نبينا عن ربنا فأخذنا منه ونقلنا عنه ، بالضبط كما يفعلون هم أنفسهم في الصلاة والصيام والزكاة والحج وغير ذلك .

هذا بخلاف أن الأمة جميعا من عهد النبي وبعده الصحابه وبعدهم التابعون والأئمة جميعا تكلموا في مسائل الإيمان والكفر وما يتعلق بذلك أيضا من أحكام عملية كالمواريث وحدِّ الردّة وغيرها وطبقوها عمليا ،

فلم يقولوا هذا ليس لنا ولسنا مكلفين بذلك ولسنا مخوّلين عن الله ولا نطقوا بحرف من مِثل هذا الكلام ، أفَتَرَي الأمَّةَ جَمِيعاً من عهد الصحابة والتابعين والأئمة جهلوا القرآن وخالفوا أصول الإسلام حتي أتيت أنت ؟! .

_ وهنا لابد من معرفة أن المرء لا يخلو من أن يكون مسلما أو كافرا ولا ثالث لهما ، حتي وإن كان له العذر التام عند الله في عدم إسلامه فلابد من الحكم عليه بالكفر ظاهرا لإجراء الأحكام العملية ، كأحكام النكاح والأبناء والمواريث والمعاملات المالية والشعائر الدينية والدفن والترحم وغير ذلك من أحكام .

فكثير من الأحكام تتوقف علي معرفة الإسلام من الكفر ، كالإجماع المقطوع به في تحريم نكاح المرأة المسلمة لرجل كافر ، فهنا لابد من القول في المرأة أهي مسلمة أم لا ، وفي الرجل أمسلم هو أم لا .

وكذلك في الحكم المقطوع به أن الكافر لا يرث من المسلم مطلقا ، فهنا لابد من معرفة المسلم من الكافر لتوريث المسلم وعدم توريث الكافر . وغير ذلك كثير من الأحكام .

_ وقال الإمام الماوردي (فإذا ثبت أنه لا يتوارث أهل ملتين فقد اختلفوا في الكفر هل يكون كله ملة واحدة أو يكون مللا ... لأن الأصلَ إسلَامٌ أو كُفرٌ لا ثَالِثَ لهُمَا) (الحاوي الكبير / 8 / 79)

_ أما أن معدودين من الناس قد يكون لهم عند الله العذر في عدم إسلامهم فكان ماذا ؟ فإنما الكلام في الأحكام العملية والمسائل الظاهرة ، فأنت لا تأخذ أحداً من يَدِهِ أخذاً فتدخله النار ،

فإن كان أحدهم له عند الله عذر صحيح فأنتَ مأمُورٌ قطعاً كما كان الصحابة والتابعون والأئمة بالتعامل في ذلك بما ظهر ، ثم إن كان لذاك الشخص عذر عند الله فيعامله الله به يوم القيامة ، وفي الحالين لا شأن لك إلا بما أمرك الله به .

_ وهذا مع أن إماما كالإمام الشافعي يقول (لم يبق أحد لم تبلغه الدعوة) . جاء في نظم الدرر للإمام البقاعي (11 / 390) (قال الزركشي في آخر باب الديات من شرحه على المنهاج وقد أشار الشافعي إلى عسر قصور أي عدم بلوغ الدعوة حيث قال وما أظن أحدا إلا بلغته الدعوة إلا أن يكون قوم من وراء النهر بكوننا ، وقال الدميري وقال الشافعي ولم يبق من لم تبلغه الدعوة)

ولك أن تري أن هذا قول الإمام الشافعي وهو المتوفي عام (205 هجرية) ومعلوم كيف كانت صعوبة النقولات في تلك الأزمان ، بل ومعلوم كيف كانت شدة وانتشار كثير من أصحاب البدع ومع ذلك يقول مثل ذلك ،

وقد قال بمثله قوله عدد من الأئمة في تلك الأزمان ، وقالوا أن عدم بلوغ الدعوة عسر جدا وأن أهل الفترة الذين تنطبق عليهم فعلا أوصاف أهل الفترة من النادر وجودهم ، وكل هذا في تلك الأزمان

فكيف عند المقارنة ، وعلي كل فليس هذا أصل موضوع الكتاب إلا أني آثرت التنبيه عليه ولبسطه كتاب آخر .

بل واليوم صارت فِرَق المنافقين أكثر وأنواع الفاجرين أكثر وصار بإمكان بعضهم أن يؤمنوا بنسخة من الإسلام توافق بعض أمزجتهم وتساير شيئا من أهوائهم ومع ذلك لا يفعلون ! .

وانظر كتاب رقم (46) (الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يؤمن بالله ورسوله بالكافرين والمشركين والظالمين والمجرمين وشرِّ الدواب والقردة والخنازير والسفهاء والفاسقين والخاسرين وأصحاب الجحيم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تحريف القرآن وهدم المعلوم من الدين بالضرورة / 700 آية و450 حديث / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (47) (الكامل في أحاديث قول أبي طالب للنبي إن قومك يريدون ألا تسب آلهتهم فقال لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في يساري ما تركت هذا الأمر وبيان أن ذلك كان قبل نزول الفرائض والأحكام وبيان شدة أثر ذلك في الدلالة علي أن قدماء الكافرين وحدثائهم يبغضون التوحيد لذاته وليس لتوابعه / 50 حديث / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (428) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (240) صحابيا وإماما منهم و(500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل)

وكتاب رقم (476) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر)

وكتاب رقم (205) (الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي ثلاث وسبعين فرقة من أربعة وعشرين (24) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذِكر ثمانين (80) إماما منهم وبيان سبب كلام الحدثاء فيه لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثانية) .

__ حديث أنتم أعلم بأمر دنياكم :

روي الحاكم في المستدرك (3 / 544) عن عوف بن مالك عن النبي قال تفترق أمتي علي بضع وسبعين فرقة ، أعظمها فِتنَةً علي أمتي قوم يقيسون الأمور برأيهم فيُحِلُّون الحرام ويُحَرِّمون الحلال . (صحيح)

وقد بينت صحة هذا الحديث في كتاب رقم (449) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي)

روي مسلم في صحيحه (2364) عن طلحة بن عبيد الله قال مررت مع رسول الله بقوم على رءوس النخل فقال ما يصنع هؤلاء ؟ فقالوا يلقحونه يجعلون الذكر في الأنثى فيلقح ، فقال رسول الله ما أظن يغني ذلك شيئا ، فأخبروا بذلك فتركوه ، فأخبر رسول الله بذلك فقال إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه فإني إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به فإني لن أكذب على الله . (صحيح)

قال سبحانه (فأما الذين في قلوبهم زَيـغٌ فيتبعون ما تَشَابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله) (آل عمران / 7)

وروي البخاري في صحيحه (4547) عن عائشة أن رسول الله بعد أن تلا هذه الآية قال إذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّي الله فاحذروهم . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال إنه سيخرج من أمتي أقوامٌ تتجاري بهم الأهواء كما يتجاري الكلب بصاحبه لا يبقي فيه عِرقٌ ولا مِفصلٌ إلا دخله . (صحيح)

وروي ابن حبان في صحيحه (80) عن عمران بن حصين أن رسول الله قال أخوف ما أخاف عليكم جدال المنافق عليم اللسان . (صحيح)

وروي ابن عبد البر في الجامع (2360) عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال أخوف ما أخاف علي أمتي منافق عليم اللسان يجادل بالقرآن . (صحيح لغيره)

وقال سبحانه (لقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوبٌ لا يفقهون بها ولهم أعينٌ لا يبصرون بها ولهم آذانٌ لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل) (الأعراف / 179)

وروي الطبراني في مسند الشاميين (960) عن عمرو بن عبسة أن رسول الله قال ما تستقل الشمس فيبقي شئٌ من خَلقِ الله إلا سبَّح الله إلا ما كان من الشياطين وأغبياء بني آدم . (صحيح)

فبعض الناس إنما يعمدون عَمداً إلي الحماقة ويتعمدون تعمداً إلي الغباء ويذهبون قصداً إلي البلادة فكانوا ممن أخبر عنهم سبحانه في الآيات السابقة وغيرها .

ولو كان هكذا بخِلقتِه لكان له العذر قائما ولكان الإثم عنه مرفوعا فقد تواتر عن النبي أنه قال رُفِع القلم عن المجنون حتي يبرأ أو يعقل .

ويزيد بعض المنافقين في ذلك زيادة كأنك تدرك معها رَأيَ عَينٍ قوله سبحانه (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل .

فيأتي المنافق البليد كأنه يتعامل مع ربٍّ أحمقٍ وإلهٍ بليدٍ فيظن أنه إن تغابي وتحامق وافعتل الجهل وتمحَّك بالجهالة أنه قد خرج بذلك من العذر ويكأن الله لا يحاسبك إلا علي ما تعلمه ! أي اجهل ما شئت كيف شئت وافعل ما شئت بُناءً علي الجهل فلن يحاسبك الله وكأنه سبحانه جاهِلٌ عنك أكنت تستطيع التعلم والمعرفة أم لا ! .

ومن التمحكات الباردة والمزعومات الواهية أكاذيب متفيقهة المنافقين كلما أتاهم حديث ليس يعجبهم ولا يجري علي هواهم ولا يوافق مزاجهم صاح صائحهم هذا يخالف القرآن وذاك يخالف العقل ! .

ومن العجب عند من يستعمل هذه النقطة أن المرء حين يريد ذكر الحجة فينبغي أن يذكر تعريفها وحدودها وكيفية إثبات تلك الحجة وكيفية الاحتجاج بها .

أما هؤلاء فيقولون الحجة العقل ثم يتركونك هائما ، فلا يذكرون لك أصلا ما هو العقل وما هي حدوده وما حجته وكيف يحتج به وأي عقل من عقول الناس بالضبط وهل يؤخذ بعقول المشركين أيضا في العقليات والعقائد والفقهيات أم لا ! وغير ذلك .

فالحجة عندهم العقل والسلام ! ثم اذهب غارقا في البحر لا تعرف ما العقل وأي عقل وكيف العقل وفيم العقل ! .

ومن الغرائب كذلك أن يسألهم السائل : لماذا تكون الصلاة عَقلاً من شعائر الإسلام ؟ ولماذا تكون الصلوات عَقلاً خمس صلوات فقط ؟ ولماذا يكون الوضوء عقلا فرضا لازما للصلاة ؟ ولماذا تختلف عدد ركعات الصلوات عقلا ؟ ولماذا ولماذا ؟

فلا يجيبون ولا يجد المتمحك منهم إلا أن يقول هكذا ورد الأمر عن الله و(لا يُسأَل عما يفعل) . وهذا في الصلاة وهي من أعظم شعائر الإسلام ولا يجدون جوابا بالعقل ثم يريدون أن يُعمِلُوا هذا العجز العقلي فيما دون الصلاة ! . إلا أن يكون مُلحِداً صِرفاً ومُشرِكاً مكشُوفاً فيقول لك ليست الصلاة من الإسلام .

ورحم الله الإمام ابن حزم حين قال (قد أجمع المسلمون إجماعا لا ينقضه إلا مُلحِد أن الزاني المحصن عليه الرجم حتى يموت) (رسائل ابن حزم / 1 / 287)

وابن حزم من المتعنتين جدا في نقل الإجماع ولا يعتبر الإجماع بمجرد مخالفة قلة تعد علي الأصابع حتي وإن كانوا علي خطإ ظاهر . فانظر كيف تكون درجة الإجماع الذي يصف مخالفه بأنه (ملحد) ! .

وانظر في ذلك كتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (563) (الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وكذب الحدثاء والمنافقين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع)

وإن كان هذا فيمن ينكر رجم الزاني فقط فكيف بمن ينكر عشرات الأحكام المتواترة مثل الرجم بل وأكثر ! .

ومن طرائق بعض متفيقهة المنافقين التمحك بالاحتمالات الكاشفة إياهم . فتكون آية فيها احتمال أو تحتمل فِعلاً بعض الوجوه . وَجهٌ موافِقٌ لمئات الآيات والأحاديث الأخري وموافِقٌ لألوف الآثار عن الصحابة والتابعين والأئمة . ووجه آخر مخالِفٌ لكل ذلك .

فيأتيك المنافق المفضوح فيقول لك نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد بالآية وكل تلك المئات من الآيات والأحاديث الأخري مكذوبة ولا قيمة لها وكل أولئك الصحابة والتابعين والأئمة أغبياء لا يفقهون القرآن . حتي أتي هذا المنافق عَلَمُ الأعلام إمام الأزمان فعَرَف ما لم يعرفه صحابيٌّ ولا إمام ! .

فما أقرب هذا بالقائل قد قال سبحانه في كثير من الآيات (أقيموا الصلاة) . فلم يقل أقيموا خمس صلوات وبالكيفيات المحددة وفي الأوقات المحددة وبالشروط المحددة ! إذن كل هذا كذب ! . فمثل هذا بلا خلافٍ من أحدٍ من الأئمة أصلاً يكفر كفراً أكبر ويُستَتاب .

وكمثل من يقول قد قال سبحانه في الذين هادوا والصابئين والنصاري لهم أجرهم عند ربهم . فهذه الآية قد نزلت من عند الله وأما مئات الآيات والأحاديث في أن من عصي رسول الله وكذّبه فهو كافر مشرك مخلد في النار فهذه نزلت من عند الشيطان ! .

وهؤلاء هم المذكورون في قوله تعالي (فأما الذين في قلوبهم زَيغٌ فيَتَّبِعُون ما تَشَابَهَ مِنه) . فتلك طريقة يستعملها كل بليد ويتمحك بها كل منافق في الوصول لهواه وتثبيت ما يعجب مزاجه .

فتأتي مئات الآيات تدل علي شئ معين . ثم تأتي آية محتملة معنيين ، معني يوافق مئات الآيات الأخري ، ومعني قد يخالفها بتأويل لغة أو بتمحك نفاق . فيأتي المنافق فيقول نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد ومئات الآيات الأخري كذِبٌ ومن الشيطان .

وتأتي مئات الأحاديث تدل علي شئ معين . ثم يأتي حديث يحتمل معنيين ، معني يوافق مئات الأحاديث الأخري ، ومعني قد يخالفها بتأويل لغة أو بتمحك نفاق . فيأتي المنافق فيقول نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد ومئات الأحاديث الأخري كذِبٌ ومن الشيطان .

وانظر كتاب رقم (428) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (240) صحابيا وإماما منهم و(500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل)

وكتاب رقم (476) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين

بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر)

وكتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث) . وغير ذلك من كتب سابقة .

_ ومما استعمله المنافقون حديث (أنتم أعلم بأمر دنياكم) . وفي هذا الحديث عليهم أربعة من أشد الأمور .

_1_ الأمر الأول . من ناحية ثبوت الحديث . فمن عادة المنافقين أن كلما تأتيهم بحديث في مسألة قالوا هذا حديث آحاد وهذا حديث غير متواتر وهذا حديث لا يرويه إلا صحابي واحد أو اثنين ! .

ثم أتوا ها هنا فتناسوا كل ذلك عَمداً وقالوا بهذا الحديث وكأنه مقطوع بصحته واستدلوا به وكأنه من القرآن .

فهذا الحديث لا يرويه إلا أربعة (4) من الصحابة فقط ، وهم طلحة بن عبيد الله وعائشة وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك .

وفي كتاب رقم (440) ذكرت أن عمر أنس بن مالك حينها كان نحو خمس (5) سنين وهذا سهو مني وخطأ ظاهر فعمره كان نحو خمس عشر (15) سنة .

وأما حديث جابر بن عبد الله فيرويه عنه عامر الشعبي ويرويه عن عامر رجل مختلف فيه وهو مجالد بن سعيد الهمداني .

وكذلك ليس له عن طلحة إلا إسناد واحد ، وليس له عن عائشة وأنس إلا إسناد واحد ، فصار الحديث بثلاثة أسانيد فقط .

فاسألهم سؤالا بسيطا شديدا ، هل صار الحديث الذي يرويه اثنان أو ثلاثة من الصحابة وبثلاثة أسانيد فقط عندكم حديثا متواترا مقطوعا بصحته ؟ .

فإن قالوا نعم فقل لهم فلماذا إذن تتمحكون في غيره من الأحاديث التي وردت بمثل ذلك وبأكثر من ذلك بالأضعاف ؟! .

وإن قالوا لا ليس بمتواتر وليس مقطوعا بصحته فقل لهم فلماذا إذن تستدلون به وكأنه ثابت لا شك فيه ؟! أليس عندكم هذا من الظن والظن لا يغني من الحق شيئا كما تزعمون ! .

بل وأعجب من ذلك أن الإسناد الذي روي به هذا الحديث هو نفسه الذي روي به حديث سحر النبي ، فقبلوا هذا وكأنه مقطوع به ورفضوا ذاك وكأنه كذب ! . والعلة معلومة فحديث يعجبهم وحديث لا يعجبهم وقبول الأحاديث عندهم بالمزاج .

_ ويجب التنبه أن كل ذلك علي عادتي في جدال المنافقين بطرائقهم وإلا فكل ذلك عندي لا قيمة له والحديث يثبت عن النبي بذلك وبأقل من ذلك ، وكذلك الرواة ليس كلٌّ رَاوٍ قيل أنه ضعيف أو اختُلِف فيه يصحُّ ذلك وقد يكون ثقة ومن ضعّفه هو المخطئ .

_2_ الأمر الثاني . وهو نص الحديث ولفظ النبي . ففي الحديث أن النبي قال نصّاً (ما أظن ذلك يغني شيئا) ، فعبَّر نصا بلفظ (الظن) وأخبر نصا بأن الظن منه هو (ما أظن) .

فظهرت صورة المسألة صراحا بيانا وأن ذلك كان ظنا من النبي في مسألة في أمور الزراعة فتبين أنها لم تكن مسألة في الحلال والحرام ولا أن الله أخبره بها وَحياً . بخلاف ما يخبر به النبي علي سبيل القطع والجزم واليقين ويخبر نصّاً بأن الله أمره بكذا أو نهاه عن كذا أو يلعن من يفعل كذا .

_3_ الأمر الثالث . وهو أيضا من نَصِّ الحديث . هل بعد أن قال النبي (ما أظنه ينفع) أمرهم بابتاع قوله ذلك ؟

وهل أمرهم بتنفيذ ذلك بعد أن رأي بعضهم يكملون التلقيح بتلك الطريقة ؟ وهل أنكر عليهم ؟
وهل فرض عقوبة عليهم لمخالفتهم أمره كما فيما سوي ذلك من أمور الحلال والحرام ؟
وهل أخبر أن الله لعن فاعل ذلك أو أوعد عليه عقوبة أخروية ؟

أم قال فقط (ما أظنه ينفع) وانتهي الأمر ، فظن بعض الناس أن رأيه صحيح في ذلك ففعلوه وظن آخرون أن ذلك الرأي غير صحيح فلم يفعلوه ولم ينكر عليهم النبي . بخلاف ما ورد علي سبيل القطع والجزم واليقين وفيه الأمر والنهي وفيه الثواب والوعد واللعن والوعيد .

فلماذا لا يذكر كل ذلك أولئك المنافقون ! . هل عرفوا حديثا واحدا مشتبها وجهلوا ألُوفاً من الآيات والأحاديث الأخري .

فإن كانوا في تلك الدرجة الشديدة من الجهالة والبلادة فلماذا يتكلمون أصلا ! . وإن كانوا يعرفون ذلك ويتعمدون إخفاءه فقد ظهر خبثهم المريب ونفاقهم الشديد .

_4_ الأمر الرابع . وهي تعريف (أمور دنياكم) أصلا . فما هي أمور الدنيا المقصودة بالحديث ؟ أم قالها النبي ثم ترك الناس في العماء الشديد لا يعرفون الفرق بين ما يكون من أمور الدين وما يكون من أمور الدنيا حتي يضلون في هذه المسألة التي تدخل حتي في أصول الدين .

ففي ألوف من الآيات والأحاديث ورد فيها الأمر الجازم والنهي الجازم واللعن والعقوبة الدنيوية والوعيد الأخروي علي أشياء من أمور الدنيا والمعاملات ، وبالتالي خرجت هذه الأمور أصلا من كونها أمور دنيا فقط وصارت من أمور الدين أيضا .

_ فلا هؤلاء ساروا علي طريقة واحدة في قبول الأحاديث ، ولا هم حتي عرفوا نص الحديث الذي يستدلون به وأنه كان ظنا من رأي النبي ، ولا هم عرفوا الفرق بين ما فيه الأمر والنهي واللعن والوعيد ، ولا هم عرفوا كيف فرق النبي والصحابة والأئمة بين أمور الدنيا والدين ،

ثم يتبجحون بنفاقهم ، ولا عجب فقد وجدوا من يعينهم بالقدرة والمال . وروي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 91) عن ابن عباس عن النبي قال يكون عليكم أمراء هم شرٌّ عند الله من المجوس . (حسن)

_ ومن الغرائب التي تدعو لشديد نظر أن بعض المنافقين والمشركين حين كانوا يتكلمون قديما في أصول الدين لنقضها كان يتكلم منهم الأذكياء ويظهرون ذلك في كلامهم ودلائلهم . وليس كون المرء منافقا أو مشركا مانعا من الإقرار بذكائه ودهائه .

لكن حتي ذلك الأمر قد تغير وصار المتكلمون في نقض أصول الدين أناس فيهم بلادة شديدة وغباء واضح ولا يعرف الواحد منهم أصلا كيف يستدل للشئ وعليه ! ، ثم يقال لهم المفكرون والنجوم ، وما هم إلا حفنة من الحمقي والمغفلين وجدوا من يعينهم بالقدرة والمال .

وانظر كذلك كتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (647) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي زمانٌ يتكلم الرويبضة التافه الفاسق في أمر العامة من تسع (9) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتحسين والتعظيم)

وغير ذلك من كتب سابقة سبق ذكر بعضها .

ولذلك لا تعجب أن ينكر بعض هؤلاء حتي الأمور المعلومة من الدين بالضرورة والتي لم يتكلم فيها قدماء المعتزلة والخوارج والجهمية والقدرية والمرجئة وغيرهم .

بل ونطق بعض هؤلاء بأمور لم يكن ينطق بها مسلم علي وجه الأرض أصلا كهؤلاء الذين أنكروا أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك .

وراجع للمزيد في ذلك كتاب (428) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (240) صحابيا وإماما منهم و(500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل)

وكتاب رقم (439) الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الكافرين والمشركين مخلدون في النار ولا يخرجون منها إلي الجنة أبدا وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع بيان خبث المنافقين الذين وصفوا الله بالكذب والعبث / 480 آية وحديث وأثر)

وكتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (65) (الكامل في آيات وأحاديث النهي عن الترحم والاستغفار لمن مات كافرا وحيثما مررت بقبر كافر فبشِّره بالنار وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر ونقض المتواتر / النسخة الثانية / 490 آية وحديث)

_ ومن توابع ذلك إكمال هؤلاء المنافقين لنقض أصول الدين بنقض أقوال الصحابة والتابعين والأئمة في أي مسألة لا تعجبهم بحجة أمور الدنيا والدين ! .

ولا عجب ، فمن اتبع المتشابه في القرآن والسنن ليهدم ألوف الآيات والأحاديث المباشرة فلا تعجب أن يفعل المثل مع الصحابة والتابعين والأئمة .

وقد كان الصحابة والتابعون والأئمة يفرقون بالقول والعمل بين ما يتغير بتغير الزمان والمكان وما لا يتغير بذلك بالكلية أصلا .

وأقرب مثال علي ذلك مئات الأحاديث عن النبي والآثار عن الصحابة والتابعين والأئمة في النهي عن خروج المرأة من بيتها لغير ضرورة ، وأن صلاتها في بيتها خير من صلاتها في المسجد ، وأنها ممنوعة من الأذان والإمامة والجمعة والجهاد وغير ذلك من أحكام .

ففي كل ذلك نصُّوا أن ذلك لعلة منع خلطة الرجال بالنساء وبأنها إذا خرجت استشرفها الشيطان ، وأن ذلك عامٌّ في كل مكان وزمان ، وفي النهار والليل وليس مخصوصا بالليل فقط ، ونحو ذلك .

حتي أتي المنافقون كعادتهم فقالوا بل كذب النبي وكذب الصحابة والتابعون والأئمة جميعا ولتخرج كما شاءت ولتفعل ما شاءت فقد أوحي الله إلي قلوبهم الدين الصحيح ! .

وانظر كذلك كتاب رقم (446) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (680) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (447) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك)

وكتاب رقم (448) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خيرٌ من صلاتها في المسجد من (21) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذِكر (170) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (463) (الكامل في بيان اختلاف الأئمة في صوت المرأة أعورة هو أم لا واتفاقهم علي حرمة رفع المرأة صوتها بتنغيم ولو بالأذان وقراءة القرآن مع ذِكر (130) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في اتهام مُخالِفيهم وإن كانوا أكابر أئمة الدين)

وكتاب رقم (343) (الكامل في أحاديث نهي النساء عن الخروج لسقي الماء ومداواة الجرحي وأن ما ورد في الإذن بذلك كان قبل نزول الحجاب ولقلة الرجال في أول الإسلام / 170 حديث)

وكتاب رقم (589) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفِلَة من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين المجيزين لخروج المرأة بزينةٍ وعطر)

وغير ذلك من كتب سابقة سبق ذكر بعضها .

___ إنكار عائشة وابن مسعود لآياتٍ متواترةٍ من القرآن ودلالة ذلك وأثره في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين :

روي البخاري في صحيحه (3389) عن عروة بن الزبير أنه سأل عائشة أرأيتِ قوله (حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كُذِبوا) أو (كُذِّبوا) ؟ قالت بل كذبهم قومهم ، فقلت والله لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم وما هو بالظن ،

فقالت يا عُريَّة لقد استيقنوا بذلك ، قلت فلعلها أو (كُذِبوا) ، قالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها وأما هذه الآية قالت هم أتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدقوهم وطال عليهم البلاء واستأخر عنهم النصر حتى إذا استيأست ممن كذبهم من قومهم وظنوا أن أتباعهم كذبوهم جاءهم نصر الله . (صحيح)

وروي البخاري في صحيحه (4524) عن عبد الله بن أبي مليكة قال قال ابن عباس (حتى إذا استيئس الرسل وظنوا أنهم قد كُذِبوا) خفيفة ، ذهب بها هناك وتلا (حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب) ،

فلقيت عروة بن الزبير فذكرت له ذلك فقال قالت عائشة مَعاذ الله والله ما وعد الله رسوله من شيء قط إلا علم أنه كائن قبل أن يموت ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا أن يكون من معهم يكذبونهم ، فكانت تقرؤها (وظنوا أنهم قد كُذِّبوا) مثقلة . (صحيح)

وهذه القراءة التي أنكرتها قراءة ثابتة متواترة ، بل وهي القراءة المثبتة في مصحف عثمان إلي اليوم ، والقراءة التي قرأت بها عائشة متواترة أيضا . وليست هذه الآية الوحيدة التي تكلمت فيها لكنها أشهرها .

وانظر في هذه الآية كتاب رقم (503) (الكامل في بيان إنكار عائشة لقراءة متواترة في آية (وظنوا أنهم قد كُذِبُوا) وبيان أثر ذلك علي ضعف تأويلها ومن تبعها وشدة خطأ إنكارهم علي بعض أصحاب النبي مع بيان أقوال الأئمة في تأويل الآية / 150 أثر)

وفي الكتاب السابق رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

ذكرت أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق وأهل التحريف في هدم الأحكام وتحريف المحكمات وتكذيب الأحاديث .

فكان منها الاحتجاج بالتاريخ الكاذب والصادق .
وكان منها تعمد إغفال أقوال الصحابة والتابعين والأئمة .
وكان منها الاعتماد علي كسَلِ المُتلَقِّي .
وكان منها استعمال العمومات والمصطلحات الفضفاضة .

ومن الأمور التي تجتمع فيها هذه الأربعة الاحتجاج بالخلاف والتَّمحُّك بأي قولٍ يقال في أي مسألة ليزعم الزاعم أن في المسألة خلافا وبالتالي لا تنكِر عليه ويجوز له الأخذ بأي قول يريد ! .

والقول بأن لا إنكار في مسائل الخلاف كذِبٌ محض وعمل بضده الصحابة والتابعون والأئمة جميعا . وقد أفردت بعض الكتب السابقة في ذلك يأتي ذكرها .

ومن أشد الغرائب في ذلك تمحكات بعض المنافقين والخبثاء بادعاء أكاذيب الخلاف وأن أي خلاف يجب أن يُعتَبَر . وكلما قلت لهم نعم أخطأ فلان وعلان خطأ شديدا قالوا لك أيخطئ الصحابي فلان وتخفي عليه السنة ! أيخطئ الإمام علان ويخالف إجماعا ! .

وانظر كتاب رقم (611) (الكامل في بيان إنكار ابن مسعود وعائشة لآيات متواترة من القرآن وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء إن كانت علي الهوي وينكرون الخلاف الثابت إن لم يكن علي المزاج / 70 أثر)

وفي مثال ابن مسعود وعائشة ثمانية أمور شديدة علي هؤلاء الحدثاء فاضحة لتمحك كل منافق بليد .

_1_ الأمر الأول . أنه ليس في مسألة في الأحكام فيقال لعل ولعل . بل هو في إنكار آيات من القرآن . فيقال لهم حينها أنتم بين أمرين شديدَيْن .

إما أن تقولوا هؤلاء ليسوا من الصحابة ولا من العلماء ولا قيمة لأقوالهم أصلا ، وحينها قد خالفتم إجماعا قطعيا لا خلاف فيه أصلا ! .

وأما أن تقولوا هذه الأقوال خطأ محض وخطأ صريح ويجب لزوما عدم اتباعهم في ذلك ، ونحو ذلك من عبارات . فحينها يقال لكم لماذا ؟! أليس هذا من الخلاف ؟ وهؤلاء من أكابر الصحابة وعلمائهم ! .

فإن قالوا بل خطأ القول في ذاته لا يُسقِط القائل به بالكلية ، فقل لهم قد أجبتم أنفسكم ! .

_2_ الأمر الثاني . أن تلك الآيات ثبت أنها من القرآن قطعا وثبت الإجماع القطعي علي ذلك حتي من الأئمة المتعنتين في إثبات الإجماع .

وحينها يقال لهم لماذا وكيف ذلك ؟ . فأين اعتبار قول ابن مسعود وعائشة ؟! . فيقال لهم أنتم إما تريدون أن تقولوا أن بعض آيات القرآن المتواترة في ثبوتها خلاف سائغ وهذا كفر أكبر مخرج من الملة بإجماع قطعي لا خلاف فيه أصلا .

وإما أن تقولوا بل تلك الآيات نعم من المتفق المقطوع بكونه قرآنا وفي نفس الوقت لا قيمة لقول ابن مسعود وعائشة وهو من الخطأ الظاهر . وحينها يقال لكم فلماذا إذن لا تفعلون ذلك في بقية المسائل المشابهة ! .

_3_ الأمر الثالث . أن هذا الخطأ لم يكن من إمام ولم يكن من تابعي ولم يكن من أحد من عموم الصحابة . بل كان من ابن مسعود وعائشة وهما من هما في أكابر الصحابة وعلمائهم . ومع ذلك وقع منهم مثل هذا الخطأ .

وحينها فكيف لبليدٍ أن يقول أيخطئ فلان ! أتخفي الأحاديث علي علان ! . نعم ونعم ، ولم يزعم زاعمٌ أن أحد الصحابة أو الأئمة أحاط بجميع الأحاديث والسنن النبوية فلم يفته منها حديث واحد ولم تغب عنه منها سُنَّةٌ واحدة ! .

_4_ الأمر الرابع . أن هذا الخطأ الشديد ومن مثل ابن مسعود وعائشة لم يسقطهما بالكلية . بل سقط الخطأ ويتجنب الزلل ويعتبر بالباقي . مع بقاء اعتبار سبب الخطأ فقد يخطئ صحابي في مثل ذلك ويبقي عذره ويخطئ متأخر في حكم فقهي ويكفر به ولا يعذر .

وذلك من أجل كثير من الحدثاء والمنافقين الذين كلما رأوا أحد الصحابة أو الأئمة خالف في مسألة ثم يجد بقية الصحابة والتابعين والأئمة علي خلاف قوله ويقولون ثبتت السنة النبوية علي عكس قوله وثبت الإجماع علي خلاف قوله ونحو ذلك ،

يظهر أولئك الحدثاء والمنافقون قائلين كيف ذلك وقد خالفكم فلان من الصحابة وعلان من الأئمة ! . فقل لهم قد خبرناكم حتي عرفناكم ، إما أحمق بليد لا يعرف كيف يستدل للشئ وعليه أصلا ، وإما منافق يتمحك بأي شذوذ ليوهم السامعين أنه لا يتبع هواه ولا يحكم بمزاجه بل له سلف من الصحابة والأئمة ! .

فجعل الأئمة معصومين عن الخطأ ، وجعل الخطأ كله بجميع أسبابه المختلفة نوعا واحدا ! . وهذه حماقة محضة وغباء شديد .

_5_ الأمر الخامس . وهو سؤال فاضح لكثير من الحدثاء والمنافقين . قل لهم هل تقولون فِعلاً باعتبار الخلاف في أي مسألة أم في المسائل التي يكون الخلاف فيها علي هواكم وفيه قول يجري علي مزاجكم .

فاسألهم مثلا هل تقولون بجواز إقامة عموم الناس للحدود والعقوبات بينهم حين لا يقوم بها الإمام ؟ . وانظرهم إما أن يزعموا كذبا أنه لم يقل أي إمام بذلك وإما أن يقولوا هذا من الخلاف الشاذ المتروك ! .

واسألهم مثلا هل تقولون بجواز قتل المرتد الذي ثبتت ردته بغير استتابة ؟ وإن قتله أحد من عموم الناس فلا عقوبة عليه لأنه قتل مُهدَر الدم ؟ . وانظرهم إما أن يزعموا كذبا أنه لم يقل أي إمام بذلك وإما أن يقولوا هذا من الخلاف الشاذ المتروك ! .

واسألهم مثلا هل تقولون بجواز الخروج علي الإمام بالسلاح بمجرد وقوعه في كبيرةٍ واحدة أو فعله لظلمٍ واحد ؟ . وانظرهم إما أن يزعموا كذبا أنه لم يقل أي إمام بذلك وإما أن يقولوا هذا من الخلاف الشاذ المتروك ! .

والأمثلة ليست قليلة . ولن ينطق أحد منهم أنها من الخلاف ومما يجب اعتباره وعدم الإنكار علي من أخذ بقول بعض الأئمة ! . فقل لهم أين ذهب الخلاف واحترام الخلاف وعدم الإنكار علي من أخذ بأحد أقوال الصحابة والأئمة ؟! .

_6_ الأمر السادس . أن التسرع والتعجل المؤدي للخطأ في الأحكام قد يصدر من أي أحد حتي من أكابر الصحابة .

فهذا ابن مسعود قد ثبت عنه بعد ذلك أنه قرأ بالمعوذتين وأثبتهما في المصحف لما رأي غيره من الصحابة أثبتوها في القرآن . وإن كان المراد هنا أنه في الوقت الذي قال فيه هذا الكلام وفي الوقت الذي أفتي فيه بهذه الأحكام هل كان يجوز اتباعه ؟ وهل كان رأيا معتبرا ؟ وهل كان خلافا سائغا ؟ . وكذلك مع عائشة .

ولماذا لم يتوقفوا للتأني والتثبت قبل إطلاق مثل هذه الأحكام حتي انتشرت في الناس وأخذ بها من الناس من لا يعلمهم إلا الله .

وفي هذا أيضا دلالة شديدة . فيقال ألم يكن من الأوْلَي بل ومن الواجب أن يتبثت ويتوقف حتي يسأل غيره من الصحابة ليري هل سمعوا فيها من النبي شيئا أم لا ؟ . وألم يكن من الأولي بل ومن الواجب أن يتثبت ويتوقف حتي يسأل غيره من الصحابة هل سمعوا النبي يتلوها ويقرأ بها في الصلاة وغير الصلاة أم لا ؟ .

وكذلك عائشة ألم يكن من الأولي بل ومن الواجب أن تتثبت وتتوقف قبل أن تنكر علي أحد الصحابة قراءة آية من القرآن ، حتي تسأل آخرين من الصحابة ! .

فإن كان مثل هؤلاء تسرعوا في الإنكار بل وفي آيات متواترة من القرآن ، فلا يخلو من ذلك أحد فاعلم ذلك واعتبر .

_7_ الأمر السابع . أن يقال للمتمحكين بردِّ الأحاديث والمنافقين الطاعنين في ثبوت بعض السنن والأحاديث بحجة أن فلانا أنكر الحديث الفلاني وعلانا تكلم في الراوي التلاني .

فيقال لهم دعنا نسلم جدلا محضا أن الحديث الذي فيه الحكم تفرد به راوٍ واحد وهذا نادر الحدوث في السنة النبوية . وإنما قد يتفرد الراوي أو الصحابي بلفظ حديث وليس بحكمه والفرق شديد .

فيقال للمتمحك لماذا أخذت بقولِ واحدٍ تكلم فيه وتركت مئات ممن أنكروا عليه وخالفوه وصححوا الحديث وأخذوا به ؟! .

أكان هذا الواحد علي علم متين وثبوت يقين وكان الآخرون علي ظن مريب وهوي عجيب . أم كان هذا الواحد هو الوحيد الذي من أكابر الصحابة أو الأئمة والمخالفون له حفنة من الحمقي والمغفلين ! .

وهذه أيضا إحدي الطرق التي ذكرتها في كتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

_8_ الأمر الثامن . أن هذه المسألة من أوضح الأمثة أن الإجماع بل والإجماع القطعي يمكن أن يثبت حتي مع ثبوت خلاف من أحد الصحابة والأئمة .

فهذه الآيات التي أنكرها ابن مسعود وعائشة ثبت قطعا واتفق الأئمة كلهم بإجماع قطعي أنها من القرآن وأثبتوها في المصاحف ولم يقيموا لقول ابن مسعود وعائشة وزنا ، حتي وقت إنكارهم لها .

وذلك حين تبين الخطأ في قولهما وظهر الزلل فيما قالا . فصار قولهما كأن لم يكن . وهذا قد حدث في عدد من الأحكام وثبت فيها الاتفاق وثبت عليها العمل بإجماع الأئمة حتي مع وجود خلاف قديم ثابت من بعض الصحابة والأئمة .

وانظر في بيان شدة بلادة منكري الإجماع كتاب رقم (743) (الكامل في اختصار أصول الفقه مع تخليصه مما أدخل فيه الكلامية والخوارج والمعتزلة والحدثاء المنافقون / مَتنٌ مختَصَر لقواعد أصول الفقه في ثمانين (80) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة) .

_ ولذلك اعلم هذين المثالين تمام العلم واستعملهما كثير الاستعمال مع هؤلاء الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بالشذوذات والأخطاء في إنكار السنن والأحاديث وزعم الأكاذيب في نقض الأمور المتواترة والأحكام الثابتة .

_ وكذلك من ذلك أن أنكرت عائشة علي بعض الصحابة نحو عشرة (10) أحاديث . وفي إنكارها خطأ شديد ، بل وكل حديث أنكرته لم يتفرد به الصحابي الذي تنكر عليه ويكون تابعه عليه وسمعه من النبي صحابة آخرون غيره .

فكيف حين تضيف لذلك أنها هي التي تتفرد باللفظ الذي تظنه صوابا ! .

بل وبعض تلك الأحاديث من بضع كلمات فقط مثل حديث (الميت يُعذَّب بما نِيح عليه) ، فلا يحتاج لقدرة علي الحفظ بل والأطفال يحفظون أضعاف ذلك وبأقل مجهود .

وكل صحابي يروي ما سمع ، فهي تروي ما سمعت ويكون لفظها حديث صحيح . وغيرها من الصحابة يروون ما سمعوا وحديثهم صحيح . ومن عجز عن التأويل أو لم يستطعه في بعض الأحاديث والأحكام فليقل ليس علمه عندي .

وانظر كتاب رقم (470) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من (15) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء)

وكتاب رقم (106) (الكامل في تواتر حديث الميت يُعَذَّبُ بما نِيحَ عليه من (19) طريقا مختلفا عن عشرة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة مع بيان تأويله وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (458) (الكامل في تواتر حديث القيام عند مرور الجنازة عن خمسة عشر (15) صحابيا عن النبي وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء)

وكتاب رقم (26) (الكامل في تواتر حديث يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة من تسعة (9) طرق مختلفة إلي النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بمنكرات الأخطاء وشذوذات الخلاف / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (537) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دخلت امرأة النار في قطة حبستها حتي ماتت من (19) طريقا عن ثمانية (8) من الصحابة عن النبي وبيان شدة ضعف وخطأ تأويل عائشة فيه) .

_ ومما يجب التنبيه عليه ها هنا كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف .

قال الإمام النووي (لم يزل الخلاف في الفروع بين الصحابة والتابعين فمن بعدهم رضي الله عنهم أجمعين ، ولا ينكر محتسب ولا غيره على غيره وكذلك قالوا ليس للمفتى ولا للقاضي أن يعترض على من خالفه إذا لم يخالف نصا أو إجماعا أو قياسا جليا) (شرح النووي علي مسلم / 2 / 24)

وروي ابن الجعد في مسنده (1319) عن سليمان التيمي قال (لو أخذت برخصة كل عالم أو زلة كل عالم اجتمع فيك الشرُّ كلُّه) . وصدق إذ فاعل ذلك كأنما صار يتدين بالزلات والأخطاء .

وقال الإمام ابن عبد البر (قال سليمان التيمي إن أخذت برخصة كل عالم اجتمع فيك الشر كله . قال ابن عبد البر هذا إجماع لا أعلم فيه خلافا والحمد لله) (جامع بيان العلم لابن عبد البر / 2 / 927)

وقال الإمام ابن حزم (اتفقوا أن طلب رُخَصِ كل تأويل بلا كتاب ولا سنة فِسْقٌ لا يحِلّ) (مراتب الإجماع لابن حزم / 175)

وقال الإمام أبو العباس القرطبي (إعمال المرجوح وإسقاط الراجح فاسِدٌ بالإجماع) (المفهم لأبي العباس القرطبي / 3 / 257)

وقال الإمام فخر الدين الرازي (فإن كان أحدهما راجحا علي الآخر وجب العمل بالراجح لأن الأمة مجمعة علي أنه لا يجوز العمل بالأضعف عند وجود الأقوي فيكون مخالِفُه مُخطِئًا) (المحصول للفخر الرازي / 6 / 40)

وقال الإمام ابن الصلاح (اعلم أن من يكتفي بأن يكون في فتياه أو علمه موافقا لقول أو وجه في المسألة ويعمل بما يشاء من الأقوال أو الوجوه من غير نظر في الترجيح ولا تقيد به فقد جهل وخرق الإجماع) (فتاوي ابن الصلاح / 1 / 63)

وقال الإمام السرخسي (.. ولكن طريق العمل طلب الترجيح بزيادة قوة لأحد الأقاويل فإن ظهر ذلك وجب العمل بالراجح) (الأصول للسرخسي / 2 / 113)

وقال الإمام ابن القيم (.. وهذا يرد قول من قال لا إنكار في المسائل المختلف فيها ، وهذا خلاف إجماع الأئمة ، ولا يعلم إمام من أئمة الإسلام قال ذلك) (إعلام الموقعين لابن القيم / 3 / 223)

_ وأقوال الأئمة بمثل ذلك كثيرة .

_ والقائلون بعدم الإنكار في مسائل الخلاف عليهم ستة من أشد الأمور .

_1_ الأمر الأول أنهم أكثر الناس تركا ونقضا لهذه القاعدة التي وضعوها
_2_ الأمر الثاني أن الصحابة والأئمة كلهم علي خلاف هذه القاعدة المزعومة

_3_ الأمر الثالث أن القائل بأن كل قول معتبر جعل الأئمة معصومين عن الخطأ أصلا

_4_ الأمر الرابع أن القائل بأن كل قول معتبر جعل جميع الأخطاء نوعا واحدا

_5_ الأمر الخامس أن القائل بأن كل قول معتبر قد محا وأزال بالكلية ما ورد في الأحاديث والآثار أخوف ما أخاف علي أمتي زلة عالِم ويهدم الإسلام زلَّةُ عالِم ونحو ذلك .

_6_ الأمر السادس تمحك بعضهم لإيجاد خلاف بالأقوال المكذوبة .

_1_ الأمر الأول . أنهم أنفسهم أكثر الناس نقضا لهذه القاعدة التي وضعوها ، فانظرهم كيف يتكلمون علي أي حكم أو مسألة لا تجري علي مجري أهوائهم وإن كان القائلون بها أكابر من الصحابة والتابعين والأئمة .

وانظرهم حين يذكرون الخلاف في مسائل تتعلق بأمور كصفات الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإمامة والولاية وإقامة الحدود والتعزيرات ونحو ذلك من أمور ،

فتجد أحدهم ينقل الخلاف في بعض تلك المسائل ثم ينكر أشد النكير علي الفريق الذي يراه هو مخطئا ثم يبدأ في سرد ما يحتج به ويراه ناقضا لحجة الطرف الآخر ، فأين ذهب قولهم لا إنكار في مسائل الخلاف ! .

_2_ الأمر الثاني . أن أقل ناظر بل وأبلد ناظر وإن كان شديد الغباء والبلادة يدرك بأقل نظرة في آثار الصحابة والتابعين والأئمة أن كل من تكلم منهم في الحديث والفقه بلا استثناء قد أنكروا علي غيرهم في مسائل يرون أنهم أخطأوا فيها ،

بل وليس مجرد إنكار كلامي ببيان الحجج والدلائل ، بل كان ينقض بعضهم حكم بعض عمليا في مسائل الفسق والحدود والتعزيرات ، فإن أخطأ أحدهم في مسألة مثلا فقال لا حد فيها ، ويكون لدي الآخر حديث ثابت عن النبي بأن فيها الحد فينقض حكم المخطئ ويجعل في تلك المسألة الحد ، وهذا أشد من مجرد إنكار باللسان .

أفَتَرَي الصحابة والتابعين والأئمة جميعا أغبياء جهال لا يعرفون أن لا إنكار في مسائل الخلاف ، أم تري أن الصحابة والتابعين والأئمة تتابعوا علي الجهل الشديد بأصول الإسلام حتي أتي الحدثاء الأغرار ليعرفوا من الإسلام ما جهله الصحابة والتابعون والأئمة .

وروي مسلم في صحيحه (2 / 1026) عن عروة بن الزبير أن عبد الله بن الزبير قام بمكة فقال إن ناسا أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتون بالمتعة ، يعرِّض برجل ، فناداه فقال إنك لجلف جافٍ فلعمري لقد كانت المتعة تفعل على عهد إمام المتقين يريد رسول الله ، فقال له ابن الزبير فجرِّب بنفسك فوالله لئن فعلتَها لأرجمنَّك بأحجارك . (صحيح)

وروي الطبراني في المعجم الكبير (10721) عن عروة بن الزبير قال كان عبد الله بن الزبير في العشر من ذي الحجة وابن عباس جالس ينهى عن المتعة في الحج ، فناداه ابن عباس نحن أعلم بذلك قد فعل رسول الله ذلك فحل رجال فتمتعوا بالعمرة ولم يكن معهم هدي وطافوا بالبيت وبين الصفا والمروة ووقعوا علي النساء ، ثم قال ابن عباس أجل أفتي بذلك بما فعل في عهد إمام المتقين ، فقال ابن الزبير فجُدْ بنفسك فوالله لئن فعلتَ لأرجمنك بأحجارك . (صحيح)

وروي مسلم في صحيحه (1218) عن أبي نضرة قال كان ابن عباس يأمر بالمتعة وكان ابن الزبير ينهى عنها ، قال فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله فقال على يدي دار الحديث تمتعنا مع رسول الله فلما قام عمر قال إن الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء وإن القرآن قد نزل منازله فأتموا الحج والعمرة لله كما أمركم الله وأبتوا نكاح هذه النساء فلن أوتَي برجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجَمتُه بالحجارة . (صحيح)

أفتري أصحاب النبي كانوا لا يعلمون أن لا إنكار في مسائل الخلاف ؟! أم كانوا لا يرون ابن عباس حبر الأمة وترجمان القرآن ليس من أهل الفقه والاجتهاد ؟! أم كانوا يتوعدونه بالرجم ظلما وعدوانا ؟! .

وقال الإمام ابن حزم (.. فمن الباطل الممتنع أن يخالف قول ابن عباس قول الله تعالى برأيه أو بتقليده لرأي أحد دون رسول الله وهو أبعد الناس من ذلك وقد دعاهم إلى المباهلة في العول وغيره ، وقال في أمر متعة الحج وفسخه بعمرة ما أراكم إلا سيخسف الله بكم الأرض أقول لكم قال رسول الله وتقولون قال أبو بكر وعمر ، ومن المحال أن يكون عنده عن رسول الله سنة في ذلك ولا يذكرها وقد أعاذه الله تعالى من ذلك) (المحلي لابن حزم / 12 / 351)

أتري ابن عباس كان لا يعلم أن لا إنكار في مسائل الخلاف ؟! أم كان يري أن أبا بكر وعمر وغيرهم من الصحابة ليسوا من أئمة الدين وأكابر المجتهدين ؟! . وليس المراد هنا بيان صحة قول أبي بكر وعمر أو قول ابن عباس بل المراد غير ذلك ها هنا كما هو ظاهر .

وانظر كتاب رقم (21) (الكامل في أحاديث تحريم المتعة وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم نكاح المتعة وكونه من الزني مع بيان أن العلة فيه تعبدية وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في

التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الأخطاء لتسهيل هدم الدين واستحلال الكبائر / 70 حديث / النسخة الثانية)

وإنكار الصحابة علي بعضهم في بعض المسائل أشهر من أن يجهله أحد نظر في الفقه يوما إلا أن يكون أحمقا شديد الحماقة أو منافقا مفضوح النفاق .

وقال الإمام أبو بكر الجصاص (ومن المذاهب الشنيعة الفاحشة ما يُحكَى عن الشافعي أنه جائز للرجل بأن يتزوج بابنته من الزنى ، فهذا العقد لا يصححه حكم الحاكم لأنه ليس من دين أهل الإسلام ولا يليق بشريعة الرسول عليه الصلاة والسلام وهو بمذهب المجوس أشبه) (شرح مختصر الطحاوي للجصاص / 8 / 28)

وإن كان القول بذلك لم يثبت عن الشافعي ولا غيره من الأئمة لكن انظر كيف قال الإمام الجصاص بعد نقل هذا الحكم .

_3_ الأمر الثالث . أن القائل أن كل قائل مجتهد لابد أن يكون لكلامه حظ من النظر والاعتبار والصواب حينها قد خرج بهم عن كونهم أئمة ، بل جعلهم معصومين بالكلية ولا يجوز عليهم الخطأ بالكلية .

وإن الله سبحانه لم يجعل الأنبياء أنفسهم معصومين فيما يكون فيه النظر والبحث والرأي ، وإنما عصمتهم في تبليغ ما يأمرهم به الله سبحانه ، وثبت خطأ عدد من الأنبياء في عدد من المسائل ، حتي أتي بعض الجهال الأغرار فجعلوا الأئمة فوق منزلة الأنبياء ويتحرجون أن يقطعوا بخطإ أحد الأئمة في أي مسألة ! .

_4_ الأمر الرابع . أن القائل بأن لا إنكار في الخلاف نزل إلي درجة شديدة من الجهل والعصبية والهوي حيث جعل كل الأخطاء بمنزلة واحدة ، وهذا من أفحش الخطأ .

وهذا القتل وهو القتل قد جعل الله فيه فرقا وجعل له ثلاثة أنواع بناء علي سببه ، فهناك القتل العمد والقتل شبه العمد والقتل الخطأ ، وفي كل أمرٍ منها حكمٌ خاص به ، وهذا القتل ، فكيف بما دون ذلك .

فهذا الذي يجعل الخطأ كله بمنزلة واحدة إما أن يكون شديد البلادة فلا يعرف التفريق بين الخطأ وبين سبب الخطأ ، وإما أن يكون شديد النفاق والخبث فيريد جعل الخطأ كله بمنزلة واحدة ليتمحك بذلك فيختار الرأي الذي يريده هو وإن ثبت عن النبي ما يخالفه صراحا .

ومن أبسط الأمثلة التي توضح ذلك مسألة العقيقة للمولود ، فاسأل أي أحد يدعي علما بل واسأل عوام الناس هل العقيقة من الدين ومن سنن النبي أم لا ؟ فلن تجد أحدا إلا ويجيبك أنها قطعا من الدين ومن سنن النبي وقد عق النبي عن الحسن والحسين واستعمل تلك السنة كثيرون من الصحابة والتابعين والأئمة .

ثم اسألهم ماذا إذن عن بعض الأئمة الذين ثبت عنهم أنهم نفوا العقيقة وقالوا بأنها ليست من الدين ولا من سنن النبي ؟ فتجده يجيبك بإجابة ها هنا وأخري ها هناك ، وأبسط إجابة يقول فيها القائل لعل الأحاديث لم تبلغهم أو بلغتهم من طرق لا تقوم بها الحجة ، فقل له ما الفرق إذن بين حكم العقيقة وأي حكم آخر في أي مسألة أخري ! .

_5_ الأمر الخامس . أن القائل بأن لا إنكار في الخلاف قد أزال بالكلية لفظا ومعني الأحاديث والآثار الكثيرة التي فيها أشد ما أتخوف علي أمتي زلة عالم ويهدم الإسلام زلة عالم ونحو ذلك ،

فأخبر النبي صراحا أن الزلة تقع من العالم ، ولم يجعل النبي ثم الصحابة تلك الزلة سائغة ولا بأس بعدم الإنكار علي صاحبها بل ولا حتي جعلوها أمرا فيه من السوء ما فيه بل قالوا (تهدم الإسلام) وهذا من أشد ما يكون إذ ماذا بعد هدم الإسلام ! ، حتي أتي الجهال الأغرار فراحوا يعتبرون كل زلة خلافا معتبرا سائغا لا بأس به ! .

_6_ الأمر السادس . نقض الإجماع بأي خلاف ، وهذه من عجائب الأمور ، فكل شخص أراد نقض مسألة وزعْم الخلاف فيها يأتي بأي شئ ليزعم وجود الخلاف ! ،

حتي أفضي الأمر ببعضهم في مسائل الإجماع أن يقول فيها لكن قالت (طائفة) بكذا أو قال (بعضهم) كذا أو (قِيل) كذا أو (يُحكَي) كذا ونحو ذلك ! ،

فتسأله من الطائفة ؟ ومن بعضهم ؟ ومن المنسوب إليهم (قِيل) ؟ اذكر لنا أسماء بعضهم علي الأقل لنعلم من هم ومن أشخاصهم وما قدرهم في العلم والنظر فلا تجد جوابا ! ، وما المانع أن يكون بعضهم هؤلاء جهلة بل وكذبة بالكلية ! المهم أن قال بعضهم حتي يتمحك بذلك لينقض الإجماع في بعض المسائل ! .

وآخرون يزعمون أن أي خلاف بعد ثبوت الإجماع يكون ناقضا للإجماع ، فإن ثبت الإجماع في القرن الأول والثاني ثم أتي أحدهم في القرن الثالث فخالف في المسألة فيقول الجهال الأغرار صار

فيها خلاف ! ، ورحم الله الأئمة حين كانوا يحتجون علي ذلك المخالف بالإجماع وأن قوله هدر حتي أتي الأغرار فجعلوا أي قول خلافا معتبرا .

وإن ثبت الإجماع في القرون الأربعة الأولي ثم أتي مخالف في القرن الخامس فيقولون قد انتفي الإجماع ! . وإن ثبت الإجماع في القرون الخمسة الأولي ثم أتي مخالف في القرن السادس فيقولون قد انتفي الإجماع ! .

وعلي هذا إن ثبت الإجماع لألف سنة ثم أتي مخالف بعد الألف فيقولون قد انتفي الإجماع ! ، وبالتالي فما قولهم هذا إلا هدم لمسألة الإجماع أصلاً من بابها ، وما قولهم هذا إلا تلميح بل وتصريح بالسب والانتقاص للصحابة والأئمة كلهم في الاحتجاج بالإجماع إذ علي طريقتهم لا يكون في الدنيا إجماع أصلا .

_ وإنما الأمور التي لا إنكار فيها هي ما يسوغ فيها الخلاف اتفاقا ، فيكون الإجماع قائما فيها أنها من مسائل الخلاف المعتبر ، أما أن يكون الإنكار فيها قائما من الأئمة والتخطئة فيها عنهم ثابتة ومعرفة الأحاديث التي خفيت علي بعضهم لائحة فقد خرجت تلك المسائل أصلا من أن تكون متفقا علي كونها سائغة .

_ وإن تلك قاعدة ذهبية لابد من استعمالها في كل مسألة ، وهي قول الصحابة والتابعين والأئمة ، فكثيرا ما تسمع أحدهم اليوم ويسأله سائلون عن قول الصحابة والتابعين والأئمة في كذا وكذا ، فيجيب قائلا أنا أري فيها كذا وكذا ،

فتعيد عليه السؤال فلعله سها أو نسي فتقول له سؤالا مباشرا ما قول الصحابة فيها ؟ ما قول التابعين فيها ؟ ما قول الأئمة والفقهاء فيها ؟ فلا يسألك السائل عن مسائل حديثة جديدة تماما ! بل هي قائمة منذ عهد النبي والصحابة والتابعين والأئمة .

فيجيبك قائلا أنا أري كذا وهذا رأيي ! فيبدأ الشك يدخل في نفسك ماذا دهاه ! ولماذا يصر علي عدم ذكر أقوال الصحابة والتابعين والأئمة والفقهاء ! ،

فحينها تعلم تمام العلم وتوقن شديد اليقين أن وراء ذلك علة كبري ، فالرجل إن أخبرك أن الصحابة والتابعين والأئمة يقولون بأن الحكم كذا ثم يأتيك هو فيقول لا ليس الأمر كذلك ،

فحينها أبسط ما يأتي في داخلك أن تقول الرجل يريدنا أن نظن أن الصحابة والتابعين والأئمة كلهم لا يعرفون الإسلام ولا يفهمون القرآن ولا يدركون السنن حتي أتي هو بعلمه البديع ليخبرنا ما جهله الصحابة والتابعون والأئمة كلهم جميعا ! .

وحين يصل إلي عقلك ذلك ويسري إلي قلبك ما هنالك فحينها تقول أي علم عند هذا الرجل إذن ! وما فائدة سؤاله في أي أمر آخر وهو بهذه المنزلة من الجهالة أو الهوي وأحلاهما شديد المرارة ،

وذلك لأن الرجل حينها إما مُتعَمِّدٌ لإخفاء ما اتفق عليه الصحابة والأئمة وحينها فقطعا سيفعل ما هو أسوأ وأشد من ذلك في مسائل أخري ، وإما أنه في أشد درجات الجهل والبلادة فحينها ما فائدة سؤاله عن العلم أصلا .

وهذه فائدة ينبغي استعمالها قدر الإمكان ، فإن كانت المسألة المرادة إجماعا عندهم فحينها لن يفيدك قول قائل بعدهم فمن ذا الذي يعلو صوته ليقول أن الصحابة والتابعين والأئمة جميعا جهال لا يعرفون شيئا عن الإسلام ؟! إلا أن يكون كافرا متسترا النفاق ،

وإن كان فيها خلاف ضعيف أو غير معتبر وأنكر أكثر الأئمة علي قائله وأظهروا ما أخطأ فيه وأثبتوا من السنن والآثار ما جهله المخالف فبها ونعمت ، وإن كان فيها خلاف معتبر متقارب الطرفين منذ هذه العصور فالأمر أهون إذن .

وتلك القاعدة بحد ذاتها مفتاح عام لمعرفة من يكون لكلامه قدر واعتبار ومحل من النظر والبحث ومن لكلامه الإهمال الواجب والتكذيب اللازم في كل المسائل عموما .

وانظر كذلك كتاب رقم (563) (الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وكذب الحدثاء والمنافقين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع)

وكتاب رقم (449) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (323) (الكامل في أحاديث أخاف علي أمتي زلة عالم ودع ما يريبك إلي ما لا يريبك وإن من خالط الريبة يوشك أن يَجسُر وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف

ومنكرات الأخطاء لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 70 حديث / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (418) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك المِراء من (16) طريقا عن النبي وبيان أن ذلك في جدال الهوي والباطل وبيان كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف وثبوت إجماع الصحابة والأئمة علي خلاف ذلك / 100 حديث وأثر)

وكتاب رقم (363) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تجتمع أمتي علي ضلالة من (16) طريقا عن النبي مع بيان درجات الإجماع ومتي يُترك قول القِلّة)

وكتاب رقم (470) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من (15) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء)

وكتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وغير ذلك من كتب سابقة .

__ قوله صلي الله عليه وسلم أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المضلون وبيان شئ من دلالته وتوابع ذلك علي كشف الحدثاء المنافقين :

روي ابن حبان في صحيحه (7238) عن ثوبان بن بجدد أن رسول الله قال إنما أخاف علي أمتي الأئمة المُضِلّين . (صحيح)

_ وروي الدارمي في سننه (211) عن أبي الدرداء أن رسول الله قال إن أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المضلين . (صحيح)

_ قال سبحانه (إن الله جامِعُ المنافقين والكافرين في جهنم جميعا) (النساء / 140)

_ وقال سبحانه (جاهد الكفار والمنافقين واغلُظ عليهم ومأواهم جهنم) (التحريم / 9)

_ روي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 90) عن ابن عباس أن رسول الله قال يكون عليكم أمراء هم شرٌّ عند الله من المجوس . (حسن)

_ قال سبحانه (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)

ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل من النار وإن اشتركوا في العذاب . فليملأ الله بها قلوب عبادة المؤمنين إلي يوم نعِيمِه وليملأ الله بها قلوب خَلقِه المنافقين إلي يوم جحِيمِه .

_ وروي ابن حبان في صحيحه (80) عن عمران بن حصين أن رسول الله قال أخوف ما أخاف عليكم جدال المنافق عليم اللسان . (صحيح)

_ وروي ابن عبد البر في الجامع (2360) عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال أخوف ما أخاف علي أمتي منافق عليم اللسان يجادل بالقرآن . (صحيح لغيره)

_ وروي الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (2842) عن عبادة بن الصامت قال ذكر رسول الله الأمراء فقال يكون عليكم أمراء إن أطعتموهم أدخلوكم النار وإن عصيتموهم قتلوكم .(حسن)

_ وروي أبو يعلي في مسنده (7440) عن أبي برزة الأسلمي قال سمعت رسول الله يقول إن بعدي أئمة أن أطعتموهم أكفروكم وإن عصيتموهم قتلوكم ، أئمة الكفر ورءوس الضلالة .(حسن لغيره)

_ وروي أبو نعيم في الحلية (6895) عن معاذ بن جبل أن رسول الله قال إنه سيكون عليكم أمراء إن عصيتموهم قتلوكم وإن أطعتموهم أضلوكم . (صحيح لغيره)

_ روي البيهقي في المدخل (832) عن ابن عمر أن رسول الله قال إنَّ أشدَّ ما أتخوف علي أمتي ثلاثة ، زلَّةُ عالِم ، وجِدالُ منافقٍ بالقرآن ، ودنيا تقطع أعناقكم فاتهموها علي أنفسكم . (صحيح لغيره)

وروي أبو نعيم في صفة النفاق (31) عن عمر بن الخطاب قال يهدم الإسلام ثلاثة ، زلة عالم وجِدال منافق وأئمةٌ مُضِلُّون . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجارب الكلب بصاحبه ، لا يبقي منه عِرقٌ ولا مِفصَلٌ إلا دَخَله . (صحيح)

وقال سبحانه (من الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين ، يخادعون الله والذين آمنوا) ثم عاقبهم سبحانه فقال (ما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون) (البقرة / 9)

وقال سبحانه (إن المنافقين يخادعون الله) ثم عاقبهم فقال (وهو خادعهم) (النساء / 142)

وقال سبحانه في وصف المنافقين (يحسبون كُلَّ صَيحةٍ عليهم) ثم كشفهم فقال (هم العدو فاحذرهم) (المنافقون / 4)

وقال سبحانه في كشف المنافقين (لتعرفنهم في لحن القول) (محمد / 30) فإن كان هذا في الأخطاء والزلات وفلتات اللسان فكيف بالتَّعمُّدِ والتصريح ! .

وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين (1 / 299) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . (صحيح)

وقال الإمام السيوطي بعد هذا الحديث (اللآلئ / 1 / 201) (له شواهد بمعناه كثيرة صحيحة وحسنه فوق الأربعين حديثا وهذا الحديث الذي نحن في الكلام عليه يحكم له على مقتضى صناعة الحديث بالحسن) ، وصدق فالحديث لا ينزل عن درجة الحسن بحال .

وروي البيهقي في شعب الإيمان (1908) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي علي الناس زمانٌ لا يبقي من الإسلام إلا اسمَه ولا يبقي من القرآن إلا رَسمَه ، مساجدهم عامرةٌ وهي خرابٌ من الهُدَي ، علماؤهم شرُّ من تحت أدِيمِ السماء . (حسن)

فأخبر عنهم بالإضافة إليهم بقوله (علماؤهم) أي من يظنهم المنافقون علماء ويظهرونهم للناس في غير ثياب الكفر والنفاق .

حتي صار من لم يُبقِ من الإسلام إلا اسمه إماماً ، وصار من لم يُبقِ من القرآن إلا رسمه عالماً . بل وصار اليوم بالإمكان أن تأتي بالكافر صِرفاً والمشرك مَحضاً فتظهره بالشهادتين متستّراً وتلسبه العمامة آمِراً ثم تنصبه قسراً علي الناس عالِمَا .

فيهدم عقائد الدين وينقض أحكامه أصولا وفروعا . وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعا صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مَسكةٌ من دِين .

وروي الشجري في الأمالي الخميسية (1998) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال إن من اقتراب الساعة إذا رأيتم الناس باعوا الدِّينَ بالدنيا وقلَّت الفقهاء وكثُر خطباء منابركم وركن علماؤكم إلي وُلاتِكم فأحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال وأفتوهم بما يشتهون . (حسن لغيره)

وروي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 91) عن ابن عباس أن رسول الله قال يكون عليكم أمراء هم شرٌّ عند الله من المجوس . (حسن)

فكيف حين يجتمع من قال فيهم رسول الله (ركنوا إلي ولاتكم وأفتوهم بما يشتهون) مع من قال فيهم (شرٌّ عند الله من المجوس) فأفتوهم بما يشتهون ، كيف يكون النتاج وماذا تكون النتيجة ، ثم ينشرون ذلك في الكبار ويعلّمونه للصغار ويجعلون ما هو شر من المجوس ديناً عاما وقانوناً لازما يحمونه بالقوة والسلاح .

وروي البيهقي في السنن الكبري (10 / 114) عن عدي بن حاتم أن رسول الله قرأ (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) ، قال عدي قلت يا رسول الله إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، قال أجل ولكن يُحِلُّون لهم ما حرَّم الله فيستحلونه ويُحرِّمون عليهم ما أحلَّ الله فيحرِّمونه فتلك عبادتهم لهم . (صحيح لغيره)

_ وروي الشجري في الأمالي الخميسية (2842) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أُولَاهما . (حسن لغيره)

_ وروي أبو نعيم في المعرفة (4203) عن عبد الله بن قدامة أن رسول الله قال خِيَار أمتي أولها وآخرها وبين ذلك ثَبجٌ أعوج ليسوا منِّي ولست منهم . (حسن لغيره)

_ وروي ابن قتيبة في مختلف الحديث (1 / 107) عن عروة بن رويم ويحيي بن أبي كثير أن رسول الله قال خيار أمتي أولها وآخرها وبين ذلك ثَبَجٌ أعوج ليسوا مني ولست منهم . (حسن لغيره)

_ قال الإمام أبو بكر ابن العربي (اتفقت الأمَّة على أن من يفعل المعصية يُحارَب كما لو اتفق أهل بلد على العمل بالربا وعلى ترك الجُمعَة والجماعة) (أحكام القرآن لابن العربي / 2 / 94)

وهذا إجماع قطعي وحكم معلوم من الدين بالضرورة ولم يكن يخالف فيه صحابي ولا إمام ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء . حتي ظهر حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين فيتمحكون بالشهادتين ظاهرا ثم يعملون بجهد شديد مريب لهدم أحكام الإسلام واستحلال الكبائر وهدم كل معلوم من الدين بالضرورة .

بل وهذا حكم لم يكن يخالف فيه حتي قدماء الجهمية والخوارج والمعتزلة والشيعة والمرجئة وغيرهم . فانظر إلي أي درجة وصل الحدثاء في هدم الدين واستحلال الكفر .

فكانوا جميعا بلا استثناء قاطعين بوجوب عقوبة فاعلي الكبائر ومظهري المعاصي وإقامة الحدود الواجبة عليهم وقتل من لم يترك إظهار معصية حتي لو لم يكن حد تلك المعصية بعينها هو القتل وإنما يقتل لإصراره علي إظهار معصية .

حتي ظهر الحدثاء المنافقون كعادتهم في إنكار كل ما ليس يعجب مزاجهم فقالوا بل أظهر المعصية كيف شئت وارتكب من الكبائر ما شب فأنت حر ما لم تضر ! وراحوا يحمون أفسق الفسقة وأفجر الفجرة ويجعلون حرية الفجور قانونا لازما يحمونه بالقوة والسلاح .

بل وصرح بعض حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين أنه يطيع الحاكم وإن أمره بمعصية الله . فكتاب الله وسنة رسوله عند هؤلاء صارت لا قيمة لها أصلا فإن قال الله (أطيعوا الله والرسول) قال هؤلاء (بل أطيعوا الحاكم وأعوانه) .

وانظر كتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من (49) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

وكتاب رقم (566) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من (30) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (305) (الكامل في إثبات عدم تهنئة النبي لأحد من اليهود والنصاري وعموم الكافرين بأعيادهم وعدم ورود أثر بذلك ولو من طريق مكذوب وبيان دلالة ذلك وأن حكمه متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر مع بيان الفرق بين البدعة والوسيلة / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (787) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة من ثلاث طرق عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين في تحويل الشهر المبارك إلي ميعادٍ لنشر الكبائر وبؤرةٍ لعرض الفجور وإظهار عادة الدايثة في قَلبِ أحكام الفسق والكفر إلي ألفاظ المدح والتحسين)

وكتاب رقم (790) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي الأئمة المُضِلُّون من سبع طرق عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين وخبثاء الملحدين في التستر بالشهادتين نِفاقاً لهدم الدين وإذاعة الكفر واستحلال الكبائر ونشرها وحمايتها وبيان شدة نفاق وبلادة المتفيقهة في قولهم أفتاني المفتون ببلدي)

وكتاب رقم (744) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث يبعث الله علي رأس كل مائة سنة من يجدِّد لها دِينَها وبيان بلُوغِي إياه وبيان اتفاقهم أن ذلك فيمن يقيم الدين ويمنع الكبائر وبيان عادة الحدثاء في إطلاق ذلك علي المنافقين والكافرين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها)

وكتاب رقم (779) (الكامل في جَمعِ (150) مثالا من الأحكام التي قال الإمام ابن حزم أن المخالف فيها كافر مشرك حلال الدم والمال بإجماع الأمَّة مع بيان أن ابن حزم نقل الإجماع القطعيَّ في (1200) مسألة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الزلات لهدم الدين واستحلال الكبائر)

وغير ذلك من كتب سابقة .

ثم يطلع عليك كافر مكشوف وملحد مفضوح يظن أن الناس كلهم حمقي ومغفلون لا يدركون مراده ولا يعرفون من وراءه ! . بل وكثير ممن يصدق هؤلاء ظاهرا يعلم أنهم كذابون وأنهم ليسوا من الدين في شيءٍ أصلاً لكن يمثّلون علي بعضهم . أناس يبيحون له فعل ما يوافق مزاجه وأن يرتكب ما تشتهيه نفسه فلماذا لا يؤيدهم ! .

شراذم من المنافقين مع أحفان الكافرين . وصدق سبحانه القائل (المنافقون والمنافقات بعضهم أولياء بعض) و(إن الظالمين بعضهم أولياء بعض) و(الذين كفروا بعضهم أولياء بعض) .

ثم أخبر أنهم جميعا من الظالمين فقال سبحانه (الكافرون هم الظالمون) و(من يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون) وفي المنافقين (أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون) .

وروي البخاري في صحيحه (123) عن أبي موسي الأشعري أن رسول الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العُليَا فهو في سبيل الله . (صحيح)

فقال المنافق البليد بل لم يُحسِن النبي التعبير ومن قاتل لحماية عمل الراقصة والخمارة وتيسير الفجور والفسوق وحماية الكفر وحرية الإلحاد فهو في سبيل الله ! .

_ قال سبحانه (المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمُنكَر) (التوبة / 67)

فمن شدة غباء حدثاء المنافقين أنهم لم يتركوا لأحدٍ من ناحيتهم شكّاً . فكان قدماء المنافقين يستعملون الخبث ويتسترون بالدهاء ويلمحون العبارات فكان كثيرا يخيل أمرهم علي الجهلة والمخدوعين .

لكن ما عادوا كذلك . ولعل في ذلك نَفعاً . فما عادوا يلمحون ولا عاد عند أحدهم من القدرة العقلية والفطنة الذهنية ليستعمل التلميح ويوحي للسامعين أنه صاحب دِينٍ ومعه علم وعنده

تقوي . بل صاروا مفضوحين عند صغيرٍ وكبيرٍ وعند جاهلٍ وعالمٍ سواءً بسواء . حتي عند الآخذين عنهم لكن يمثِّل بعضهم علي بعض ! .

فراحوا يشجعون المعاصي جَهراً ويأمرون بالمنكر جَهاراً ويهونون من الفسوق والفجور وينقض الواحد منهم أي حكم شاء كيفما شاء وإن كان معلوما من الدين بالضرورة .

بل وصار من يتبعهم علي عِلمٍ بهم وبأنهم كافرون في ثياب متفيقهة ومشركون في لباس العمائم لكن يمثِّل بعضهم علي بعض ! . وتري فيهم قوله تعالي (الذين كفروا بعضهم أولياء بعض) وقوله (إن الظالمين بعضهم أولياء بعض) .

فيأتي المنافق البليد كأنه يتعامل مع ربٍّ أحمقٍ وإلهٍ بليدٍ فيظن أنه إن تغابي وتحامق وافعتل الجهل وتمحَّك بالجهالة أنه قد خرج بذلك من العذر ويكأن الله لا يحاسبك إلا علي ما تعلمه ! أي اجهل ما شئت كيف شئت وافعل ما شئت بُناءً علي الجهل فلن يحاسبك الله وكأنه سبحانه جاهِلٌ عنك أكنت تستطيع التعلم والمعرفة أم لا ! .

فكيف وهم يعلمون أنهم مخالفون في كبريات الأحكام لمئات الآيات ناقضون لمئات الأحاديث مكذبون لألوف الآثار عن الصحابة والتابعين والأئمة .

ولهؤلاء المتفيقهة أمور من نظر في كتب التاريخ علِمَ قَطعاً أن بعض مشركي الجاهلية كانوا أكثر تعظِيماً لله من هؤلاء ! . وكثير منهم من المنسوبين زُوراً إلي الصوفية وهي منهم براء وإنما هم زنادقة المتصوفة . وتراهم كذلك يتمحكون بأئمة التصوف الأوائل وأفعالهم عند أئمة التصوف الاوائل كفرٌ أكبر وزندَقةٌ مَحضَة ! .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأمة يستتيبون قائله قطعا صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطَةٌ من عِلمٍ ولا طَرفةٌ من فَهمٍ ولا مَسكَةٌ من دِين .

وكم في الأحكام مثل هذا يكون الحكم مقطوعا به لا يخالف فيه أحد من الصحابة ولا التابعين ولا الأئمة بل ويكون معلوما من الدين بالضرورة فيظهر عليك منافق مفضوح فيجادلك في حديث وإسناد ودلالة آية ! .

ومن الطرق كذلك التي يتبعها هؤلاء المنافقون أن يخرجون عليك في مناظرة ويختارون أمامهم رجل ضعيف العلم قليل المعرفة حتي إذا بدأ عرض الحجج واستعراض الدلائل يقول الناس أهذه هذه الحجة في أمر كهذا ! .

فيصبح المنافقون أقوي وتكون تمحكاتهم أشد بعد أن يري الناس مدي ضعف الطرف المقابل ! . والأحكام المتواترة والمتفق عليها والمعلومة من الدين بالضرورة لم يكن يجادل فيها الأئمة وليست مما تحتاج لشديد بحث وعرض حجج بل ابدأ بها قائلا مخالفها كافرٌ كفراً أكبر بإجماع لا خلاف فيه أصلا .

وانظر كذلك كتاب رقم (779) (الكامل في جَمعِ (150) مثالا من الأحكام التي قال الإمام ابن حزم أن المخالف فيها كافر مشرك حلال الدم والمال بإجماع الأمَّة مع بيان أن ابن حزم نقل الإجماع القطعيَّ في (1200) مسألة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الزلات لهدم الدين واستحلال الكبائر)

وقد اخترت الإمام ابن حزم بالذات لدلائل تراها في مقدمة الكتاب وليكون أشد ألف مرة علي حدثاء المنافقين الذين يزعمون أن لا إجماع وأن الإمام ابن حزم ممن لا يقول بالإجماع فانظر هذا الكتاب لتدرك كمية المسائل والأحكام التي قال ابن حزم أن المخالف فيها كافر مرتد حلال الدم والمال بإجماع الأمَّة .

وقد تواتر عن النبي أنه قال يستحل أناسٌ الخَمرَ يسمونها بغير اسمها . وقس علي ذلك أي كبيرة من الكبائر وأي فعل من المحرمات . فيظن المنافق المفضوح أن بمجرد تغيير اسم الشئ مع بقاء نتيجته وبقاء عين الشئ أنه قد تحول حلالا محضا بمجرد تغيير الاسم ! .

بل ومن نظر في كثرة الأشياء التي يستحلها هؤلاء المنافقون بهذه الطريقة يقطع قطعا أنهم ملحدون صِرفاً . ولا أقول حتي مجرد كفر فهذا الفعل والكثرة المريبة منه لم يكن في شريعة من الشرائع التي أنزلها الله علي أي نبي من الأنبياء .

وانظر مثالا كذلك في كتاب رقم (531) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود حرَّم الله عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها من (16) طريقا عن النبي وبيان دخول الحدثاء هادِمِي المتواتر ومستحلي الكبائر بالتحايل في قوله تعالي (يخادعون الله))

فهؤلاء يتمحكون نفاقا بالشهادتين ظاهرا فقط لكن حقيقة عملهم وفعلهم تكون بما وقر في قلوبهم وثبت في عقولهم وهو الإلحاد وبالتالي فلا حاجة في رأيه ونظره لأن يحترم هذا الرب ويعظم هذا الإله .

فماذا يفعل طالما أنه بين أناس لا يمكن أن يجهر بينهم بذلك أو يدرك أن طريقة التصريح قد عفا عليها الزمن ولا تؤتي بثمارها وإن أتت فعن قريب يزول . فراح يفعل الطريقة الأشد في التأثير وهي النفاق فيظهر بالشهادتين متسترا ثم يهدم جميع أحكام الإسلام حتي لا يبقي من الإسلام إلا مجرد الاسم كما أخبر رسول الله عن هؤلاء .

وسبحانه الذي أخبر علي لسان رسوله عن هؤلاء أنهم (شرٌّ من تحت أديم السماء) . نعم هؤلاء شر من القتلة والظلمة والمعتدين والسراق وجميع مرتكبي الكبائر .

ومن نظر لنتيجة عملهم أدرك ذلك ولو لم يخبر به النبي . فقد يفعل المرء بعض الحرام وهو مقر أنه حرام فيظل يجاهد فيه ويعتب نفسه ويندم ويتوب ويرد الحقوق إلي أصحابها ويقر بحدود الله إن أقيمت عليه ويعرف من نفسه أنه قد يقع في عذاب الله علي أي شئ من أفعاله تلك .

أما هؤلاء المنافقون فجعلوا كل ذلك لا قيمة له فقد جعلوا الحرام حلالا أصلا . فصار المستحل كافرا كفرا أكبر وليفعل ما يفعل فهو مخلد في الجحيم .

وسبحانه القائل (قال فرعون ذروني أقتل موسي وليَدعُ ربَّه إني أخاف أن يبدِّل دينكم أو أن يُظهِر في الأرض الفساد) (غافر / 26)

وهذا فرعون الملحد الذي قال أنا ربكم الأعلي والذي وصفه الله في كتابه بالطغيان حتي كان من أمره أنه سهل يسير عليه جدا أن يقتل أكثر الأطفال الذين ولدوا بالأمس .

فهذا فرعون يقول للناس مُبدِياً الخوف عليهم مظهرا الحرص علي صلاحهم أخاف أن يبدل موسي دينكم وأخاف أن يظهر موسي الفساد في الأرض .

وفي هذا بذاته دلالة شديدة ظاهرة . فهذه عادة منذ خلق الله إبليس . يظهر الكافر بلباس المصلح ويظهر المنافق بصورة المجدد ويظهر المرتد بصورة المفكر ويظهر الفاجر بصورة الفنان ويظهر الملحد بلباس العقلاني . وقد أفردت في ذلك عددا من الكتب السابقة يأتي ذكر بعضها .

فليس يخرج الكافر مصرحا معلنا قائلا أيها الناس أنا أبغض دين الله أكره أحكام الله أسعي لهدم كتاب الله أجتهد في هدم سنة رسول الله . فهذا تكذيبه يكون حتي من الفسقة والفاجرين الذين لا زال فيهم تعظيم الدين .

لكنه يستعمل الطريقة التي تنجح دائما والتي يكون أثرها شديد الثبوت وليس يزول بسهولة . فيخرج بلباس المصلح وعباءة المجدد ،

فيقول قائلهم نحن أهل القرآن ونحن القرآنيون وإنما نريد تنقية الدين وتعظيم جناب النبي وإعمال العقل ونشر التسامح وترك التشدد وغير ذلك من ألفاظٍ مُغلَّفةٍ مفضُوحَةٍ وما عادت تخِيلُ علي الأطفال ! .

وما هي إلا تمحكات أسلافهم المنافقين الذين فضحهم الله في كتابه وهم القائلون إنما أردنا الإحسان والتوفيق . (ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً) (النساء / 62)

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأمة يستتيبون قائله قطعا صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطَةٌ من عِلمٍ ولا طَرفةٌ من فَهمٍ ولا مَسكَةٌ من دِين .

وسبحانه القائل (لو نشاء أصبناهم بذنوبهم ونَطبَع علي قلوبهم) . فلن تجد واحداً منهم إلا وقد نطق بنقض المتواتر ونفي أمور هي من المعلوم من الدين بالضرورة ومما يكفر منكره كفراً أكبر .

فسبحانه الذي أظهر خبث هؤلاء حتي لا يظنن الظان أن الله تاركٌ متبجِّحاً بالفسق محارباً لطاعة الله ورسوله موغِلاً في إفساد الناس ونقض طاعاتهم إلا ومظهر علي ألسنتهم صريح النفاق وشديد التكذيب حتي يظهر أمرهم لكل متمحِّكٍ بليد وطائعٍ مُرِيد .

فلم يتوقف متكلمهم عند مسألة واحدة أو حكم واحد . وهذا لزوم . لأن من يسير علي طريقة عوجاء وينظر إلي كتاب الله وسنة رسوله بعين الغباء ويمتلئ عقله بطرائق أهل الإلحاد لن يصِلُ إلي إنكار حكم واحد بل قَطعاً سيصل بنفس الطريقة إلي إنكار كثير من المتواترات ونقض كثير من الأمور المعلومة بالضرورة . وقد كان .

وقد أفردت كثيرا من الكتب السابقة في بعض الأمور المتواترة والأحكام المعلومة من الدين بالضرورة التي أنكرها الحدثاء المنافقون وسيأتي ذِكر بعضها .

ومنها أن قال قائلهم أن من لم يومن بمحمد رسول الله فليس بكافر ! . وقد تواترات مئات الآيات والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة أن من لم يومن بمحمد رسول الله فهو كافر بمشرك وإن آمن بجميع من سواه من الرسل وأن هذا حكم معلوم من الدين بالضرورة .

بل وأجمعوا علي أن من يكفِّر أمثال هؤلاء فهو أيضا كافر . ورحم الله الإمام ابن حزم حين قال (.. وهم اليهود والنصارى وهم كفارٌ بلا خلافٍ من أحَدٍ من الأمَّة ومن أنكر كفرهم فلا خلَافَ من أحِدٍ من الأمَّة في كُفرِه وخروجه عن الإسلام) (الفصل في الملل لابن حزم / 3 / 111)

وقال (.. فنقول له ما تقول في راهبٍ في صومعة مُريدٍ لله بقلبه كلِّه موحِّد لله تعالى لا يَدَع خَيراً إلا فعَلَه ولا شرّاً إلا اجتنبه إلا أنه كان في جزائر الشاشيين في أقصى الدنيا يسمع قط ذِكرَ محمد من جميع أهل ناحيته إلا مَتبوعًا بالكذب وبأقبح الصفات ومات على ذلك وهو شاكٌّ في نبوته صلي الله عليه وسلم أو مكذِّبٌ لها أليس مصيره إلى النار خالِداً مُخلَّداً أبداً بلا نهاية فإن شكَّ أحَدٌ في ذلك فهو كافِرٌ بإجماع الأمَّة) (الإحكام لابن حزم / 1 / 56)

وقال الإمام النووي (من لم يكفِّر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شكَّ في تكفيرهم أو صحَّح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (روضة الطالبين للنووي / 10 / 70) . وأقوال الأئمة بمثل ذلك كثيرة ويأتي ذكر بعضها .

وإياك أن تغفل عن قول الأئمة (وإن أظهر مع ذلك الإسلام) بل و(اعتقده) فهو لا يعتقد إسلام رسول الله عن الله بل إسلام شيطانه وهواه .

ومنها أن قال قائلهم أن الكافرين يخرجون من النار ويدخلون الجنة ! . وقد تواترت مئات الآيات والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة بخلاف ذلك وكفر قائله كفراً أكبر . بل ولك أن تري أن هذا حكم لم يخالف فيه حتي قدماء المعتزلة والشيعة والقدرية بل حتي الجهمية وهم من أشنع الفِرَق وزعموا أن الجنة والنار تفنيان لم ينطق أحد منهم أيضا بهذا ! .

ومنها أن قال قائلهم بإنكار رجم الزاني ! . وقد تواترت الأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة علي حكم الرجم وأنه حكم معلوم من الدين بالضرورة وأن منكره يكفر كفراً أكبر . بل وكان يقر به قدماء المعتزلة والشيعة والمرجئة وغيرهم ! .

ومنها أن قال قائلهم بإنكار تحريم البيع والشراء في المحرمات كالخمر ! . وقد تواترت الأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة علي تحريم وبطلان التجارة في المحرمات كالخمر والزني وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة يكفر مُنكِرُه كفراً أكبر .

ومنها أن قال قائلهم أنه لا يعبد الله خوفاً بل طمعا ورغبة لا رهبة . وقد تواترت مئات الآيات والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة أنهم يعبدون الله رغبة ورهبة وخوفا وطمعا ويرجون رحمته ويخافون عذابه وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة يكفر منكره كفراً أكبر .

ومنها أن قال قائلهم بإنكار حجاب المرأة وقال قائلهم بإباحة خروجها بعِطرٍ وزينة وقال قائلهم بجواز اتخاذها الأصحاب ! . وكل ذلك قد تواترت بتحريمه وكونه من الكبائر مئات الأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة وأنه حكم معلوم من الدين بالضرورة يكفر منكره كفراً أكبر .

ومنها أن قال قائلهم بإنكار شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإزالته باليد لزوماً وأن اللسان إنما هو عند عدم الاستطاعة . وتواترت بذلك مئات الآيات والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين والأئمة وأنه حكم معلوم من الدين بالضرورة .

وغير ذلك من أحكام . بل وهي أحكام لم يكن يخالف فيها حتي قدماء المعتزلة والخوارج والشيعة والمرجئة وغيرهم .

فانظر إلي أي درجَةٍ وصل الحدثاء المنافقون في هدم الدين ونقض المتواتر وتحريف الأمور المعلومة من الإسلام بالضرورة .

ولم يصِلُوا لذلك إلا بنفس طريقتهم في التلاعب بكتاب الله والإنكار لسنة رسول الله والتحريف للغة دين الله . حتي صار صائرهم إلي إنكار عشرات الأمور المتواترة بل والمعلومة من الدين بالضرورة .

فهؤلاء يزيِّفون دِيناً جدِيداً تحدثهم به قلوبهم مباشرة عن ربِّهم . وقد حدثتهم قلوبهم عن ربهم فِعلاً لكن بعض الناس إنما يعبدون إبليس وربُّهم الشيطان .

وقد أفردت في تلك الأحكام السابقة وغيرها عدَداً من الكتب السابقة يأتي ذِكرها .

_ قال سبحانه (إن الذين أجرَمُوا كانوا من الذين آمنوا يضحكون ، وإذا مَرُّوا بهم يتغامزون ، وإذا انقلبوا إلي أهلهم انقلبوا فَكِهِين ، وإذا رأوهم قالوا إن هؤلاء لضالُّون وما أُرسِلُوا عليهم حافظين) (المطففين / 29)

ألا تسمع تلك الكلمة اليوم كثيراً (وما أرسلوا عليهم حافظين) بجميع تنوعاتها وألفاظها ، كقول القائل لم يبعثك الله عليَّ رقيبا ، ولم يجعلك الله مُحاسِباً للناس علي أعمالهم ، وليس من التدين التدخل في شؤون الناس ، ونحو ذلك . فسبحان الذي وصفهم في كتابه (أجرموا) .

_ روي البخاري في صحيحه (3560) عن عائشة قالت ما خُيِّر رسول الله بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما ، فإن كان إثما كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله لنفسه إلا أن تُنتَهك حرمَةٌ الله فينتقم لله بها . (صحيح)

وروي مسلم في صحيحه (1979) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال لعن الله من آوى مُحدِثا . (صحيح)

وروي الطبراني في المعجم الكبير (12721) عن ابن عباس عن النبي قال من أحدث حدَثاً أو آوى مُحدِثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . (صحيح)

وروي النسائي في السنن الصغري (3401) عن محمود بن لبيد قال أُخبِر رسول الله عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا فقام غضبانا ثم قال أيُلعَب بكتاب الله وأنا بين أظهركم ، حتى قام رجل وقال يا رسول الله ألا أقتله ؟ . (صحيح)

وروي الطحاوي في شرح معاني الآثار (4895) عن علي بن أبي طالب أنه أُتِي برجل شرب الخمر في رمضان فضربه ثمانين ثم أمر به إلي السجن ثم أخرجه من الغد فضربه عشرين ثم قال إنما جلدتك هذه العشرين لإفطارك في رمضان وجرأتك علي الله . (صحيح)

وقد تواترت الآيات والأحاديث في النهي والذم واللعن والوعيد علي طرفين من الأعمال ، التشدد والغلو والتساهل والتفريط .

لكن من عجائب بعض الناس أنهم يكثرون الكلام جدا وتعلو أصواتهم وتتشنج أطرافهم عند الكلام عن الغلو والتشدد ، ثم تنظر أين هم في الكلام عن التساهل فلا تجد شيئا .

وإن وجدت لأحدهم كلاما في ذلك علي مضض واضح تجد كلاما هزيلا لا يخرج إلا من طالب في المدرسة الابتدائية ، وكأن أحدهم لم يقرأ في حياته شيئا من القرآن ولا تعلم شيئا من النبي .

بل ويري أحدهم حوله من الكبائر العِظام ما الله به عليم ، بل وبعض الكبائر تتكرر حوله بالوسائل الحديثة ملايين المرات فلا تسمع له حِسّاً ،

ثم فجأة حين يري أو يسمع شيئا فيه قَدرٌ من شدة يظنها هو مخالفة لمألوفات قد تعوَّدها يتحول إلي شيخ الإسلام الهمام وحامي الحِمي المقدام والقائم بالإنكار ولو بالحسام ! .

وهؤلاء بين أحد ثلاثة : إما أنهم يعيشون علي كوكب آخر غير كوكب الأرض بالكلية ، فنجعلهم في حكم الصم البكم العمي فلا يعرفون شيئا ولا يرون شيئا ولا يعيشون بين الناس .

وإما أنهم في قمة من البلادة وشدة من الغباء ، وحينها فهؤلاء يجب منعهم من الكلام بالكلية أصلاً في أمور الدين والدنيا .

وإما أناس لهم في ذلك مآرب أخري لم تَعُد تَخفَي لا يجهلها إلا حمقي ، وهؤلاء ورد وصفهم في كثير من الآيات والأحاديث بالنفاق الخالص . ويأتي مزيد بيَانٍ في ذلك .

_ وروي أبو داود في سننه (4336) عن ابن مسعود قال قال رسول الله إن أول ما دخل النقص علي بني إسرائيل كان الرجل يلقي الرجل فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أَكِيلَه وشَرِيبَه وقَعِيدَه ،

فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ، ثم قال (لُعِن الذين كفروا من بني إسرائيل علي لسان داود وعيسي بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) . (صحيح)

وهو حديث لم يختلف أئمة الحديث الأوائل في تصحيحه ومنهم ابن المديني والدارقطني والنسائي والترمذي ويعقوب بن شيبة وابن رجب وابن حجر وغيرهم واحتج به كثير من الأئمة ، بل وقال الإمام ابن المديني (هو حديثٌ ثَبْت) وهذا من أعلي التصحيح .

وفي قوله تعالي (لا يتناهَون عن منكر) فرق شديد بين لفظة لا ينتهون ، فلا ينتهون تعني أنهم لم ينتهوا في أنفسهم ، أما لا يتناهون فتعني لا ينهي بعضهم بعضا .

فإن كان هذا فيمن وخالطهم وجالسهم بعد معصيتهم بالكلية ، فكيف بمن شاركهم فيها وأعانهم عليها ، فكيف بمن أعطاهم الأمان عليها حامِياً إياهم بالقوة والسلاح مانِعاً من إقامة شعائر الإسلام الظاهرة ومنها بتواترٍ حتميٍّ وإجماعٍ قطعيٍّ شعيرةُ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

بل وكثيراً ما تجد متفيقهة المنافقين يظهرون اليوم في أوساط الفجور وبين مراتع الفواحش قائلين نتكلم في دين الله ونعلم الناس أحكام كتاب الله وسنة رسوله ! حتي صار الصغار يدركون كذبهم المفضوح وتمحكهم المكشوف .

ثم تجد كذلك في برامجهم وقبلها وبعدها تُعرَض أنواع الكبائر وفواحش الفجور ، بل وأثناء عرضه فبعد بضعة آيات والكلام فيها يأتونك بإعلانٍ ملآنٍ بالعري والفجور ، ثم يتكلم المتفيقه ببضعة أحاديث عن رسول الله ثم يعرضون إعلانا عن مسلسل ملآن بالكذب والزني وشتي الكبائر .

بل وأثناء كلام المتفيقه يعرضون علي الأسطر بأسفل الشاشة موعدكم الساعة كذا مع الراقصة الفلانية وموعدكم كذا مع مسلسل كذا وهو ملآن بالزني والكذب والفجور والكبائر .

فهؤلاء لا يريدون جاهدين هدم الدين وأحكامه المتواترة فقط ولا يسعون مشتدين لاستحلال الكبائر فقط ، بل يريدون نزع هيبة كتاب الله وإجلال سنة رسول الله من قلوب الناس أصلاً حتي تكون في قلوبهم بلا قيمة إلا كلماتٍ علي ألسنتهم ككلمات المنافقين الأوائل .

هذا إن لم يكن هذا المتفيقه المنافق جالِساً أصلاً مع امرأة فيها من أنواع الكبائر المعروضة أمام جميع الناس ثم يضحك علي الحمقي المغفلين ويضاحك أمثاله من المنافقين فيكلم الناس في الدين ويعلمهم كتاب الله وسنة رسوله ! .

ولذلك لا تَعجَب حين يخرج أحد متفيقهة المنافقين فيمدح أفلام الكذب ويُثني علي تمثيل الفجور زاعِماً أن فيها فائدة ومنها عبرة أكثر من عشرات الخُطَب ! . استحلال الكذب ونشر الفجور فيه العبرة والفائدة أكثر من عشرات الخطب الملأي بكلام أحكم الحاكمين ورسول رب العالمين ! .

فقل له نعم ألف خُطبةٍ من المنافقين أمثالك تُلقَي في زبالات الأذهان وقمامات القلوب ، فما هي إلا حماقة الكلمات ونفاق المضمون وخبث المقصد .

وأما خطبةٌ واحدة من إمامٍ صادقٍ عامل فبألف مسلسل من تلك الملأي بالكذب والزني والفجور وتنضح بالفواحش ولا يقوم المرء من أمامها إلا وقد امتلأت صحيفته بالكبائر واشتهت نفسه الزني أضعافا واشتاق قلبه للفجور أضعافا وذهبت من قلبه هيبة الحرام وتشبعت روجه بالتساهل في الإقدام علي كل فُحشٍ وفجور .

ولا أشبه بهؤلاء إلا كمَن لم يكتفوا بالكفر الأكبر باستحلال الكبائر كالزني فصاروا يقولون ليس في هذا متعة أصلا وإنما هو عملٌ محض وتجارةٌ محضة . فلم يجعلوا الناس الذين يكلمونهم أحمق الحمقي فقط بل وصاروا يعاملون أحكم الحاكمين سبحانه وكأنه أغبي الأغبياء ! .

ورحم الله سيدنا ابن مسعود رضي الله عنه لما قال لأناسٍ يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعةٍ ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه ! . فماذا لو رأي من يزعم كفراً بنفاقٍ قائلا أن الكذب والفجور أفضل من كتاب الله وسنة رسوله ! .

_ وما هذا المتفيقه إلا شخشيخةً يشترونها بأموالٍ يلقونها إليه كإلقائها علي الراقصة والعاهرة فيقول ما يريدون هم ويتكلم فيما يريدون هم ويتجنب ما يريدون هم ولا يستطيع أن يفتح فمه بكلمةٍ في الكبائر المقطوع بها والتي تُعرَض علي القناة ليل نهار وقبل برنامجه وبعده وأثناءه .

وإن تكلم في شئٍ من ذلك لموارية أمره علي البسطاء والمغفلين فلا يتكلم إلا بكلامٍ هزيلٍ وكأنما يقول لك تلميحاً وتصريحاً الكبائر التي أغلظ الله الوعيد فيها ليست بتلك الشناعة فارتكب منها ما شئت كيف شئت واقعد أمام القناة التي هو فيها كيف شئت فإياك إياك والتشدد ! .

وصدق رسول الله حيث لم يقل في هؤلاء (احذروهم) فقط بل وقال (اتهموهم علي دينكم) ، فهؤلاء مُتَّهَمُون في دين الله ولا قيمة لما يخرج من أفواههم وإن تكلموا في بِرِّ الوالدين .

_ ومن شدة بلادة حدثاء المتفيقهة وافتضاح غباء مقلديهم تمحكهم في قولهم أن مؤسساتهم الرسمية تفتي في المسألة العلانية بكذا وفي الحكم الفلاني بكذا ! .

وصدق رسول الله القائل في أمثال هؤلاء احذروهم واتهموهم علي دينكم . وسبحانه حين أخبر علي لسان نبيه قائلا لتنقضن عري الإسلام الإسلام عروة عروة . ثم أخبر أن ذلك من قبيل علماء هؤلاء المنافقين فقال (علماؤهم شرُّ من تحت أديم السماء) .

وروي البيهقي في السنن الكبري (10 / 114) عن عدي بن حاتم أن رسول الله قرأ (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) ، قال عدي قلت يا رسول الله إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، قال أجل ولكن يُحِلُّون لهم ما حرَّم الله فيستحلونه ويُحرِّمون عليهم ما أحلَّ الله فيحرِّمونه فتلك عبادتهم لهم . (صحيح لغيره)

وعلي هؤلاء ستة أمور شديدة فاضحة .

_1_ الأمر الأول . أن الله سبحانه لم يجعل لأحد من الناس بعد الرسول صكا مختوما يفتي ويحل ويحرم ولابد للناس من اتباعه ! .

وهؤلاء أصحاب رسول الله وهم الذين طاعتهم فرض لازم وتصديقهم فرض لازم والحكم بكلامهم فرض لازم ومخالف ذلك كافر مرتد ومع ذلك لم ينطق ناطق منهم قائلا اتبعوني فيما أقول كيفما أقول وقتما أقول ! . بل كانوا طريقا وسبيلا لمعرفة مراد الله علي لسان رسوله .

فليس أي إمام هو الحجة بذاته وإنما الأئمة طرق معرفة مراد الله فيما أخبر في كتابه وعلي لسان رسوله .

ورحم الله الإمام ابن حزم حين قال (والذي لا يُشَكُّ فيه أن من بلغته هذه الآثار وصحَّت عنده ثم استجاز خلاف ما صحَّ عن رسول الله اتباعا لقول أبي حنيفة ومالك فهو كافر مشرك حلال الدم والمال لاحِقٌ باليهود النصارى) (الإحكام لابن حزم / 7 / 104)

وقوله (وصحت عنده) ليس مراده وليس يعني أنه ينظر فيها بهواه ويحكم فيها بمزاجه فيقول لم تصح عندي ! وإنما المراد أن تكون بلغته من طرق صحيحة أو حسنة . فبعض الأحاديث الصحيحة بل والمتفق عليها لها طرق متروكة ومكذوبة كذلك فمن كانت بلغته من الطرق المتروكة والمكذوبة فكأنها لم تبلغه إذ حينها لم تصِلُه من طرق تصح بها الأحاديث والآثار .

وقال الإمام ابن حزم (.. والحق في هذا الذي لا يحِلُّ خِلَافُه هو إن خالف ما جاء به رسول الله عن ربه تعالى في القرآن وفي السنن المبينة للقرآن لا يحلُّ لأحدٍ أصلاً ولا يجوز أن يُعَدُّ قولُ قائلٍ كائناً من كان خِلافاً لذلك بل يُطَّرَح على كل حال ،

وأما خلاف أبي حنيفة ومالك ففرض على الأمة لا نقول مباح بل فرض لا يحل تعديه لأنهما لا

يخلو أن في كل فتيا لهم من أحد وجهين لا ثالث لهما أصلا ، إما موافقة النص من القرآن والسنة الثابتة وإما مخالفة النص كذلك ،

فإن كانت فتياهما أو فتيا أحدهما موافقةً نصَّ القرآن أو السنة فالمُتَّبَع هو القرآن والسنة لا قول أبي حنيفة ولا قول مالك لأن الله تعالى لم يأمرنا قط باتباعهما فمُتَّبِعُهما مخالِفٌ لله تعالى ، وإن كانت فتياهما مخالفةً للنصِّ فلا يحِلُّ لأحدٍ اتباع ما خالف نصَّ القرآن والسنة وهكذا نقول في كل مُفتٍ بعد رسول الله) (الإحكام لابن حزم / 4 / 228)

فكيف لو رأي الحدثاء يتمحكون بأكاذيب الخلاف ومنكرات الأخطاء وشذوذات الغرائب فيخالفون المئات من أصحاب النبي والتابعين والأئمة في مسائل لم يكن يخالف فيها مسلم علي وجه الأرض ! .

وقال الإمام ابن حزم (فليَعلَم من أخذ بجميع قول أبي حنيفه أو جميع قول مالك أو جميع قول الشافعي أو جميع قول أحمد بن حنبل ممن يتمكن من النظر ولم يترك من اتبعه منهم إلى غيره أنه قد خالف إجماع الأمَّه كلّها عن آخِرِها واتبع غَيرَ سبيل المؤمنين ، نعوذ بالله من هذه المنزله) (النبذة الكافية لابن حزم / 72)

فكيف بالحدثاء الذين لا يبلغون عشر معشار هؤلاء ولا يقربون مجرد اقتراب من علم الأئمة الأوائل ثم يريدون من الناس أن يتبعونهم ويأخذون بأقوالهم ويلتزمون فتاويهم ! .

فكيف إذا ضممت لذلك افتضاح أمر هؤلاء المنافقين بقول رسول الله (ما لم يخالطوا السلطان) وهؤلاء الحدثاء يقطع الناظرون إليهم قطعاً أنهم ليسوا يفتون إلا بما يريد سلطانهم ولا ينطقون

إلا بما يأذن لهم به وَالِيهم ولا يتكلمون في الدين إلا بما يسمح لهم به من يعطيهم المال في نهاية كل شهر ! .

وصدق رسول الله حين قال عن هؤلاء (احذروهم) وقال (خانوا الرسل) وقال (اتهموهم علي دينكم) . فهؤلاء متهمون في دين الله وإن تكلموا في بر الوالدين .

وعلي كل فالمراد بهذه النقطة أنه لا أحد من الناس له السلطة المصكوكة أو الرسمية من الله أن يتكلم في دين الله ولا يقال له كيف ولماذا ! .

_2_ الأمر الثاني . قول رسول الله (ولكن يُحِلُّون لهم ما حرَّم الله فيستحلونه ويُحرِّمون عليهم ما أحلَّ الله فيحرِّمونه فتلك عبادتهم لهم) . فهو دليل بذاته علي أن هناك طرقا لمعرفة الحلال والحرام ووسائل لمعرفة كتاب الله وسنة رسول الله وآثار أصحاب رسول الله .

وروي الطبراني في المعجم الأوسط (4886) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله تفترق هذه الأمة علي ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ، قالوا وما تلك الفرقة ؟ قال ما أنا عليه اليوم وأصحابي . (صحيح لغيره)

ولم يقل ما أنا عليه فقط بل ونصَّ مصرحا قائلا (وأصحابي) . والأحاديث في ذلك المعني كثيرة وقد أفردت بعضها في كتب سابقة يأتي ذكرها .

والمراد أنه لو كانت معرفة أحكام الله مستحيلة علي عموم الناس لما أخبر أن هؤلاء يعبدون أحبارهم ورهبانهم . لكن لما جعل سبحانه لمعرفة ذلك طرقا ممكنة صار الكسول اللاعب بدينه عابدا لهؤلاء فيما يفتون به .

حيث يتعامل بعض المنافقين والمتفيقهين مع الله سبحانه وكانه أحمق لا يعرف أكنت تستطيع التعلم والمعرفة أم لا ! . فاستحل ما شئت وافعل ما شئت واعتقد ما شئت طالما أنك تتمحك بقول شخص منسوب إلي العلم وفتوي بلِيدٍ موضُوعٍ في مَنصِب .

وصدق رسول الله القائل في الحديث المتواتر طلب العلم فريضة علي كل مسلم . وانظر كتاب رقم (652) (الكامل في تواتر حديث طلب العلم فريضةٌ علي كل مسلم من خمسة وعشرين (25) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضعّفوه)

وكتاب رقم (205) (الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي ثلاث وسبعين فرقة من أربعة وعشرين (24) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذِكر ثمانين (80) إماما منهم وبيان سبب كلام الحدثاء فيه لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (323) (الكامل في أحاديث أخاف علي أمتي زلة عالم ودع ما يريبك إلي ما لا يريبك وإن من خالط الريبة يوشك أن يَجسُر وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 70 حديث / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (779)(الكامل في جَمعِ (150) مثالا من الأحكام التي قال الإمام ابن حزم أن المخالف فيها كافر مشرك حلال الدم والمال بإجماع الأمَّة مع بيان أن ابن حزم نقل الإجماع القطعيَّ في (1200) مسألة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الزلات لهدم الدين واستحلال الكبائر)

_3_ الأمر الثالث . النظر في تاريخ تلك المؤسسات . فبعضها حين ترجع إلي تاريخه تجد أنه كان من تأسيس فرق مقطوع بكفرها وأناس مقطوع بشركهم وردتهم عن دين الله . كالذين كانوا يكفرون أصحاب رسول الله ومن كانوا يزعمون أن هناك أنبياء بعد رسول الله وغير ذلك .

فحينها يقال لهؤلاء هل كان اتباع هؤلاء واجِباً في وقتهم ؟! وهل كانت فتاوي هؤلاء لازمة للناس في وقتهم ؟! . فإن قالوا لا فقل لهم لماذا ألستم تزعمون أن سلطتكم إنما أتت من أنكم المؤسسة الرسمية فهؤلاء كانوا هو المؤسسة الرسمية في وقتهم ! .

_4_ الأمر الرابع . النظر في الاختلاف الشديد داخل تلك المؤسسات . فلن تجد مؤسسة منسوبة إلي الدين اليوم إلا وتجد داخلها كثيرا من الفِرَق وبعضها كفرٌ مَحضٌ وشِركٌ صِرفٌ لكنهم مدفوعون دَفعاً موضوعون وَضعاً في تلك الأماكن قسراً .

فيقال لهؤلاء من بالضبط في تلك المؤسات يجب اتباعه ؟! . الذي يختاره معطيهم المال ومن أقامهم قسرا في تلك الأماكن ؟ فما علاقة هذا إذن بالعلم والدين ! .

وإن بعض المؤسسات التي تكون مبنية لنشر الإلحاد حين ينظر إليها الناظر يدرك أن جميع من فيها صنف واحد ويعملون بطريقة واحدة فيمكن حينها أن ينسب تلك المؤسسة إلي شئ واحد . وأما المؤسسات الدينية فلا يمكن أن تنسبها أصلا إلي طريقة واحدة ولا إلي منهج واحد ولا إلي كونهم فرقة واحدة محددة واضحة ! .

_5_ الأمر الخامس . النظر في الاختلاف الشديد بين فتاوي تلك المؤسسات وتغيرها مع الزمن تغيرا مريبا شديد الريبة .

فتجد بعض تلك المؤسسات تفتي اليوم أن المسألة الفلانية حلال حلال حلال ثم تجد أن نفس المؤسسة حكمت في نفس المسألة دون تغير شئ واحد منها أصلا ولا تغير أي عامل من عوامل تلك المسالة لكن من خمسين سنة مثلا كانت تقول حرام ومن الكبائر حرام ومن الكبائر حرام ومن الكبائر .

وهذا في عشرات المسائل والأحكام ! . فليخبرنا هؤلاء من الذي يتلاعب بدين الله ؟ أنتم أم قدماؤكم أم أنتم وقدماؤكم ؟ . ثم حينها كيف تكون مكانتم وأنتم بهذا التغير الشديد والتلاعب المريب في دين الله .

وإن سأل سائل عن سبب ذلك فقد أجاب رسول الله عن ذلك وكان الجواب ويظل وسيظل إلي قيام الساعة بقوله صلي الله عليه وسلم (إذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسول فاعتزلوهم واحذروهم) .

_6_ الأمر السادس . اختلاف تلك المؤسسات فيما بينها من بلد إلي بلد اختلافا شديدا . فتجد المؤسسة الرسمية في بلد تقول في حكم عام من الأحكام أنه من أصول الدين ومنكره كافر فتخرج مؤسسة أخري رسمية أيضا في بلد آخر فتقول بل هذا الحكم ليس من دين الله بالكلية أصلا .

فليس في هدم الدين شئ أشد من هذا . وليس في نقض الإسلام شئ أصرح من هذا . فإن كنت في بلد المؤسسة الأولي فالدين هو الذي قالته لك وإن خالفته كافر وفي نفس الوقت إن سافرت إلي بلد المؤسسة الأخري فقد صرت فجأة مسلما مرة أخري ! .

فقولوا لنا بالضبط مَن مِن مؤسساتكم هذه معه الصك الرسمي من الله بهذه الإفتاءات ؟ وتنزلا لكم نقول مَن مِن مؤسساتكم هذه معه إسناد نظري أو عملي إلي الصحابة والتابعين والأئمة الأوائل أم تحدثكم قلوبكم عن ربكم مباشرة ؟! .

_ وبعد تلك النقاط يخرج عليك أحمق مكشوف ومنافق مفضوح يقول لنفسه ولغيره قد أفتي المفتي في بلدي ! . فقل له نعم نعم جهنم ضيقة عن أن تسَعَك أنت ومفتيك ! .

_ قال الإمام ابن حزم (قد أجمع المسلمون إجماعا لا ينقضه إلا مُلحِد أن الزاني المحصن عليه الرجم حتى يموت) (رسائل ابن حزم / 1 / 287)

وابن حزم من المتعنتين جدا في نقل الإجماع ولا يعتبر الإجماع بمجرد مخالفة قلة تعد علي الأصابع حتي وإن كانوا علي خطإ ظاهر . فانظر كيف تكون درجة الإجماع الذي يصف مخالفه بأنه (ملحد) ! .

وانظر كتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (19) (الكامل في تواتر حديث رجم الزاني من خمسين (50) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة الثالثة)

وإن كان هذا فيمن ينكر رجم الزاني فقط فكيف بمن ينكر عشرات الأحكام المتواترة مثل الرجم بل وأكثر ! .

_ وحتي يتمحك المنافقون في تليين تحريفهم حتي لا تصطلم به القلوب صاروا يقلبون أسماء الفسق والخزي التي أطلقها الله ورسوله إلي ألفاظ المدح والتعظيم .

فصار الفاسق مجرد شخص غلط غلطة ، وصار أفسق الفسقة نجما لامعا ، وصار أفحش الفجرة ممثلا كبيرا ، وصار الناقض لأصول الإسلام مفكرا جليلا ، وصار المنكر للمتواترات المعلومات من الدين بالضرورة مجددا حكيما .

وذلك لعلة واضحة لا يجهلها إلي غبيٌّ شديد البلادة ، فإنَّ تأثُّرَ المرء حين يسمع أن فلانا نجما مشهورا مختلفٌ تماماً حين يسمع أنه فاسق فاجر . وتأثير كلمة فلان من أفسق الفجرة مختلف تماما عن كونه ممثلا كبيرا .

وتأثير كلمة فلان منافق ينقض أصول الإسلام مختلفة تماما عن كونه مفكرا جليلا . وتأثير كلمة اتفق الصحابة والأئمة أن من أنكر الحكم الفلاني مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل مختلف تماما عن كونه مجددا حكيما .

ورحم الله الإمام ابن حزم حين قال (فلا خلاف في أن كل من جَمَعَ عدالةً ومعصيةً فأطاع في قصة وصلى وصام وزكى وفسق في أخرى وزنى أو شرب الخمر أو أتى كبيرة أو جاهر بصغيرة فإنه فاسِقٌ عند جمِيعِ الأمَّة بلا خلاف ولا يقع عليه اسم عَدل) (الإحكام لابن حزم / 1 / 146)

فكيف لو رأي اليوم أفسق الفجرة وأفحش الفاسقين يحسب نفسه عالما في التفسير إماما في الحديث علامة في أصول الفقه ثم تنظر في كلامهم فلا تجد إلا حمارا من قطيع البهائم يظن نفسه عبقريا من عباقرة العالم ! .

وانظر كذلك كتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (280) (الكامل في شهرة حديث تستحل طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها من تسع (9) طرق مختلفة إلي النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه وبيان دخول أي كبيرة في مثل ذلك بالقياس)

وكتاب رقم (422) (الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) .
وغير ذلك من كتب سابقة .

فسبحان الله الذي أظهر خبث هؤلاء حتي لا يظنن الظان أن الله تاركٌ متبجحا بالفسق محاربا لطاعة الله ورسوله موغلا في إفساد الناس ونقض طاعاتهم إلا ومظهر علي ألسنتهم صريح النفاق وشديد التكذيب حتي يظهر أمرهم لكل متمحِّكٍ بليد وطائعٍ مُرِيد .

_ ومن الغرائب التي تدعو لشديد نظر أن بعض المنافقين والمشركين حين كانوا يتكلمون قديما في أصول الدين لنقضها كان يتكلم منهم الأذكياء ويُظهِرون ذلك في كلامهم ودلائلهم . وليس كون المرء منافقا أو مشركا مانعا من الإقرار بذكائه ودهائه .

لكن حتي ذلك الأمر قد تغير وصار المتكلمون في نقض أصول الدين أناس فيهم بلادة شديدة وغباء واضح ولا يعرف الواحد منهم أصلا كيف يستدل للشئ وعليه ! ، ثم يقال لهم المفكرون والنجوم ، وما هم إلا حفنة من الحمقي والمغفلين وجدوا من يعينهم بالقدرة والمال .

وانظر كتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) .
وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

ولذلك لا تَعجَب أن ينكر بعض هؤلاء حتي الأمور المعلومة من الدين بالضرورة والتي لم يتكلم فيها حتي قدماء المعتزلة والخوارج والجهمية والقدرية والمرجئة وغيرهم .

_ ومن شدة غباء بعضهم أن صاروا ينكرون بعض الأمور المتواترة قائلين ليس فيها نص ! . مع أن النصوص فيها تكون أشهر ما يكون لكنه منافق بليد أو أحمق مريب .

فقد صار بعض الناس اليوم يطلبون دليلا بالنص علي كل شئ بعينه ! . فتسأل هؤلاء قائلا هاتوا إذن دليلا ينص نصاً علي أن ضرب الوالدين وكسر أيديهم وأرجلهم حرام أشد التحريم ومن الكبائر علي سبيل القطع .

فيجيبك بنصوص عامة في بر الوالدين والإحسان إليهم وأن سبهم وشتمهم والإغلاظ عليهم من الكبائر ! .

فتقول له أين الدليل المطلوب ؟! فأنت لست تأتي بدليل مباشر في تحريم ضرب الوالدين وأنه من الكبائر ! .

فيقول لك أتيت بما هو أقل من ذلك بكثير ، فإن كان سبهم وشتمهم من الكبائر فما فوق ذلك بالأضعاف أشد وأولي ويكون من الكبائر قطعا ! .

فتقول له أيها المنافق البليد وأين ذهب هذا إذن في باقي الأمور والمسائل ! .

واسأل أحدهم أن يأتيك بنَصٍّ مباشر في تحريم الزيادة في ركعات كل صلاة ، فيصلي الفجر مثلا أربع ركعات والظهر عشرا والعشاء سبعا ، فهو ليس ينقص منها بل يزيد فيها . فهل يستطيع أن يأتيك بنص مباشر في تحريم ذلك بعينه وأنه من الكبائر وما فيه من وعيد ونحو ذلك ؟! .

فلن يستطيع أن يأتيك إلا بنصوص عامة في متابعة النبي والوعيد علي مخالفته وصلوا كما رأيتموني أصلي ! . وهذا مع أن هذا الفعل بزيادة ركعات الصلاة كفر أكبر بإجماع قطعي لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ أو الاستثناء .

فقارن ذلك بتمحكات الحدثاء والمنافقين ! .

فكثير من الأمور والمسائل والأحكام تكون مثل ذلك ، وتكون الدلائل متواترة قاطعة في أمر أخف وأقل بالأضعاف من الأمر الذي يتكلمون فيه ثم يظهر عليك منافق بليد يقول ليس عندنا فيها نص مباشر ! .

_ روي الترمذي في سننه (2641) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال تفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة ، كلهم في النار إلا ملةً واحدة ، قالوا ومن هي يا رسول الله ؟ قال ما أنا عليه وأصحابي . (صحيح لغيره) . فلم يقل رسول الله (ما أنا عليه) وسكت بل أضاف مُظهِراً (وأصحابي) .

_ وروي مسلم في صحيحه (2533) عن أبي موسي الأشعري أن رسول الله قال النجوم أَمَنَةٌ للسماء فإذا ذهبت النجوم أتي السماء ما تُوعَد ، وأنا أمنَةٌ لأصحابي فإذا ذهبت أتي أصحابي ما يُوعَدون ، وأصحابي أمنَةٌ لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتي أمتي ما يُوعَدون . (صحيح)

وأصحاب النبي آثارهم موجودة وأصولهم قائمة فهم أمنَةٌ للأمة إلي أن تقوم الساعة كما أخبر عليه السلام وليس يخالفهم إلا الذين يوعدون . (حتي إذا رأوا ما يوعدون إما العذاب وإما الساعة فسيعلمون من هو شرٌّ مكاناً) (مريم / 75) .

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (4886) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله تفترق هذه الأمة علي ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ، قالوا وما تلك الفرقة ؟ قال ما أنا عليه اليوم وأصحابي . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الكبير (3307) عن أبي واقد الليثي أن رسول الله قال إنها ستكون فتنة ، قالوا فكيف لنا يا رسول الله وكيف نصنع ؟ قال ترجعون إلى أمركم الأول . (صحيح لغيره)

_ وروي أحمد في مسنده (16490) عن معاوية أن رسول الله قال إن هذه الأمة ستفترق علي ثلاث وسبعين ملة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة . (صحيح) واللام في قوله (الجماعة) لام العهد أي جماعة أصحاب النبي ويؤكد ذلك كذلك ثبوته نصّاً في أحاديث أخري .

_ وروي أحمد في مسنده (8278) عن أبي هريرة أن رسول الله سئل أي الناس خير ؟ فقال أنا والذين معي ثم الذين علي الأثر ثم الذين علي الأثر . (صحيح)

_ وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال إنه سيخرج من أمتي أقوامٌ تتجاري بهم الأهواء كما يتجاري الكلب بصاحبه لا يبقي فيه عِرقٌ ولا مِفصلٌ إلا دخله . (صحيح)

_ وقال سبحانه (إذا قيل لهم تعالوا إلي ما أنزل الله وإلي الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا ، فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفِيقاً) (النساء / 62)

فأخبر سبحانه فاضِحاً المنافقين في تعليلهم نقض كتاب الله وهدم سنة رسوله وتحريف حلاله وحرامه بقولهم أردنا (الإحسان) و(التوفيق) . فما أحسنها من ألفاظ وما أفحشها من أفعال وما أكفرها من مقاصد في حقيقتها .

_ وقال سبحانه (السابقون الأوَّلُونَ من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسانٍ رضِيَ اللهُ عنهم ورَضُوا عنه وأعَدَّ لهم جنَّاتٍ تَجرِي من تحتها الأنهارُ خالِدِينَ فِيهَا أبداً ذلِكَ الفَوزُ العَظِيم) (التوبة / 100)

_ وقال سبحانه (فالذين آمِنُوا به وعزَّرُوهُ ونَصَرُوهُ واتَّبَعُوا النُّورَ الذي أنزِلَ معه أولئك هم المُفلِحُون) (الأعراب / 157)

_ وقال سبحانه (أولئك الذين هَدَي اللهُ فبُهُدَاهُم اقتَدِه) (الأنعام / 90)

_ وقال سبحانه في صفة من مع رسول الله بعد قوله (محمدٌ رسول الله والذين معه أشدَّاءُ علي الكفارِ رُحَمَاءُ بينهم) قال (ليغِيظَ بهم الكفار) (الفتح / 29)

_ قال سبحانه (من يُشَاقِق الرسولَ من بعد ما تبيَّن له الهُدَي ويتَّبِعْ غيرَ سبيلِ المؤمنين نولِّهِ ما تولَّي ونُصلِه جهنَّمَ) (النساء / 115)

وأول المؤمنين وقادة طريقهم والنقلة عن نبيهم أصحاب النبي . ولو لم يكن في اتباع سبيل المؤمنين فائدة لما أضافه الله إلي طاعة رسوله ولما توعد مُخالِفيه بجهنم .

_ قال الإمام أبو زرعة الرازي (إذا رأيتَ الرجلَ ينتقِصُ أحداً من أصحاب النبي فاعلَم أنه زِنديق . وهؤلاء يريدون أن يجرحوا شهودنا ليُبطِلوا الكتابَ والسنة والجَرحُ بهم أولَي وهم زنادقة) (الضعفاء لأبي زرعة / 1 / 199) . وصدق .

_ روي ابن حبان في صحيحه (3862) عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله قال : اللهَ اللهَ في أصحابي ، لا تتخذوا أصحابي غَرَضاً بعدِي ، من أحبهم فبحبِّي أحبهم ، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ، ومن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذي الله ، ومن آذي الله يوشِكُ أن يأخذه . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن حبان في صحيحه (62) عن ابن عباس أن رسول الله قال تسمعون ويُسمَع منكم ويُسمَع ممن يَسمَع منكم . (صحيح) وهو أمرٌ في صورة خبر .

_ وروي الخطيب البغدادي في الجامع (1392) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال إن الله اختارني واختار أصحابي ، وإنه سيجئ قومٌ ينتقصونهم ويعيبونهم ويسبُّونهم ، فلا تجالسوهم ولا تؤاكلوهم ولا تُشَارِبُوهم ولا تُصلُّوا معهم ولا تصلُّوا عليهم . (صحيح لغيره)

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (كشف الأستار / 2761) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال إن الله اختارَ أصحابي علي العالَمِين سِوَي النبيين والمرسلين ، واختار لي من أصحابي أربعة ، أبو بكر وعمر وعثمان وعلي . (صحيح لغيره)

_ وروي أحمد في فضائل الصحابة (8) عن أنس بن مالك قال قال أناس من أصحاب رسول الله يا رسول الله أنا نُسَبّ ، فقال رسول الله من سبَّ أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صَرفاً ولا عَدلاً . (صحيح لغيره)

_ وروي الحاكم في المستدرك (3 / 629) عن عويم بن ساعدة أن رسول الله قال إن الله اختارني واختار لي أصحاباً فجعل منهم وزراءَ وأنصاراً وأصهاراً ، فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يُقبَل منه يوم القيامة صرفٌ ولا عَدل . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن أبي حاتم في تفسيره (10047) عن ابن عمر قال قال رجل في غزوة تبوك في مجلسٍ يوماً ما رأيت مثل قُرَّائِنَا هؤلاء لا أرغب بطوناً ولا أكذب ألسنةً ولا أجبن عند اللقاء ، فقال رجل في المجلس كذبت ولكنك منافق ، لأخبرنَّ رسول الله ،

فبلغ ذلك النبي ونزل القرآن ، قال ابن عمر فأنا رأيته متعلقاً بحقب ناقة رسول الله تنكبه الحاجرة وهو يقول يا رسول الله إنما كنا نخوض ونلعب ورسول الله يقول (أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون) . (صحيح)

ومع أن هؤلاء لم يتكلموا إلا في الصحابة بقولهم (أرغب بطونا وأكذب ألسنة وأجبن عند اللقاء) ولم يستهزئوا بالله ورسوله ، أو علي الأقل ليس صُراحاً ، لكن جعل الله قولهم هذا في حكم من استهزأ بالله ورسوله تصريحاً ، فهل نقل عن اللهِ إلا رسوله وهل نقل عن رسولِهِ إلا أصحابه .

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (6605) عن أم سلمة أن رسول الله قال لعلي بن أبي طالب يا علي أنت وأصحابك في الجنة أنت وشيعتك في الجنة إلا أنه ممن يزعم أنه يحبك أقوام يضفزون الإسلام ثم يلفظونه ،

يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقِيَهُم ، لهم نَبزٌ يقال لهم الرافضة ، فإن أدركتهم فجاهِدهُم فإنهم مُشرِكُون ، فقلت يا رسول الله ما العلامة فيهم ؟ قال لا يشهدون جُمعةً ولا جَماعةً ويطعنون على السَّلَفِ الأول . (حسن)

_ وروي الآجري في الشريعة (1534) عن ابن عمر قال قال رسول الله لعلي بن أبي طالب يا علي أنت في الجنة ، قالها ثلاثا ، وسيأتي من بعدي قومٌ لهم نَبزٌ يقال لهم الرافضة ، فإذا لقيتهم فاقتلهم فإنهم مشركون ، قال وما علامتهم يا رسول الله ؟ قال لا يرون جمعة ولا جماعة يشتمون أبا بكر وعمر . (حسن لغيره)

_ وقد كان بعض الناس قديماً ومن تبِعَهُم حدِيثاً من الغلاة يسُّبون أصحاب النبي سبّاً صريحاً ويشتمونهم شتما مُبِيناً .

وهؤلاء أمرهم من الظهور بمكان ، ولا يحتاج لمزيد بيان ، وكفرهم لم يختلف فيه صحابيٌّ ولا إمام ، وقالوا في استتابتهم بحدِّ الرِّدَّةِ لُزُوماً خَيرَ كَلَام .

لكن كان بعض الناس قديما ومن تبعهم حديثا يتبعون أسلوبا من الخبث بصريح مكان ومن الفحش بأشد إمعان ، فيسبُّون أصحاب رسول الله ويشتمونهم بطريقة أخري غير التصريح ، فيتهمون أصحاب النبي بالجهل بالدين ونقض الإسلام والجهالة باللغة العربية ومخالفة النبي بل والكذب عليه .

فتأتي مسألة يقول الصحابة أن الحكم فيها كذا ، وتبعهم عليها أكابر التابعين والأئمة ، فيأتي من بعدهم حدثاء أغرار فيقولون لا ليس هذا حكمها وكل هؤلاء من صحابة وتابعين وأئمة حفنة من الجهلة والمغفلين الذين لا يدركون ما أدرك هؤلاء الحدثاء من معاني القرآن وأصول الإسلام ! .

وتأتي مسألة أخري يختلف فيها الصحابة والأئمة علي قولين لا ثالث لهما وينكرون علي من أحدث غيرهما ، فيأتي من بعدهم حدثاء أغرار فيقولون لا بل في المسألة قول ثالث ورابع وكل هؤلاء من صحابة وأئمة حفنة من الجهلاء باللغة ومعانيها ولا يعرفون من أحكام القرآن وأحاديث النبي ما أدركه هؤلاء الحدثاء ! .

وهكذا في مسألة ثالثة ورابعة وخامسة وعاشرة ومائة ، بل وبعضها في العقائد وأصول الدين ، وبعضها في مسائل الإجماع القطعي والأمور المعلومة من الدين بالضرورة التي لم يخالف فيها أحد من الصحابة والتابعين والأئمة الأوائل أصلاً .

وهذا من أبشع السب وأفحش الشتم ، بل إنه علي الصحيح أشنع من الشتم الصريح ، فإن من يسبُّ أحداً من الصحابة قد يسبه لشئ ظهر منه أو فعل يُحكَي عنه فيسبه أو يشتمه لذاته مجرداً كما يكون بين الناس من شحناء ،

أما هؤلاء فإنما يشتمون الصحابة فيما هم فيه صحابة أصلا ، فماذا يبقي بعد أن يكون من وصفهم النبي بأنهم أفضل الناس علي الإطلاق بعد الأنبياء وأنهم أعلم الناس بالإسلام علي الإطلاق لا يعرفون أصول الإسلام وينقضون الدين ويخالفون القرآن ويكذبون علي النبي بل ويجهلون معالم اللغة التي يعرفها حتي المشركون أنفسهم ! .

ثم يخرج عليك هذا المنافق البليد وكأنه البطلُ الهُمَام عَلَمُ الأعلام الذي أتي بما لم يستطعه صحابيٌّ ولا إمام .

فيخالف أموراً وردت فيها مئات الآيات والأحاديث وثبت اتفاق الصحابة والتابعين والأئمة عليها اتفاقا لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء ، ثم يخرج عليك قائلا أنا أري ولعل وقد يكون وهم رجال ونحن رجال .

فقل له بل هم رجال وأنتم عيال . هم علماء وأنتم مهازل .

هم المشهود لهم من الله بالخير وأنت الذي حذر منه سبحانه فقال (أرأيت من اتخذ إلهَهُ هَوَاه وأضلَّهُ الله علي عِلم) . هم المتبعون قول النبي الصادق وإن كان علي أنفسهم عَذاباً وأنت الذي توعده الله فقال (علي سمعهم وعلي أبصارهم غِشاوَةٌ ولهُم عَذابٌ عَظِيم) .

وآخر يخالف أموراً وردت فيها عشرات الأحاديث الثابتة ويتفق علي القول بها والحكم بمضمونها مئات الصحابة والتابعين والأئمة ثم يظهر مُخالِفٌ يشُذُّ شذُوذاً عجِيباً ويتكلم بالبلاداتِ المُرِيبَة فيأتيك أحدهم مقلداً إياه قائلاً أنا أري ولعل وقد وربما ! .

فقل له فلعل قوله تعالي (حتي إذا استأيس الرسل وظنوا أنهم قد كُذِبُوا) ليس من القرآن لأن عائشة أنكرته ! . فلعل المعوذتين سورة الفلق وسورة الناس ليستا من القرآن لأن ابن مسعود أنكرهما ! .

وليته يقول أري وربما ويقف ، بل يزيدك تعجُّباً ويؤكد خبثَ قلبِه ونِفاقَ مَقصِدِه فيتكلم باستهزاءٍ عجيب وسُخريةٍ مُرِيبَة ! ، وآخر يتكلم بثقَةٍ مُطلقةٍ وبجاحَةٍ شديدة ! ، وكأن المخالفين لهم حفنة من الحمقي والمغفلين وليس مئات من أكابر الصحابة والتابعين والأئمة ! .

فقل لهم قد عرفناكم . وما عاد حالكم ينطوي علي صغيرٍ بفِطرَتِهِ وإن كان قليلاً في مَعرِفَتِه . فلستم إلا من أخبر عنهم النبي قائلاً لا يَبقَي فيهِم عَرقٌ ولا مِفصَلٌ إلا دَخَلَهُ الهَوَي . وقال فيهم لا يَعرِف معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أُشرِبَ من هَوَاه .

وصدق التابعون والأئمة حين قالوا من اتبع زلات العلماء اجتمع فيه الشر كله .
وصدقوا . ففاعل ذلك إنما صار يتديَّنُ بالزَّلَّاتِ والأخطاء .

وصدق سبحانه حين قال (في قلوبهم مَرض) ثم عاقبهم فقال (فزادهم الله مَرَضاً) فيزيد الواحد منهم في نفاقه وتمحكاته ويتبجح بشذوذاته وبلاداته ، ثم أخبر بآخرتهم فقال (ولهم عذابٌ أليم) . فسبحانه .

وسبحانه القائل (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)

ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل من النار وإن اشتركوا في العذاب . فليملأ الله بها قلوب عبادة المؤمنين إلي يوم نعِيمِه وليملأ الله بها قلوب خَلقِه المنافقين إلي يوم جحِيمِه .

وانظر كذلك كتاب رقم (323) (الكامل في أحاديث أخاف علي أمتي زلة عالم ودع ما يريبك إلي ما لا يريبك وإن من خالط الريبة يوشك أن يَجسُر وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 70 حديث / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (779)(الكامل في جَمعِ (150) مثالا من الأحكام التي قال الإمام ابن حزم أن المخالف فيها كافر مشرك حلال الدم والمال بإجماع الأمَّة مع بيان أن ابن حزم نقل الإجماع القطعيَّ في (1200) مسألة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف وشذوذات الزلات لهدم الدين واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (205) (الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي ثلاث وسبعين فرقة من أربعة وعشرين (24) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذِكر ثمانين (80) إماما

منهم وبيان سبب كلام الحدثاء فيه لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (620) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم إتيان الرجل زوجته في دُبُرها ولعن فاعله مع ذِكر (200) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء) . وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

_ وقال سبحانه (لينصرنَّ الله من ينصره إن الله لقويٌّ عزيز ، الذين إن مكنَّاهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونَهَوا عن المنكر) (الحج / 41)

_ وقال سبحانه (أفرأيت من اتخذ إلهَهُ هواه وأضلَّه الله علي عِلم) (الجاثية / 23)

_ وقال سبحانه (إن فرِيقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون) (البقرة / 146)

_ وروي الحاكم في المستدرك (6325) عن عوف بن مالك أن رسول الله قال تفترق أمتي علي بضع وسبعين فرقة أعظمها فِتنةً علي أمتي قومٌ يقيسون الأمور برأيهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال . (صحيح)

_ وروي ابن عبد البر في الجامع (2008) عن ابن مسعود قال ليس عَامٌ إلا والذي بعده شرٌّ منه ، لا أقول عام أمطر من عام ولا عام أخصب من عام ولا أمير خير من أمير ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم ثم يحدث قوم يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام ويثلم . (حسن)

_ وروي مسلم في صحيحه (2665) عن عائشة قالت تلا رسول الله (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آياتٌ مُحكَماتٌ هنَّ أمُّ الكتاب وأخَرُ متشابهات فأما الذي في قلوبهم زَيـغٌ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كلٌّ من عند ربنا) قالت قال رسول الله إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّي الله فاحذروهم . (صحيح)

فتأتي آية فيها احتمال أو تحتمل بعض الوجوه ، وَجهٌ موافِقٌ لمئات الآيات والأحاديث الأخري وموافِقٌ لألوف الآثار عن الصحابة والتابعين والأئمة ، ووجه آخر مخالِفٌ لكل ذلك .

فيأتيك المنافق المفضوح فيقول لك نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد بالآية وكل تلك المئات من الآيات والأحاديث الأخري مكذوبة ولا قيمة لها وكل أولئك الصحابة والتابعين والأئمة أغبياء لا يفقهون القرآن . حتي أتي هذا المنافق عَلَمُ الأعلام إمام الأزمان فعَرَف ما لم يعرفه صحابيٌّ ولا إمام ! .

فما أقرب هذا بالقائل قد قال سبحانه في كثير من الآيات (أقيموا الصلاة) . فلم يقل أقيموا خمس صلوات وبالكيفيات المحددة وفي الأوقات المحددة وبالشروط المحددة ! إذن كل هذا كذب ! . فمثل هذا بلا خلافٍ من أحدٍ من الأئمة أصلاً يكفر كفراً أكبر ويُستَتاب .

وكمثل من يقول قد قال سبحانه في الذين هادوا والصابئين والنصاري لهم أجرهم عند ربهم . فهذه الآية قد نزلت من عند الله وأما مئات الآيات والأحاديث في أن من عصي رسول الله وكذّبه فهو كافر مشرك مخلد في النار فهذه نزلت من عند الشيطان ! .

وهؤلاء هم المذكورون في قوله تعالي (فأما الذين في قلوبهم زَيـغٌ فيَتَّبِعُون ما تَشَابَهَ مِنه) . فتلك طريقة يستعملها كل بليد ويتمحك بها كل منافق في الوصول لهواه وتثبيت ما يعجب مزاجه .

فتأتي مئات الآيات تدل علي شئ معين . ثم تأتي آية محتملة معنيين ، معني يوافق مئات الآيات الأخري ، ومعني قد يخالفها بتأويل لغة أو بتمحك نفاق . فيأتي المنافق فيقول نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد ومئات الآيات الأخري كذِبٌ ومن الشيطان .

وتأتي مئات الأحاديث تدل علي شئ معين . ثم يأتي حديث يحتمل معنيين ، معني يوافق مئات الأحاديث الأخري ، ومعني قد يخالفها بتأويل لغة أو بتمحك نفاق . فيأتي المنافق فيقول نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد ومئات الأحاديث الأخري كذِبٌ ومن الشيطان .

_ وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجاري الكلب بصاحبه ، لا يبقي منه عِرقٌ ولا مِفصَلٌ إلا دَخَله . (صحيح)

_ وروي ابن حبان في صحيحه (80) عن عمران بن حصين أن رسول الله قال أخوف ما أخاف عليكم جدال المنافق عليم اللسان . (صحيح)

_ وروي ابن عبد البر في الجامع (2360) عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال أخوف ما أخاف علي أمتي منافق عليم اللسان يجادل بالقرآن . (صحيح لغيره)

_ وقال سبحانه (لقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوبٌ لا يفقهون بها ولهم أعينٌ لا يبصرون بها ولهم آذانٌ لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل) (الأعراف / 179)

_ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه (سيكون قوم من هذه الأمة يكذِّبون بالرجم ويكذبون بالدجال ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها ويكذبون بعذاب القبر ويكذبون بالشفاعة ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعدما امتحشوا ، فلئن أدركتهم لأقتلنهم قَتلَ عَادٍ وثمود) (صحيح لغيره / أصول السنة لابن أبي زمنين / 307)

وقال الإمام ابن عبد البر (أجمع فقهاء المسلمين وعلماؤهم من أهل الفقه والأثر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا أن المُحصَن حدُّه الرجم) (التمهيد لابن عبد البر / 9 / 79)

وقال الإمام أبو العباس القرطبي (فإذا زنى المحصن وجب الرجم بإجماع المسلمين) (المفهم للقرطبي / 5 / 84)

وقال الإمام ابن حزم (قد أجمع المسلمون إجماعا لا ينقضه إلا مُلحِد أن الزاني المحصن عليه الرجم حتى يموت) (رسائل ابن حزم / 1 / 287)

وابن حزم من المتعنتين جدا في نقل الإجماع ولا يعتبر الإجماع بمجرد مخالفة قلة تعد علي الأصابع حتي وإن كانوا علي خطإٍ ظاهر . فانظر كيف تكون درجة الإجماع الذي يصف مخالفه بأنه (ملحد) ! .

فإن كان هذا فيمن ينكر رجم الزاني ويمنع العمل به فكيف بمن ينكر عشرات الأحكام الثابتة والأمور المتواترة وبعضها أشد ثبوتا وأعلي تواترا من رجم الزاني ! .

_ قال الإمام الشافعي (اسم المُشرِك لازِمٌ لأهل الكتاب وغيرهم من المُشرِكين) (الأم للشافعي / 5 / 169)

وقال الإمام النووي (من لم يكفِّر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شكَّ في تكفيرهم أو صحَّح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (روضة الطالبين للنووي / 10 / 70)

وقال الإمام عياض السبتي (وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو خص حديثا مجمعا على نقله مقطوعا به مجمعا على حمله على ظاهره كتكفير الخوارج بإبطال الرجم ،

ولهذا نكفِّر من لم يكفِّر من دان بغير ملة المسلمين من الملل أو وقف فيهم أو شك أو صحح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده واعتقد إبطال كل مذهب سواه فهو كافر بإظهاره ما أظهر من خلاف ذلك) (الشفا لعياض القاضي / 2 / 286)

وقال الإمام الهيتمي (وأن من دافَعَ نَصَّ الكتاب ... وأن من لم يكفِّر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شك في تكفيرهم أو صحح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده ،

وكذا يقطع بتكفير كل قائل قولا يتوصل به إلى تضليل الأمة أو تكفير الصحابة ، وكذا من فعل فِعلاً أجمع المسلمون على أنه لا يَصدُر إلا من كافر وإن كان صاحبه مصرِّحاً بالإسلام مع فِعلِه ،

كالسجود للصليب أو النار أو المشي إلى الكنائس مع أهلها بزيهم من الزنانير وغيرها) (الإعلام بقواطع الإسلام للهيتمي / 164)

فما أبلغ قولهم (وإن أظهر مع ذلك الإسلام) بل و(اعتقده) فهو لا يعتقد إسلام رسول الله عن الله بل إسلام شيطانه وهواه .

ومن عادة المنافقين قديما وحديثا أن يتستَّرَ الواحد منهم بالشهادتين ظاهِراً ثم يعمل جاهِداً علي هدم أحكام الإسلام الثابتة ونقض أموره المتواترة ، ويتمحكون بكل زيفٍ وباطلٍ مما توحيه إليهم شياطينهم ومما يعلمهم إياه شيخ الإسلام مايكل وإمام الأئمة جورج ، كي ينقضوا كل ما لا يجري علي أهوائهم ويهدموا كل ما ليس يعجب مزاجهم . (شياطين الإنس والجن يُوحِي بعضهم إلي بعض) (الأنعام / 112) .

وقال الإمام ابن حجر (من جحد نبوة محمد مثلا كان كافرا ولو لم يجعل مع الله إلها آخر والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف) (فتح الباري لابن حجر / 1 / 85)

وقال الإمام أبو حامد الغزالي (الأصل المقطوع به أن كل من كذّب محمدا فهو كافر أي مخلد في النار بعد الموت) (الاقتصاد لأبي حامد الغزالي / 134)

وقال الإمام بدر الدين العيني (المراد بالشرك في هذه الآية الكفر لأن من جحد نبوة محمد مثلا كان كافرا ولو لم يجعل مع الله إلها آخر والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف) (عمدة القاري للعيني / 1 / 204)

وقال الإمام القسطلاني (قال الله (إن الله لا يغفر أن يشرك به) أي يكفر به ولو بتكذيب نبيه لأن من جحد نبوة الرسول مثلا فهو كافر ولو لم يجعل مع الله إلها آخر والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف) (إرشاد الساري للقسطلاني / 1 / 115)

وقال الإمام ابن العربي (فمن أنكرَ شيئاً من الشريعة فهو كافر ولأنه مكذِّب لله ولرسوله) (أحكام القرآن لابن العربي / 2 / 505)

وقال الإمام أبو حامد الغزالي (إلا أن التكذيب على مراتب . الرتبة الأولى تكذيب اليهود والنصارى وأهل الملل كلهم من المجوس وعبدة الأوثان وغيرهم فتكفيرهم منصُوصٌ عليه في الكتاب ومُجمَعٌ عليه بين الأمة) (الاقتصاد لأبي حامد الغزالي / 134)

وقال الإمام القرافي (لا خلاف في تكفير من نفى الربوبية أو الوحدانية أو عبد مع الله غيره أو هو دهري أو مانوي أو صابئ أو حلولي أو تناسخي أو من الروافض أو اعتقد أن الله غير حي ...

.. أو قال بتخصيص الرسالة للعرب أو جوز اكتساب النبوة أو أنه يوحى إليه أو يصعد السماء أو يدخل الجنة أو يأكل من ثمارها أو قال بإبطال الرجم وغيره من ضروريات الدين ، أو كفّر جميع الصحابة لأنه يؤدي إلى بطلان الدين ،

أو يسعى للكنائس بزيٍّ النصارى ، أو قال بأن الصلاة طرفي النهار أو قال بسقوط العبادة عن بعض الأولياء أو أنكر مكة أو البيت أو المسجد الحرام ... أو جحد حَرفاً من القرآن أو زاده أو غيّره أو قال ليس بمعجزة) (الذخيرة لأبي العباس القرافي / 12 / 27)

وقال الإمام ابن حزم (وأما القرآن والإجماع فقد جاء القرآن وصحَّ الإجماع بأن دين الإسلام نسَخَ كلَّ دِينٍ كان قبله ، وأن من التزم ما جاءت به التوراة أو الإنجيل ولم يتبع القرآن فإنه كافِرٌ مُشرِك غير مقبول منه ،

فإذ ذلك كذلك فقد أبطل الله كل شريعة كانت في التوراة والإنجيل وسائر الملل وافترض على الجن والإنس شرائع الإسلام ، فلا حرام إلا ما حرم فيه ولا حلال إلا ما حلل فيه ولا فرض إلا ما فرض فيه ، ومن قال في شيءٍ من الدين خلاف هذا فهو كافرٌ بلا خِلَافٍ من أحد من الأئمة) (المحلي لابن حزم / 6 / 144)

وقال (اتفقوا أن دين الإسلام هو الدين الذي لا دين لله في الأرض سواه وأنه ناسِخٌ لجميع الأديان قبله وأنه لا ينسخه دِينٌ بعده أبداً وأن من خالفه ممن بلغه كافرٌ مُخلَّدٌ في النار أبداً ،

.. واتفقوا أن من آمن بالله وبرسوله صلي الله عليه وسلم وبكل ما أتى به مما نقل عنه نقل الكافة أو شكَّ في التوحيد أو في النبوة أو في محمد صلي الله عليه وسلم أو في حَرفٍ مما أتى به أو في شريعة أتى بها عليه السلام مما نقل عنه نقل كافة فإن من جحد شيئا مما ذكرنا أو شك في شيء منه ومات على ذلك فإنه كافِرٌ مُشرِكٌ مخلَّدٌ في النار أبداً) (مراتب الإجماع لابن حزم / 167)

وكل ذلك متفق عليه بين الصحابة والتابعين والأئمة اتفاقا قطعِيّاً لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء . بل ولم يخالف فيه حتي قدماء المعتزلة والخوارج والشيعة وغيرهم ! . فانظر إلي أي درجَةٍ وصل الحدثاء المنافقون في هدم الدين ونقض المتواتر وتحريف الأمور المعلومة من الإسلام بالضرورة .

_ قال سبحانه (إن الذين أجرَمُوا كانوا من الذين آمنوا يضحكون ، وإذا مَرُّوا بهم يتغامزون ، وإذا انقلبوا إلي أهلهم انقلبوا فَكِهِين ، وإذا رأوهم قالوا إن هؤلاء لضالُّون وما أُرسِلُوا عليهم حافظين) (المطففين / 29)

ألا تسمع تلك الكلمة اليوم كثيراً (وما أرسلوا عليهم حافظين) بجميع تنوعاتها وألفاظها ، كقول القائل لم يبعثك الله عليَّ رقيبا ، ولم يجعلك الله مُحاسِباً للناس علي أعمالهم ، وليس من التدين التدخل في شؤون الناس ، ونحو ذلك . فسبحان الذي وصفهم في كتابه (أجرموا) .

_ روي البخاري في صحيحه (3560) عن عائشة قالت ما خُيِّر رسول الله بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما ، فإن كان إثما كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله لنفسه إلا أن تُنتَهك حرمَةٌ الله فينتقم لله بها . (صحيح)

وروي مسلم في صحيحه (1979) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال لعن الله من آوى مُحدَثا . (صحيح)

وروي الطبراني في المعجم الكبير (12721) عن ابن عباس عن النبي قال من أحدث حدَثاً أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . (صحيح)

وروي النسائي في السنن الصغري (3401) عن محمود بن لبيد قال أُخبِر رسول الله عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا فقام غضبانا ثم قال أيُلعَب بكتاب الله وأنا بين أظهركم ، حتى قام رجل وقال يا رسول الله ألا أقتله ؟ . (صحيح)

وروي الطحاوي في شرح معاني الآثار (4895) عن علي بن أبي طالب أنه أُتِي برجل شرب الخمر في رمضان فضربه ثمانين ثم أمر به إلي السجن ثم أخرجه من الغد فضربه عشرين ثم قال إنما جلدتك هذه العشرين لإفطارك في رمضان وجرأتك علي الله . (صحيح)

وقد تواترت الآيات والأحاديث في النهي والذم واللعن والوعيد علي طرفين من الأعمال ، التشدد والغلو والتساهل والتفريط .

لكن من عجائب بعض الناس أنهم يكثرون الكلام جدا وتعلو أصواتهم وتتشنج أطرافهم عند الكلام عن الغلو والتشدد ، ثم تنظر أين هم في الكلام عن التساهل فلا تجد شيئا .

وإن وجدت لأحدهم كلاما في ذلك علي مضض واضح تجد كلاما هزيلا لا يخرج إلا من طالب في المدرسة الابتدائية ، وكأن أحدهم لم يقرأ في حياته شيئا من القرآن ولا تعلم شيئا من النبي .

بل ويري أحدهم حوله من الكبائر العِظام ما الله به عليم ، بل وبعض الكبائر تتكرر حوله بالوسائل الحديثة ملايين المرات فلا تسمع له حِسّاً ،

ثم فجأة حين يري أو يسمع شيئا فيه قَدرٌ من شدة يظنها هو مخالفة لمألوفات قد تعوَّدها يتحول إلي شيخ الإسلام الهمام وحامي الحِمي المقدام والقائم بالإنكار ولو بالحسام ! .

وهؤلاء بين أحد ثلاثة : إما أنهم يعيشون علي كوكب آخر غير كوكب الأرض بالكلية ، فنجعلهم في حكم الصم البكم العمي فلا يعرفون شيئا ولا يرون شيئا ولا يعيشون بين الناس .

وإما أنهم في قمة من البلادة وشدة من الغباء ، وحينها فهؤلاء يجب منعهم من الكلام بالكلية أصلاً في أمور الدين والدنيا .

وإما أناس لهم في ذلك مآرب أخري لم تَعُد تَخفَي لا يجهلها إلا حمقي ، وهؤلاء ورد وصفهم في كثير من الآيات والأحاديث بالنفاق الخالص . ويأتي مزيد بيَانٍ في ذلك .

_ وروي أبو داود في سننه (4336) عن ابن مسعود قال قال رسول الله إن أول ما دخل النقص علي بني إسرائيل كان الرجل يلقي الرجل فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أَكِيلَه وشَرِيبَه وقَعِيدَه ،

فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ، ثم قال (لُعِن الذين كفروا من بني إسرائيل علي لسان داود وعيسي بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) . (صحيح)

وهو حديث لم يختلف أئمة الحديث الأوائل في تصحيحه ومنهم ابن المديني والدارقطني والنسائي والترمذي ويعقوب بن شيبة وابن رجب وابن حجر وغيرهم واحتج به كثير من الأئمة ، بل وقال الإمام ابن المديني (هو حديثٌ ثَبْت) وهذا من أعلي التصحيح .

وفي قوله تعالي (لا يتناهَون عن منكر) فرق شديد بين لفظة لا ينتهون ، فلا ينتهون تعني أنهم لم ينتهوا في أنفسهم ، أما لا يتناهون فتعني لا ينهي بعضهم بعضا .

فإن كان هذا فيمن وخالطهم وجالسهم بعد معصيتهم بالكلية ، فكيف بمن شاركهم فيها وأعانهم عليها ، فكيف بمن أعطاهم الأمان عليها حامِياً إياهم بالقوة والسلاح مانِعاً من إقامة شعائر الإسلام الظاهرة ومنها بتواترٍ حتميٍّ وإجماعٍ قطعيٍّ شعيرةُ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

بل وكثيراً ما تجد متفيقهة المنافقين يظهرون اليوم في أوساط الفجور وبين مراتع الفواحش قائلين نتكلم في دين الله ونعلم الناس أحكام كتاب الله وسنة رسوله ! حتي صار الصغار يدركون كذبهم المفضوح وتمحكهم المكشوف .

ثم تجد كذلك في برامجهم وقبلها وبعدها تُعرَض أنواع الكبائر وفواحش الفجور ، بل وأثناء عرضه فبعد بضعة آيات والكلام فيها يأتونك بإعلانٍ ملآنٍ بالعري والفجور ، ثم يتكلم المتفيقه ببضعة أحاديث عن رسول الله ثم يعرضون إعلانا عن مسلسل ملآن بالكذب والزني وشتي الكبائر .

بل وأثناء كلام المتفيقه يعرضون علي الأسطر بأسفل الشاشة موعدكم الساعة كذا مع الراقصة الفلانية وموعدكم كذا مع مسلسل كذا وهو ملآن بالزني والكذب والفجور والكبائر .

فهؤلاء لا يريدون جاهدين هدم الدين وأحكامه المتواترة فقط ولا يسعون مشتدين لاستحلال الكبائر فقط ، بل يريدون نزع هيبة كتاب الله وإجلال سنة رسول الله من قلوب الناس أصلاً حتي تكون في قلوبهم بلا قيمة إلا كلماتٍ علي ألسنتهم ككلمات المنافقين الأوائل .

هذا إن لم يكن هذا المتفيقه المنافق جالِساً أصلاً مع امرأة فيها من أنواع الكبائر المعروضة أمام جميع الناس ثم يضحك علي الحمقي المغفلين ويضاحك أمثاله من المنافقين فيكلم الناس في الدين ويعلمهم كتاب الله وسنة رسوله ! .

ولذلك لا تَعجَب حين يخرج أحد متفيقهة المنافقين فيمدح أفلام الكذب ويُثِني علي تمثيل الفجور زاعِماً أن فيها فائدة ومنها عبرة أكثر من عشرات الخُطَب ! . استحلال الكذب ونشر الفجور فيه العبرة والفائدة أكثر من عشرات الخطب الملأي بكلام أحكم الحاكمين ورسول رب العالمين ! .

فقل له نعم ألف خُطبةٍ من المنافقين أمثالك تُلقَي في زبالات الأذهان وقمامات القلوب ، فما هي إلا حماقة الكلمات ونفاق المضمون وخبث المقصد .

وأما خطبةٌ واحدة من إمامٍ صادقٍ عامل فبألف مسلسل من تلك الملأي بالكذب والزني والفجور وتنضح بالفواحش ولا يقوم المرء من أمامها إلا وقد امتلأت صحيفته بالكبائر واشتهت نفسه الزني أضعافا واشتاق قلبه للفجور أضعافا وذهبت من قلبه هيبة الحرام وتشبعت روجه بالتساهل في الإقدام علي كل فُحشٍ وفجور .

ولا أشبه بهؤلاء إلا كمَن لم يكتفوا بالكفر الأكبر باستحلال الكبائر كالزني فصاروا يقولون ليس في هذا متعة أصلا وإنما هو عملٌ محض وتجارةٌ محضة . فلم يجعلوا الناس الذين يكلمونهم أحمق الحمقي فقط بل وصاروا يعاملون أحكم الحاكمين سبحانه وكأنه أغبي الأغبياء ! .

ورحم الله سيدنا ابن مسعود رضي الله عنه لما قال لأناسٍ يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعةٍ ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه ! . فماذا لو رأي من يزعم كفراً بنفاقٍ قائلا أن الكذب والفجور أفضل من كتاب الله وسنة رسوله ! .

_ وما هذا المتفيقه إلا شخشيخةً يشترونها بأموالٍ يلقونها إليه كإلقائها علي الراقصة والعاهرة فيقول ما يريدون هم ويتكلم فيما يريدون هم ويتجنب ما يريدون هم ولا يستطيع أن يفتح فمه بكلمةٍ في الكبائر المقطوع بها والتي تُعرَض علي القناة ليل نهار وقبل برنامجه وبعده وأثناءه .

وإن تكلم في شيءٍ من ذلك لموارية أمره علي البسطاء والمغفلين فلا يتكلم إلا بكلامٍ هزيلٍ وكأنما يقول لك تلميحاً وتصريحاً الكبائر التي أغلظ الله الوعيد فيها ليست بتلك الشناعة فارتكب منها ما شئت كيف شئت واقعد أمام القناة التي هو فيها كيف شئت فإياك إياك والتشدد ! .

وصدق رسول الله حيث لم يقل في هؤلاء (احذروهم) فقط بل وقال (اتهموهم علي دينكم) ، فهؤلاء مُتَّهَمُون في دين الله ولا قيمة لما يخرج من أفواههم وإن تكلموا في بِرِّ الوالدين .

_ ولا يستغربِنَّ مُستَغرِب ، وكم من أمورٍ نطقتُ بها من سنواتٍ ثم ظهرت اليوم عياناً بياناً ، وكم قلت قديماً في أشد أيام إهمال تعليم الدين سيأتي اليوم الذي لا يهتمون فيه بتعليم الدين فقط بل وسيجعلونه فرضاً لازماً علي الأطفال والطلاب ، فقيل كيف وكيف ! .

فما قلت إلا أن هذا يفرح به الحمقي المغفلون والبسطاء المخدوعون ، فلا تنتظر من الراقصة ليل نهار أن تدعو الناس حثّاً علي غض البصر وتبذل الجهد في ذلك ، ولا تنتظر من العاهرة أن تدعو الناس حثا علي العفاف وتنفق الغالي والثمين لذلك .

فهؤلاء إنما سيعلمون الأطفال والطلاب ما سيفرضه عليهم شيخ الإسلام مايكل وإمام الأئمة جورج من هدمٍ للمعلوم من الدين بالضرورة واستحلالٍ للكبائر المقطوع بها ورميٍ مباشر لجميع آثار الصحابة والتابعين والأئمة ،

بل وإظهارهم كأنهم حفنة من الحمقي والمغفلين الذين لا يعرفون كتاب الله ولا يفقهون سنة رسول الله بل ولا يدركون حتي اللغة العربية ، حتي أتي هؤلاء الحدثاء فعلِمُوا من كتاب الله وفقِهُوا سنة رسول الله وعلِمُوا من اللغة ما لم يعلمه الصحابة أنفسهم .

ثم يفرضون هذا الهدم والاستحلال علي الأطفال منذ صغرهم حتي يرسخ في أذهانهم ويسري في دمائهم ، حتي إن حاول أحدهم البحث في كبره يكون شيئا عسيرا عليه يحتاج لوقتٍ كثير وجهدٍ غير قليل . فلا تكن غِرّاً جهُولاً يهزأ بك الهازئ . ويأتي مزيد بيَانٍ في ذلك .

_ وفي قوله سبحانه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرِّمون ما حرَّم الله ورسوله ولا يدِينُون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتي يُعطُوا الجِزيَة عن يَدٍ وهم صاغرون)

قال الإمام الشافعي (لم أسمع مُخالِفا في أن الصَّغَار أن يَعلُو حكم الإسلام على حكم الشرك ويجري عليهم) (الأم للشافعي / 4 / 297)

وقال (.. ولا يجوز له أخذها بحَالٍ من هؤلاء ولا غيرهم إلا على أن يجري عليهم حكم الإسلام لأن الله لم يأذن بالكفِّ عنهم إلا بأن يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ، والصَّغَار أن يجري عليهم حكم الإسلام ، فمتى صالحهم على أن لا يجري عليهم حكم الإسلام فالصلح فَاسِد) (الأم للشافعي / 4 / 219)

وقال الإمام الباجي المالكي (.. فإنها إنما تؤخذ من أهل الكفر على وجه الصغار لقوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فليس فيها تطهير من أخذت منه وإنما هي إذلالٌ وصغارٌ له) (المنتقي لأبي الوليد الباجي / 2 / 177)

وقال الإمام أبو حامد الغزالي (أما الكف فمعناه أنا لا نتعرض لأنفهسم ومالهم ونعصمهم بالضمان ولا نريق خمورهم ولا نتلف خنازيرهم ما داموا يُخفُونه ولا نمنعهم من التردد إلى كنائسهم القديمة ، ولو أظهروا الخمور أرَقنَاها) (الوسيط لأبي حامد الغزالي / 7 / 79)

وقال الإمام الزمخشري (الجزية إنما وجبت من طريق العقوبة بَدَلاً عن القتل ، الدليل عليه قوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) دلَّ على أنها إنما تجِبُ من طريق الذِّلَّة والعقوبة) (رؤوس المسائل للزمخشري / 507)

وقال الإمام ابن قدامة (لا يجوز عقد الذمة المؤبدة إلا بشرطين ، أحدهما أن يلتزموا إعطاء الجزية في كلِّ حَول ، والثاني التزام أحكام الإسلام وهو قبول ما يحكم به عليهم من أداء حق أو ترك مُحرَّم لقول الله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون)) (المُغنِي لابن قدامة / 9 / 332) . ويأتي مزيد بيَانٍ في ذلك .

_ روي ابن حبان في صحيحه (5356) عن ابن عباس قال إن رسول الله أتاه جبريل فقال يا محمد إن الله لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وشاربها وبائعها ومبتاعها وساقيها ومسقاها . (صحيح)

وروي ابن ماجة في سننه (3380) عن ابن عمر أن رسول الله قال لُعِنَت الخمر علي عشرة أوجه ، بعَينِهَا وعاصرها ومعتصرها وبائعها ومبتاعها وحامِلَها والمحمولة إليه وآكل ثمنها وشاربها وساقِيهَا . (صحيح)

وروي الترمذي في سننه (1295) عن أنس بن مالك قال لعن رسول الله في الخمر عشرة ، عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وساقيها وبائعها وآكل ثمنها والمشترِي لها والمُشتَرَاة له . (صحيح لغيره)

وروي الطبراني في المعجم الأوسط (4090) عن عثمان بن أبي العاص قال لعن رسول الله الخمر وشاربها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومشتريها وآكل ثمنها . (صحيح لغيره)

وروي أبو بكر البزار في مسنده (1601) عن ابن مسعود قال لعن رسول الله الخمر وشاربها وساقيها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومبتاعها وآكل ثمنها .(حسن لغيره)

وروي ابن وهب في موطإه (58) عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله يقول إن الله لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها وساقيها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومشتريها وآكل ثمنها . (حسن لغيره)

وروي البخاري في صحيحه (2226) عن عائشة قالت لما نزلت آيات سورة البقرة عن آخرها خرج النبي فقال حُرِّمَت التجارة في الخمر . (صحيح)

وقال الإمام ابن عبد البر (هذا إجماعٌ من المسلمين كافّةً عن كافةٍ أنه لا يحِلُّ لمسلم بيع الخمر ولا التجارة في الخمر) (الاستذكار لابن عبد البر / 8 / 30)

وقال الإمام أبو حامد الغزالي (الإجماع علي بُطلَان بيع الخمر) (الوسيط لأبي حامد / 3 / 17)

وقال الإمام ابن عبد البر (من المكاسب المجتمع على تحريمها الربا ومهور البغاء والسحت والرشاوي وأخذ الأجرة على النياحة وعلي الغناء وعلى الكهانة) (الكافي لابن عبد البر / 1 / 444)

وقال الإمام ابن رشد الحفيد (وأما المنفعة فينبغي أن تكون من جنس ما لم ينه الشرع عنه وفي كل هذه مسائل اتفقوا عليها واختلفوا فيها ، فما اجتمعوا على إبطال إجارته كل منفعة كانت لشيء محرم العين كذلك كل منفعة كانت محرمة بالشرع مثل أجر النوائح وأجر المغنيات) (بداية المجتهد لابن رشد / 4 / 6)

وقال الإمام النووي (فيه تحريم بيع الخمر وهو مُجمَعٌ عليه) (شرحه علي مسلم / 11 / 3)

وروي أحمد في مسنده (6752) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاقتلوه . (صحيح)

ثم قال عبد الله بن عمرو ائتوني برجلٍ قد شرب الخمر في الرابعة فلَكُم عليَّ أن أقتله . (صحيح)

وروي ابن حبان في صحيحه (4446) عن أبي سعيد الخدري ومعاوية بن أبي سفيان أن رسول الله قال إذا شربوها فاجلدوهم ثم إذا شربوها فاجلدوهم ثم إذا شربوها فاجلدوهم ثم إذا شربوها فاقتلوهم . (صحيح)

وروي أحمد في مسنده (17537) عن ديلم الحميري أنه سأل رسول الله قال إنا بأرضٍ باردة وإنا لنستعين بشراب يصنع لنا من القمح ، فقال رسول الله أيُسكِر ؟ قال نعم ، قال فلا تشربوه ، فأعاد عليه فقال له رسول الله أيسُكِر ؟ قال نعم ، قال فلا تشربوه ، فأعاد عليه الثالثة فقال له رسول الله أيسكر ؟ قال نعم ، قال فلا تشربوه ، قال فإنهم لا يصبرون عنه ، قال فإن لم يصبروا عنه فاقتلهم . (صحيح)

وانظر قوله إننا بأرض باردة ولنا أعمال شاقة . وهما أمران صحيحان في ذاتهما ولو عُرِضَ ذلك علي أحد متفيقهة المنافقين لقال لهم هذا عذر صحيح مبيح لشرب الخمر .

فانظر مع ثبوت البرد الشديد والأعمال الشاقة لمن أراد التعذر بذلك لشرب الخمر أمر النبي بقتل من لم يترك شرب الخمر ، فكيف بمن يشربها بلا شيءٍ أصلاً إلا لمجرد الهوي والمزاج وأن تكون عَوناً له علي ارتكاب كبائر أخري أفحش وأشد ! .

وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (24092) عن الديلم قال سألت رسول الله فقلت يا رسول الله إنا بأرض باردة نعالج بها عملا شديدا وإنا نتخذ شرابا من هذا القمح نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا ، قال هل يُسكِر ؟ قلت نعم ، قال فاجتنبوه ، قال ثم جئته من بين يديه فقلت له مثل ذلك فقال هل يسكر ؟ قلت نعم ، قال فاجتنبوه ، قلت إن الناس غير تاركيه ، قال فإن لم يتركوه فاقتلوهم . (صحيح)

وروي عبد الرزاق في مصنفه (17080) عن أبي موسى الأشعري حين بعثه النبي إلى اليمن سأله قال إن قومي يصنعون شرابا من الذرة يقال له المزر فقال له النبي أيسكر ؟ قال نعم ، قال فانههم عنه ، قال قد نهيتهم فلم ينتهوا ، قال فمن لم ينتهِ في الثالثة فاقتله . (صحيح)

وروي ابن ماجة في سننه (2573) عن معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله قال إذا شربوا الخمر فاجلدوهم ثم إذا شربوا فاجلدوهم ثم إذا شربوا فاجلدوهم ثم إذا شربوا فاقتلوهم . (صحيح)

وروي أحمد في مسنده (7704) عن أبي هريرة أن النبي قال من شرب الخمر فاجلدوه ثم إذا شرب فاجلدوه ثم إذا شرب فاجلدوه ثم إذا شرب في الرابعة فاقتلوه . (صحيح)

وروي أبو بكر البزار في مسنده (5964) عن ابن عمر أن رسول الله قال من شرب الخمر فاجلدوه ثلاثا فإن عاد في الرابعة فاقتلوه . (صحيح لغيره)

وروي الحاكم في المستدرك (8121) عن شرحبيل بن أوس عن النبي قال إذا شرب الخمر فاجلدوه ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب الرابعة فاقتلوه . (صحيح)

وروي النسائي في السنن الكبري (5284) عن جابر قال قال رسول الله من شرب الخمر فاضربوه فإن عاد فاضربوه فإن عاد فاضربوه فإن عاد الرابعة فاضربوا عنقه . (حسن)

وروي الحاكم في المستدرك (8113) عن جرير البجلي قال قال رسول الله إن شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه . (صحيح لغيره)

وهو حدِيث متواتر عن النبي وحكمٌ متفقٌ عليه بين الأئمة بلزوم قتل من لم يترك شرب الخمر بعد إجماعهم كذلك إجماعا قطعيّاً علي تحريم التجارة في الخمر وهو حكم معلوم من الدين بالضرورة . ويأتي مزيد بيان في ذلك . فكيف بمن صار قائِماً بالحماية لصانِعِيها وشاربيها وبائعيها ! .

_ روي البخاري في صحيحه (123) عن أبي موسي الأشعري أن رسول الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العُليَا فهو في سبيل الله . (صحيح)

فقال المنافق البليد بل لم يُحسِن النبي التعبير ومن قاتل لحماية عمل الراقصة والخمارة وتيسير الفجور والفسوق وحماية الكفر وحرية الإلحاد فهو في سبيل الله ! .

_ روي ابن حبان في صحيحه (4424) عن أبي موسى الأشعري عن النبي قال أيما امرأة استعطرت فمرَّت على قومٍ ليجدوا رِيحَها فهي زانية وكل عين زانية . (صحيح)

فجعلها رسول الله زانية وليس من نظر إليها فقط . حتي أتي المنافق البليد فقال بل هي تفعل ما تشاء وغض أنت بصرك . حتي امتلأت الدنيا بإظهار الفجور والإعلان بالفحش ،

وكأنما يضطرون الناس إلي الزني اضطرارا ويسعون جاهدين ألا يغيب الفجور عن بالهم إلا ويأتيهم كل جَهرٍ ليذكرهم به ، حتي يكونوا كالكافرين مَحضاً والمشركين صِرفاً فيستحلون الزني وإلا علي الأقل يصير فعله عندهم مستساغا كشرب الماء ليس كما أمر الله فيه بالعقوبة الشديدة والرجم بالحجارة حتي الموت .

وروي الطبراني في المعجم الكبير (25 / 39) عن ميمونة بنت سعد أن رسول الله قال ما من امرأةٍ تخرج في شُهرةٍ من الطِّيبِ فينظر الرجال إليها إلا لم تزل في سخَطِ الله حتي ترجع إلي بيتها . (صحيح لغيره)

وروي أبو يعلي في مسنده (4056) عن أنس بن مالك قال خرجنا مع النبي في جنازة فرأى نسوة فقال أتحملنه ؟ قلن لا ، قال أتدفنه ؟ قلن لا ، قال فارجعن مأزوراتٍ غَيرَ مأجُورَات . (صحيح لغيره)

وروي ابن ماجة في سننه (1578) عن علي بن أبي طالب قال خرج رسول الله فإذا نسوة جلوس فقال ما يجلسكن ؟ قلن ننتظر الجنازة ، قال هل تغسِلن ؟ قلن لا ، قال هل تحملن ؟ قلن لا ، قال هل تُدلِين فيمن يُدلِي ؟ قلن لا ، قال فارجعن مأزوراتٍ غيرَ مأجورات . (صحيح لغيره)

وقال سبحانه (إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذابٌ أليم في الدنيا والآخرة) (النور / 19)

وهذا فيمن أحب فقط ولم يفعل شيئا . فكيف بمن فعل بعض الشئ في نشر الكبائر وجعلها في الناس . فكيف بمن سعي سعياً شديداً مُرِيباً في إدخال الكبائر علي جميع الناس وتزيينها لهم وعرضها عليهم ملايين المرات حتي تصير حسنة مقبولة ليس عنها إعراض ولا نحوها نفور ! .

_ روي الطبري في تفسيره (8 / 467) عن ابن عباس في تعالي قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) قال من جحد ما أنزل الله فقد كفر ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالمٌ فاسق . (صحيح)

وروي ابن أبي حاتم في تفسيره (2919) عن ابن عباس في قوله تعالي (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله) قال فمن كان مقيما على الربا لا ينزع عنه فحقٌّ على إمام المسلمين أن يستتيبه فإن نزع وإلا ضرَبَ عنقه . (صحيح)

وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (33072) عن علي بن أبي طالب قال حقٌّ على الإمام أن يحكم بما أنزل الله وأن يؤدي الأمانة فإذا فعل ذلك وجب على المسلمين أن يسمعوا له ويطيعوا وأن يجيبوا إذا دُعُوا . (صحيح)

وروي الشجري في الأمالي الخميسية (158 و2626) عن علي بن أبي طالب وعمار بن يسار في قوله تعالي (من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) و(الظالمون) و(الفاسقون) قالا كلها في هذه الأمة . (حسن)

وقال الإمام ابن حزم (وأما القرآن والإجماع فقد جاء القرآن وصحَّ الإجماع بأن دين الإسلام نسَخَ كلَّ دِينٍ كان قبله ، وأن من التزم ما جاءت به التوراة أو الإنجيل ولم يتبع القرآن فإنه كافِرٌ مُشرِك غير مقبول منه ،

فإذ ذلك كذلك فقد أبطل الله كل شريعة كانت في التوراة والإنجيل وسائر الملل وافترض على الجن والإنس شرائع الإسلام ، فلا حرام إلا ما حرم فيه ولا حلال إلا ما حلل فيه ولا فرض إلا ما فرض فيه ، ومن قال في شيءٍ من الدين خلاف هذا فهو كافرٌ بلا خِلَافٍ من أحد من الأئمة) (المحلي لابن حزم / 6 / 144)

وقال (اتفقوا أن دين الإسلام هو الدين الذي لا دين لله في الأرض سواه وأنه ناسِخٌ لجميع الأديان قبله وأنه لا ينسخه دِينٌ بعده أبداً وأن من خالفه ممن بلغه كافرٌ مُخلَّدٌ في النار أبداً ،

.. واتفقوا أن من آمن بالله وبرسوله صلي الله عليه وسلم وبكل ما أتى به مما نقل عنه نقل الكافة أو شكَّ في التوحيد أو في النبوة أو في محمد صلي الله عليه وسلم أو في حَرفٍ مما أتى به أو في شريعة أتى بها عليه السلام مما نقل عنه نقل كافة فإن من جحد شيئا مما ذكرنا أو شك في شيء منه ومات على ذلك فإنه كافِرٌ مُشرِكٌ مخلَّدٌ في النار أبداً) (مراتب الإجماع لابن حزم / 167)

وقال الإمام النووي (من دافع نص الكتاب أو السنة المقطوع بها المحمول على ظاهره فهو كافر بالإجماع ، وأن من لم يكفِّر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شكَّ في تكفيرهم أو صحَّح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (روضة الطالبين للنووي / 10 / 70)

وقال الإمام عياض السبتي (وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو خص حديثا مجمعا على نقله مقطوعا به مجمعا على حمله على ظاهره كتكفير الخوارج بإبطال الرجم ، ولهذا نكفِّر من لم يكفِّر من دان بغير ملة المسلمين من الملل أو وقف فيهم أو شك أو صحح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (الشفا للقاضي عياض / 2 / 286)

وقال الإمام ابن العربي (فمن أنكر شيئا من الشريعة فهو كافر ولأنه مكذِّب لله ولرسوله) (أحكام القرآن لابن العربي / 2 / 505)

وقال الإمام الخليلي القادري (فكل مسلم دُعِي لشريعة محمد ولم يرض بها فهو كافر ملعون مخلد في النار يُحشَر مع عبدة الأوثان والأصنام وليس له في الإسلام من نصيب) (فتاوي الخليلي / 2 / 277)

وقال الإمام أبو منصور الأزهري (وقوله جل وعز (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) معناه أن من زعم أن حكما من أحكام الله الذي أتت به الأنبياء باطل فهو كافر . وقد أجمع الفقهاء أن من قال إن المحصنين لا يجب أن يرجما إذا زنيا وكانا حرين كافر ، وإنما كفر من رد حكما من أحكام النبي عليه السلام لأنه مكذب له ، ومن كذب النبي عليه السلام فهو كافر) (تهذيب اللغة للأزهري / 10 / 112)

وقال الإمام إسحاق ابن راهوية (قد أجمع المسلمون أن من سب الله أو سب رسوله أو دفع شيئا مما أنزل الله أو قتل نبيا من أنبياء الله أنه كافر بذلك وإن كان مُقِرّاً بكل ما أنزل الله) (الاستذكار لابن عبد البر / 2 / 150)

وقال الإمام ابن العربي (اتفقت الأمة على أن من يفعل المعصية يُحارَب كما لو اتفق أهل بلد على العمل بالربا وعلى ترك الجُمعَة والجماعة) (أحكام القرآن لابن العربي / 2 / 94)

وقال الإمام أبو القاسم القشيري (ومن لم يحكم بما أنزل الله فمن اتخذ بغيره حكما ولم يجد تحت جريان حكمه رضى واستسلاما ففى شركٍ خامرٍ قلبُه وكفرٍ قارنٍ سرُّه وهيهات أن يكون على سواء) (تفسير القشيري / 1 / 426)

وقال الإمام ابن القيم (فالواجب على ولي الأمر أن يأمر بالصلوات المكتوبات جميع من يقدر على أمره ويعاقب التارك بإجماع المسلمين ، فإن كان التاركون طائفة ممتنعة قوتلوا على تركها بإجماع المسلمين ،

وكذلك يُقاَتلون على ترك الزكاة والصيام وغيرهما وعلى استحلال المحرمات الظاهرة المجمع عليها كنكاح ذوات المحارم والفساد في الأرض ونحو ذلك ، فكل طائفة ممتنعة عن التزام شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة يجب جهادها حتى يكون الدين كله لله باتفاق العلماء) (السياسة الشرعية لابن القيم / 59)

وقال الإمام ابن حزم (والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرضان على كل أحد على قدر طاقته باليد فمن لم يقدر فبلسانه فمن لم يقدر فبقلبه وذلك أضعف الإيمان ليس وراء ذلك من الإيمان شيء) (المحلي لابن حزم / 1 / 46)

ونقل الإمام ابن القطان (أجمع المسلمون أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل من قدر عليهما ، فإن لم يكن باليد فباللسان وإن لم يكن باللسان فبالقلب استطاعة المرء . وأجمع المسلمون أن المنكر واجب تغييره) (مسائل الإجماع لابن القطان / 2 / 306)

وقال الإمام القرافي (قال العلماء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب إجماعا على الفور فمن أمكنه أن يأمر بمعروف وجب عليه) (الذخيرة للقرافي / 13 / 305)

وقال الإمام مالك (الأمر عندنا أن كل من منع فريضة من فرائض الله فلم يستطع المسلمون أخذها كان حقا عليهم جهاده حتى يأخذوها منه) (موطأ مالك / 2 / 380)

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري (وأجمعوا على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عليهم بأيديهم وبألسنتهم إن استطاعوا ذلك وإلا فبقلوبهم) (رسالة الأشعري / 168)

وقال الإمام ابن مفلح (أجمعوا أن كل طائفة ممتنعة عن شريعة متواترة من شرائع الإسلام يجب قتالها حتى يكون الدين كله لله) (المبدع لابن مفلح / 7 / 477)

وقال الإمام أبو حامد الغزالي (يجِبُ قتال المُقِيمين على المعاصي المُصِرّين عليها) (موسوعة الفقه الكويتية / 32 / 350)

وقال بمثل ذلك مئات من الصحابة والتابعين والأئمة وهو حكمٌ متواترٌ مقطوعٌ به مَعلومٌ من الدين بالضرورة .

فمن الناس من إذا أتاه عن الله أمر في الصلاة قال سمعا وطاعة وما لنا لا نعبد ربنا ، ثم إذا أتاه أمر في عقوبة الزاني قال لا سمع ولا طاعة بل ويُلحِد قائلاً وما دَخلُ الله في حياتنا الشخصية ! .

فأخبر سبحانه بنفاق هؤلاء فقال (ما كان لمؤمنٍ ولا مؤمنةٍ إذا قضي الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخِيَرَةُ من أمرهم) (الأحزاب / 36)

وقال (إذا دُعُوا إلي الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريقٌ منهم مُعرِضون ، وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مُذعِنين ، أفي قلوبهم مرضٌ أم ارتابوا أم يخافون أن يحِيفَ الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون) (النور / 50)

فإن وجد المنافق من هؤلاء شيئا يعجبه وحديثا يجري علي مزاجه تراه يحتج به ويذهب يصيح به ويقول الحديث يقول والنبي أخبر ! . ثم حين يأتيه حديث آخر ثبت بأضعاف طرق الحديث الذي احتج به تري البلادة وتسمع الحماقة .

علكة يمضغونها ثم يلقونها في التراب ، ثم يأخذونها مرة ثانية ثم يلقونها في التراب ، ثم يأخذونها مرة ثالثة ثم يلقونها في التراب ، ثم رابعة وخامسة وعاشرة ومائة حتي تكاد تقئ مما تري من مَسخِ الله إياهم ومما جعل علي قلوبهم وأبصارهم وآذانهم من غشاوة ومن درجة عبادة الهوي حتي كأن الله عندهم لعبة تسير علي مزاجهم ! .

وهذه من العلامات المباشرة للمنافقين وقد أخبر الله عن هؤلاء في كتابه فقال (ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولي فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين ، وإذا دُعُوا إلي الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريقٌ منهم مُعرِضون ، وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مُذعِنين ، أفي قلوبهم مَرضٌ أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون) .

وهذا أيضا نقض وتنبيه للبسطاء والساذجين حيث يري بعضهم يأتي إلي كتاب الله ويحتج بسنة رسول الله في بعض الأمور والمسائل فينخدع فيه قائلا إنه يحتج بكتاب الله وسنة رسوله ! .

فهؤلاء المنافقون منذ قدمهم ومنذ أيام النبي يعملون بكتاب الله ويأتون لرسول الله ليأخذوا بكلامه ويعملوا بحكمه ، بل ويأتونك كذلك بآثار الصحابة أقوال الأئمة ، لكن فقط (إن يكن لهم الحق) أي إن كان ما يحكم به يوافق شيئا من هواهم ومزاجهم .

وقال سبحانه (إنما كان قول المؤمنين إذا دُعُوا إلي الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا) (النور / 51)

ولذلك أخبر سبحانه قائلا (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145) . فجعل عذاب المنافقين أشد من عذاب الكافرين والمشركين .

_ فإن كان الذي يهدم المتواتر وينقض المعلوم من الدين بالضرورة ويستحل الفجور وينشر الكبائر ويحمي فاعِلِيها بل ويمدحهم ويعظّمهم في الناس هو الذي يجدد الإسلام فَمَن إذن الذي يجدد الشِّرك ويُحيِي الإلحاد ويُعلِي الفجور ويمدح الفاسقين ! . ويأتي مزيد بيانٍ في ذلك .

_ روي أبو بكر البزار في مسنده (1654) عن ابن مسعود قال إن المؤمن يري ذنوبه كأنه في أصل جبَلٍ يخاف أن يقع عليه وإن المنافق يري ذنوبه كذبابٍ وقع علي أنفه فقال به هكذا -أي هشَّه- فطار . (صحيح)

_ قال الإمام إبراهيم النخعي (الخوارج أعذَرُ من المرجئة) (السنة لعبد الله بن أحمد / 616)

وقال (فتنة المرجئة علي هذه الأمة أخوف عندي من فتنة الأزارقة) (السنة لأبي بكر الخلال / 946) والأزراقة من غلاة الخوارج .

وقال الإمام ابن شهاب الزهري (ما ابتُدِعت في الإسلام بدعة هي أضرُّ علي أهله من الإرجاء) (الإيمان للقاسم بن سلام / 65)

وإبراهيم النخعي من أكابر التابعين الثقات الأثبات وممن أخذ عن كثير من أصحاب النبي . والزهري كذلك من أكابر التابعين الثقات الأثبات وممن أخذ عن عدد من الصحابة . ولم يتفردا بهذا القول ويأتي مزيد بيَانٍ في ذلك .

والخوارج عندهم كانوا الخوارج حقّاً ممن كانوا يكفِّرُون بعض أصحاب النبي وينكرون أمورا متواترة مقطوع بها ، وليس كعادة الحدثاء والمنافقين في وصف كل من خالفهم في شئ خوارج خوارج كلاب النار كلاب النار ! .

فانظر حين يجعل المرجئة أشدُّ إثماً وأكثر إضلالاً من الخوارج ! . حيث يظن كثير من الناس إما بجهالة غريبة أو بنفاق مريب أن المرجئة متساهلون ويقولون الإيمان تصديق أو اعتقاد ولو بغير عمل ويهوِّنون من فعل الكبائر وبالتالي فخطرهم ومصيبتهم أهون من الخوارج ! .

والمرجئة قد ثبت في كثير من الأحاديث أنهم ملعونون علي لسان الأنبياء وأن ليس لهم في الإسلام ولا يدخلون الجنة ولا تنالهم الشفاعة ويحشرهم الله مع الدجال وغير ذلك من أحاديث كثيرة .

وهذا الوعيد مثل ما ورد في الخوارج والرافضة والقدرية وغيرهم ، بل وبعضه قد يكون أشد مما ورد فيهم . لكن حدثاء المنافقين مدفوعون لئلا يتكلموا بين الناس إلا في الخوارج وبذِكرِ أحاديث الخوارج ! .

_ روي مسلم في صحيحه (117) عن عمر بن الخطاب قال لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابة النبي فقالوا فلان شهيد فلان شهيد حتى مَرُّوا على رجلٍ فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله كلا إنِّي رأيتُه في النار في عباءةٍ غلَّهَا . (صحيح)

وروي البخاري في صحيحه (4234) عن أبي هريرة قال خرجنا مع رسول الله يوم خيبر ... حتى إذا كان بوادي القرى بينما مِدعَمٌ يحطُّ رَحْلاً لرسول الله إذا سهمٌ عائِرٌ فقتله ، فقال الناس هنيئا له الجنة ، فقال رسول الله كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم تُصِبْهَا المقاسم لتشتعل عليه نارا . (صحيح)

وروي أحمد في مسنده (12119) عن أنس بن مالك قال قالوا يا رسول الله استشهد مولاك فلان ، قال كلا إني رأيت عليه عباءةٍ غلَّهَا يوم كذا وكذا . (صحيح لغيره)

وروي عبد الرزاق في مصنفه (9505) عن زيد بن أسلم أن النبي قيل له في رجل كان يمسك برأس دابته عند القتال استشهد فلان فقال إنه الآن يتقلب في النار ، قيل ولم يا رسول الله ؟ فقال غلَّ شملةً يوم خيبر . (حسن لغيره)

فإن كان ذلك في القتل في سبيل الله والذي له من الفضل ما لا يخفي ، ومع رسول الله فهو قتال مقطوعٌ بكونِهِ حقّاً وفي سبيل الله صِدقا ، بل وهذه عباءة كم يبلغ ثمنها مهما بلغ ! ، فكيف بما فوق عباءة بالأضعاف المضاعفة ! .

بل وهذا فِعلٌ لا يتعدي ضرره بضعة أشخاص فقط فكيف بمن أدخل الكبائر علي ملايين الناس ! فكيف بمن سعي سعياً شديداً مُرِيباً في هدم أصول الدين ونقض المتواتر ونفي المعلوم من الدين بالضرورة ! .

أم يقول غلاة المرجئة وحدثاء المتفيقهة أن الله يغفر للقتلة والزناة والسراق والمغتصبين والظلمة والمعتدين الذين هم كما يزعمون في مشيئة الله ولا يغفر لرجل من أصحاب النبي مات مقتولا في سبيل الله وإنما كان أخذ عباءة قيمتها أحقر من أن تُذكَر ! .

أم يقول غلاة المرجئة وحدثاء المتفيقهة أن الأعمال الصالحة وفضائل الأمور تكفر الذنوب وتزيل الزلات وتجعل المرء إن شاء غفر الغافر له ولا يغفر لرجل من أصحاب النبي مات مقتولا في سبيل الله وإنما كان أخذ عباءة قيمتها أحقر من أن تُذكَر ! .

وقد دخلت بعض هذه البواطيل علي بعض أئمة حتي كانوا ينطقون بأفحش أقوال المرجئة وهم لا يشعرون وصار يزعم زاعمهم أن ذلك من التألي علي الله ! .

وكان ولا زال عوام الناس بطبيعتهم يقول قائلهم (العدلُ في الظُّلمِ نوعٌ من العدل) مع الفارق في التشبيه قطعاً .

فمن ذلك كذلك أن من يقتل ويسرق ويزني ويغتصب ويظلم ويفعل ويفعل ثم يعفو الله عنه مباشرةً دونَ أي عذاب ، ما الفرق بينه وبين أي أحد آخر فعل مثل فعله ؟! .

فلماذا يعفو الله عن رجل أو ثلاثة أو مائة أو ألف ممن فعلوا ذلك ويعذب الباقين ممن فعلوا مثل أفعالهم بل أقل ! ، فإن المرء قد يقتل ولا يسرق ولا يغتصب ، وقد يسرق ويزني ولا يقتل ، وقد يزني ولا يقتل ولا يغتصب ، ونحو ذلك .

وإنْ عفا الله عمن قتل واغتصب وسرق واعتدي وظلم وفعل وفعل فلماذا إذن يعذب من لم يجمع هذه الأمور ؟! ،

فلماذا إذن يعذب من قتل فقط ؟! ولماذا إذن يعذب من اغتصب فقط ؟! ولماذا إذن يعذب من زني فقط ؟! ولماذا إذن يعذب من ظلم فقط ؟! ولماذا ولماذا فقد عفي عمن فعل كل هذه الأمور مجتمعة وكرَّرَها مراتٍ ومرات ! .

بل إن هذا طعنٌ مُباشِرٌ شَدِيدٌ في صفة الله بالعدل وأنه أحكم الحاكمين ، بل وإنَّ أيَّ أحدٍ يقول ذلك يتبرأ بكل ما أوتي من قوةٍ أن ينسب ذلك إلي نفسه أو إلي أي أحد ممن يراه عادلاً ثم ينسبونه تصريحاً إلي أحكم الحاكمين سبحانه ! .

فحينها يُقالُ أليس من العدل في ذلك أن يعفو الله عن هؤلاء جميعاً أصلا ! ، وحينها فلا عقاب أصلاً علي القتل والسرقة والزني والاغتصاب والظلم وأي فعل من الكبائر ،

بل وقائل ذلك قد جعل جميع الكبائر من قتل واغتصاب وزني وسرقة وظلم واعتداء وغير ذلك أموراً لا تستوجب العقوبة أصلا ! ، وأقصي أمرها أن يعوض الله المظلومين ببضعة حسنات وأما الفاعل فلا بأس عليه ولا عقوبة فلم يفعل شيئا يستوجب العقوبة ! .

وحينها افعل ما شئت طول عمرك واقتل واسرق وازن واغتصب واظلم فأنت معفوٌّ عنك كما عفي عن غيرك بلا أدني عذاب ولا طرفة عقاب ! ، بل واترك كذلك كل أمر وفرض لازم ولا تفعله فإن كان هؤلاء معفُوّاً عنهم أفلا يعفو عمن ترك الفرائض كلها ! .

وهذا إبطال للتكليف بالكلية أصلا وهدم للشرائع من بابها وإلغاء للجنة والنار ووصف مباشر شديد لله بأنه شديد العبث ويرسل ألوف الأنبياء والرسل وينزل الشرائع ويعِدُ طائِعِيه ويتوعَّدُ عَاصِيه ويكون في النهاية كل هذا عبثٌ محضٌ لا قيمةَ له في الآخرة ، وسبحانه حاشاه عن ذلك .

وصدق رسول الله حين قال في هؤلاء ملعنون علي لسان الأنبياء وليس لهم في الإسلام نصيب ولا تنالهم الشفاعة ولا يدخلون الجنة ويحشرهم الله مع الدجال وغير ذلك من وعيد ثبت فيهم بل وبعضه أشدُّ مما قيل في الخوارج ! .

_ هل كل شئ الله غنيٌّ عنه لا يفعله ؟! . هل كل شئ لا يبالي الله به لا يفعله ؟! .

قال سبحانه (الله أعلمُ حيثُ يجعلُ رِسَالتَه) (الأنعام / 124)
وقال سبحانه (لا يُسأَل عما يفعل وهم يُسأَلون) (الأنبياء / 23)

وقد خلق سبحانه الأكوان وهو غنيٌّ عنها . وخلق الأجرام والنجوم وهو غني عنها .
وخلق الشمس والقمر والكواكب وهو غني عنها .

وخلق جبريل وميكائيل وملك الموت وما لا يحصيه من الملائكة مُحصِي وهو غني عنهم .
وخلق الدنيا وأخبر أنها لا تساوي عنده جناح بعوضة .

وخلق الناس وهو غني عنهم . وخلقك أنت وهو غني عنك .
وأمر الناس بعبادته وهو غني عنهم وعن عبادتهم .

وأمر لزوما ووجوبا بكثير من العبادات وألزمهم الأوامر والنواهي وهو غني عن ذلك .
وخلق الجنة وجعل لها أعمالا وخلق النار وجعل لها أعمالا وهو غني عن كل ذلك .

فليس كل ما الله غني عنه لا يفعله . وليس كل ما لا يبالي الله به لا يفعله .

يبالي الله أن يخلق الأكوان وهو غني عنها . ويبالي الله أن يخلق الشمس والقمر والأرض ومن عليها وهو غني عنهم .

ويبالي أن يخلقك أنت وهو غني عنك . ويبالي أن يأمر الناس بعبادته وبالصلاة والزكاة والصيام وغيرها وهو غني عن كل ذلك .

ثم فجأة عند عذاب المجرمين والفاجرين يصبح لا يبالي وهو غني عن عذابهم ! .

وبطريقة هؤلاء إن اختطف أحدهم امرأة ثم اغتصبها وعذبها ثم قتلها ، ثم بعد يومين تاب فيقول له القائل إذن لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكأن شيئا لم يكن فالله يغفر الذنوب وإن بلغت عَنَانَ السماء ولا يبالي ! .

ثم بعد بضعة أسابيع اختطف امرأة ثانية فاغتصبها وعذبها ثم قتلها ، ثم بعد يومين تاب فقال له القائل لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكأن شيئا لم يكن فالله لا يبالي ! .

ثم بعد بضعة أسابيع اختطف امرأة ثالثة فاغتصبها وعذبها ثم قتلها ، ثم بعد يومين تاب فقال له القائل لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكأن شيئا لم يكن .

ثم بعد بضعة أسابيع اختطف امرأة رابعة فاغتصبها وعذبها ثم قتلها ، ثم بعد يومين تاب فقال له القائل لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكأن شيئا لم يكن .

ثم بعد بضعة أسابيع اختطف امرأة خامسة فاغتصبها وعذبها ثم قتلها ، ثم بعد يومين تاب فقال له القائل لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكأن شيئا لم يكن .

ثم بعد بضعة أسابيع اختطف امرأة سادسة فاغتصبها وعذبها ثم قتلها ، ثم بعد يومين تاب فقال له القائل لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكأن شيئا لم يكن .

ثم بعد بضعة أسابيع اختطف امرأة سابعة فاغتصبها وعذبها ثم قتلها ، ثم بعد يومين تاب فقال له القائل لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكأن شيئا لم يكن .

ثم تكرر ذلك منه مرات ومرات حتي بلغ مائة مرة وأكثر ثم يتوب ، فقال له القائل لا ذنب عليك عند الله ولا عذاب وكأن شيئا لم يكن .

_ ثم يخرج عليك نفس هذا القائل بنفس هذا المعتقد فينشره ويعلمه ويقول أرأيتم هذا الدين المتين العدل السمح الذي إن عمل به الناس لاستقامت حياتهم ولاعتدلت أمورهم ! .

فقل له نعم نعم فكلامك خير دليل وذلك المثال خير مثالٍ يقينيٍّ عمليٍّ قاطع بصدق كلامك ! .

وقل له صدقتَ صدقتَ فبهذا نري عَياناً بَياناً صدق قول الله (إن الله لا يظلم الناس شيئا) ونري أحكم الحاكمين في أعلي حكمتِه وأعدل العادلين في أوضحِ عدلِه ! .

وقل له صدقتَ صدقتَ فلهذا يخاف الناس شديدَ الخوف من قانون رب العالمين سبحانه ولا ترتعد أطرافهم أبداً من قانون البشر وعدالة الإنسان إن أمسكه المجتمع المحيط به ! .

_ ثم يخرج عليك مثل هؤلاء قائلين زَعماً وصائحين عَبَثاً هذه عقيدة أهل السنة وإياك إياك أن تخالف وإلا صِرتَ من أهل البدع المَقبُوحِين ! .

وليس هؤلاء إلا المرجئة الملعونون الذي ثبت عن رسول الله من عشرات الطرق أنهم ملعنون علي لسان الأنبياء وأنهم ليس لهم في الإسلام نصيب وأنهم لا تنالهم شفاعة النبي في الآخرة وغير ذلك من وعيدٍ شديد . وقد أفردت بعض ذلك في كتبٍ سابقة يأتي ذِكرها .

وما هي إلا عقيدة من جعلوا الله لعبةً في أيدي القتلة والمغتصبين وشخشيخةً في أيدي الزناة والمعتدين .

عقيدة من جعلوا قانون البشر أعدَلُ وأحكَمُ من قانون الله ! .
عقيدة من جعلوا قانون البشر آمَنُ وأردَعُ من قانون الله ! .

فإن قتلتَ حتي بلغت ذنوب القتل عنان السماء فلا عليك فالله يغفر الذنوب ولا يبالي ! .
وإن اغتصبتَ حتي بلغت ذنوب الاغتصاب عنان السماء فلا عليك فالله لا يبالي ! .

وإن ظلمتَ حتي بلغت ذنوب الظلم عنان السماء فلا عليك فالله لا يبالي ! .
وإن زنيتَ بألف بنتٍ وزوجةٍ حتي بلغت ذنوب الزني عنان السماء فلا عليك فالله لا يبالي ! .
وإن سرقتَ حتي بلغت ذنوب السرقة عنان السماء فلا عليك فالله لا يبالي ! .

يبالي الله أن يخلق الأكوان الشاسعة التي لا تبلغها العقول وهو غنيٌّ عنها ولا يضره شيئا إن لم يخلقها ! ،

ويبالي أن يخلق البشر بما فيهم من ويلاتٍ وشدائد ومصائب وأمراض وهو غني عنهم ولا يضره شيئا إن لم يخلقهم ! ،

ويبالي أن يأمرهم بالعبادة ويرسل الرسل ويكثِرُ من الوعد والوعيد وهو غني عن ذلك ولا يضره شيئا إن تغير الأمر والنهي ! ،

ثم فجأةً يكون لا يبالي وإن بلغت ذنوب القتلة والمغتصبين والفسقة المجاهرين والمعتدين والظالمين عنان السماء ! .

فهنيئاً للقتلة والمغتصبين . هنيئاً للظلمة والمعتدين . هنيئا للزناة وشراب الخمور . هنيئا للسراق وقطاع الطرق . هنيئا هنيئا فالله لا يبالي ! . بل وفوق كذلك إن مات أحدهم قبل توبة فلا عليه لأنه إن أطال الله عمره كما أطال عمر غيره ممن تابوا لتاب مثلهم ! .

وأنت أيها العامل الصابر لماذا تتعب نفسك وتجاهد شيطانك وتعذّب حياتك إذن ؟! . فإن احتجت المال فاسرق وإن أغضبك ضعيف فاقتله وإن أتتك شهوتك فازنِ ولا تبالي ! .

وأما المظلوم المجبور علي القهر والعامل الصابر علي الجمر فلا عليك فسيعوّضه الله ب" حسنتين " في الآخرة وانتهي الأمر ! . فبدَلَ أن يكون له مائة قَصرٍ يكون له ألف ! وبدَلَ أن يجامِعَ مائة حوريةٍ سيُجامِعُ ألفاً ! .

_ ومن شدة بلادة بعضهم وإغراقهم في إرجائهم حتي ما عادوا يشعرون بم يستدلون أن يتمحك متفيقهوهم بقوله تعالي (إن اللهَ لا يغفِرُ أن يُشرَكَ بهِ ويغفِرُ ما دُونَ ذلك) ! .

فقل له أهذه حجتك حقا ! واسأله حينها إذن لماذا تصلي خمس صلوات كل يوم وتتوضأ فرضاً للصلاة ؟ فإن الله أمر في عشرات الآيات بإقامة الصلاة ولم يذكر ولا مرة واحدة تلك الأمور والشروط ! .

فإن قال لكن قد ذكرها في آيات وأحاديث أخري ، فقل له قد أجبتَ نفسك ! .

ثم اسأله ما معني (يغفر ما دون ذلك) أصلا ؟ فإن قال يعفو عنها بالكلية فقل له من أين لك هذا ؟ فإن هذا تأويلك أنت علي المعني الذي تريده أنت .

ولو كان ذلك هو المعني فِعلاً لما قارَنَهُ الله ب(الشرك بالله) وهو الكفر الأكبر الخالص ، وإنما كان ينبغِي أن يقارنه بالمؤمنين المتقين وحينها يصح تأويلك .

لكن لما جعل الله المقارنة بين الشرك والإيمان تبين صُرَاحاً أن المُرَادَ أن الله لا يغفر للمشرك من الأصل ، ويغفر للموحد في الأصل ، ولا علاقة للآية بعذابه من عدمه ،

فإن الموحد مغفورٌ له ولو بعد عذابٍ وإن طالَ ما طال ، أما أن يقسر أحدهم الآية قسراً ويقول يغفر له مباشرة بعد موته ولا يعذبه علي أي شئ أبداً فقد خالف المتواتر المعلوم من الدين بالضرورة أصلا .

فما أبلد بعض المتفيقهة ، إن أتت آيةٌ علي مُرادِهِم وهواهم أغفلوا كلَّ نظرٍ وتركوا كلَّ بحثٍ وإن كان ظاهِراً ، وإن لم تكن الآية علي مرادهم وهواهم تفنَّنُوا في تأويلها وإن أتوا بأقبح التأويلات وأسخف البعيدات ! .

فإن قال قائلٌ قد خالفك بعضهم من السابقين واللاحقين في ذلك ،

فقل له إذن يمكن أن يكون مرتكِبُ الكبيرةِ مُخلَّداً في النار وليس كما تقول أن مصيرَهُ إلي الجنة ، فقد خالفك أيضا في ذلك بعضهم من السابقين واللاحقين ومنهم أكابر من الأئمة ! ، بل وفيهم من ثقات التابعين من صاروا في الثقة إلي أن أحاديثهم حُجَّةٌ وفي أصح الصحاح ،

فهذه كتلك وما تقول في هذه فقُل في تلك . وإنما من عادة بعض المتمحكين أن كلما أرادوا نصرة قولٍ في مسألة قالوا هذا رأي أهل السنة وهذا ما يقول به المحقِّقُون من الأئمة ! . بل ويقول بعضهم هذا في أمورٍ اشتهر بل وتواتر أن قول أئمة السنن فيها ضد قولهم وعكسه ! .

فإن سأل سائلٌ قائلاً فما الفرق بين القولين ، فأقول الفرق شديدٌ فإن أكثرَ المعتزلة والخوارج وغيرهم يقولون بأن مرتكب الكبيرة مخلَّدٌ في النار ، مع فرقِ أن المعتزلة يسمونه مع ذلك فاسِقا

والخوارج يسمونه كافرا ، وأما أصحاب السنن فيقولون فاسقٌ مُعذَّبٌ علي كبائره ولا يُخلَّدُ في النار فيخرج منها إلي الجنة بعد مدة عذابٍ طالت أم قصرت .

وانظر لزوما كتاب رقم (725) (الكامل في تواتر حديث أن رسول الله سُئِل عن أطفال المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين من تسعة عشر (19) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان علاقة ذلك بالغلام الذي قتله نبي الله الخَضِر وبيان اتفاق الأئمة أن القَدَرَ سِرٌّ من أسرار الله يجب الإمساك عن الخوض فيه)

وكتاب رقم (481) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تتكلموا في القَدَر من (26) طريقا عن النبي وبيان سبب ذلك للعجز عن السؤال القائل لماذا خلق الله بعض العباد مع علمه بأنهم يعصون ويكفرون وأنه مدخلهم النار علي ذلك مع قدرته علي تغيير خلقتهم أو عدم خلقهم من الأصل)

وكتاب رقم (205) (الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي ثلاث وسبعين فرقة من أربعة وعشرين (24) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذِكر ثمانين (80) إماما منهم وبيان سبب كلام الحدثاء فيه لتسهيل هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثانية)

وكتاب (98) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث سجود الشمس مع ذكر سبعين (70) إماما منهم مع بيان أن الزمن مخلوق من مخلوقات الله وشدة أثر ذلك في كشف بلادة المتكلمين فيه بالتأويل وبيان اتفاق الأئمة أن منكر قدرة الله في مثل هذه الأمور ملحد / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (785) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزيادة في قوله تعالي (للذين أحسَنوا الحَسنَي وزيادة) هي النظر إلي وجه الله في الآخرة من ستة طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن حُكمَ ذلك متواترٌ معلومٌ من الدين بالضرورة وبيان الدلائل الكاشفة أن مُنكِري ذلك هم المجسِّمة الذين يشبِّهون الله بخَلقِه) .

_ والخوارج لهم أربعة أصول أساسية .

الأصل الأول . مخالفة حكم النبي وتقديم رأيهم علي حكمه وتقديم ما تراه عقولهم هم علي ما يخبر به النبي . وهذا يشاركهم فيه كثير من المعتزلة .

الأصل الثاني . تكفير عدد من أكابر أصحاب النبي . ويشاركهم في هذا غلاة المعتزلة والشيعة .

ويترتب علي هذه النقطة إنكار عدد ليس بالقليل من الأحاديث الثابتة والأمور المتواترة بل وبعض الأحكام المعلومة من الدين بالضرورة . وذلك لأنهم لا يقبلون أحاديث هؤلاء الصحابة لأنهم عندهم كفار والكافر خبره مردود غير مقبول . أخزاهم الله ومن شابههم من الحدثاء .

بل وزاد عليهم بعض الحدثاء إنكار ثبوت هذه الأحاديث عن هؤلاء الصحابة ! . فالخوارج وغلاة المعتزلة قالوا بثبوت هذه الأحاديث عن هؤلاء الصحابة لكنهم قالوا وهؤلاء كفار فخبرهم مردود . وأما حدثاء الخوارج والمعتزلة فزادوا في ذلك غلوا شديدا فقالوا هذه الأحاديث لم تثبت عن هؤلاء الصحابة .

الأصل الثالث . القول بكفر أصحاب الكبائر كالقتلة والزناة والسراق وشاربي الخمر وغيرهم وخلودهم في النار .

ويشاركهم في هذا المعتزلة لكن مع الفرق في المُسَمَّي . فالخوارج يقولون في أصحاب الكبائر هم كفار ، لكن المعتزلة يقولون هم فُسَّاق وفي منزلة بين المنزلتين بين الإيمان والكفر لكنهم يقولون كالخوارج بتخليدهم في النار . فالفرق في المسمي فقط والاتفاق في النتيجة وهم المهم .

وعلي العكس من هؤلاء فرقة المرجئة الذين يقولون ليس يضر مع الإيمان شئ وأن أفجر الفجرة إيمانه كأفضل الصالحين ! . بل ويقول غلاتهم إيمان أفجر الفجرة كإيمان جبريل وميكائيل . وقد تواتر عن النبي لعن هؤلاء أيضا وقوله ليسوا من الإسلام ولا تنالهم شفاعتي ويحشرهم الله مع الدجال وغير ذلك من وعيد شديد .

الأصل الرابع . قولهم بالخروج علي الإمام العادل بمجرد ارتكابه لكبيرة واحدة أو خطإ واحد . وليس يقول بهذا كل المعتزلة . وإن قال بهذا قائل منهم فقد صار من المعتزلة والخوارج ولا فرق .

وانظر كذلك كتاب رقم (475) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم)

وكتاب رقم (613) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث استشهد رجلٌ في سبيل الله مع رسول الله فقال رسول الله رأيته في النار بسبب عباءةٍ سرقها مع ذِكر (100) إمام منهم وبيان شدة أثر ذلك علي من نسبوا الظلم إلي الله بتفريقِهِ في العقوبات بين المتماثِلِين في الأفعال والكبائر)

وكتاب رقم (630) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤخَذ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطرَح في النار من (16) طريقا عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر آمَنُ وأردع من قانون الله)

وكتاب رقم (788) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كانت الدنيا تعدِلُ عند الله جناح بعوضة ما سقي كافراً منها شربة ماء من اثني عشر (12) طريقا عن النبي وبيان دلالة ذلك علي أن الله يكون غنِيّاً عن الشئ ولا يبالي به ومع ذلك يفعله وشدة أثر ذلك علي أتباع المرجئة وحدثاء المتفيقهة الزاعمين أن الله يغفر الذنوب ولا يبالي)

___ بيان عادة الحدثاء في مدح المنافقين وتعظيم الكافرين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها :

قال سبحانه (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)

_ وقال سبحانه (أفرأيت من اتخذ إلهَهُ هواه وأضلَّه الله علي عِلم) (الجاثية / 23)

_ وقال سبحانه (إن فرِيقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون) (البقرة / 146)

_ وروي الحاكم في المستدرك (6325) عن عوف بن مالك أن رسول الله قال تفترق أمتي علي بضع وسبعين فرقة أعظمها فِتنةً علي أمتي قومٌ يقيسون الأمور برأيهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال . (صحيح)

_ وروي ابن عبد البر في الجامع (2008) عن ابن مسعود قال ليس عَامٌ إلا والذي بعده شرٌّ منه ، لا أقول عام أمطر من عام ولا عام أخصب من عام ولا أمير خير من أمير ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم ثم يحدث قوم يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام ويثلم . (حسن)

_ وروي مسلم في صحيحه (2665) عن عائشة قالت تلا رسول الله (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آياتٌ مُحكَماتٌ هنَّ أمُّ الكتاب وأخَرُ متشابهات فأما الذي في قلوبهم زَيغٌ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به

كلٌّ من عند ربنا) قالت قال رسول الله إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمَّي الله فاحذروهم . (صحيح)

فتأتي آية فيها احتمال أو تحتمل بعض الوجوه ، وَجهٌ موافِقٌ لمئات الآيات والأحاديث الأخري وموافِقٌ لألوف الآثار عن الصحابة والتابعين والأئمة ، ووجه آخر مخالِفٌ لكل ذلك .

فيأتيك المنافق المفضوح فيقول لك نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد بالآية وكل تلك المئات من الآيات والأحاديث الأخري مكذوبة ولا قيمة لها وكل أولئك الصحابة والتابعين والأئمة أغبياء لا يفقهون القرآن . حتي أتي هذا المنافق عَلَمُ الأعلام إمام الأزمان فعَرَف ما لم يعرفه صحابيٌّ ولا إمام ! .

فما أقرب هذا بالقائل قد قال سبحانه في كثير من الآيات (أقيموا الصلاة) . فلم يقل أقيموا خمس صلوات وبالكيفيات المحددة وفي الأوقات المحددة وبالشروط المحددة ! إذن كل هذا كذب ! . فمثل هذا بلا خلافٍ من أحدٍ من الأئمة أصلاً يكفر كفراً أكبر ويُستَتاب .

وكمثل من يقول قد قال سبحانه في الذين هادوا والصابئين والنصاري لهم أجرهم عند ربهم . فهذه الآية قد نزلت من عند الله وأما مئات الآيات والأحاديث في أن من عصي رسول الله وكذّبه فهو كافر مشرك مخلد في النار فهذه نزلت من عند الشيطان ! .

وهؤلاء هم المذكورون في قوله تعالي (فأما الذين في قلوبهم زَيغٌ فيَتَّبِعُون ما تَشَابَهَ مِنه) . فتلك طريقة يستعملها كل بليد ويتمحك بها كل منافق في الوصول لهواه وتثبيت ما يعجب مزاجه .

فتأتي مئات الآيات تدل علي شئ معين . ثم تأتي آية محتملة معنيين ، معني يوافق مئات الآيات الأخري ، ومعني قد يخالفها بتأويل لغة أو بتمحك نفاق . فيأتي المنافق فيقول نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد ومئات الآيات الأخري كذِبٌ ومن الشيطان .

وتأتي مئات الأحاديث تدل علي شئ معين . ثم يأتي حديث يحتمل معنيين ، معني يوافق مئات الأحاديث الأخري ، ومعني قد يخالفها بتأويل لغة أو بتمحك نفاق . فيأتي المنافق فيقول نعم نعم هذا المعني المخالف هو المراد ومئات الأحاديث الأخري كذِبٌ ومن الشيطان .

_ وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجاري الكلب بصاحبه ، لا يبقي منه عِرقٌ ولا مِفصَلٌ إلا دخله . (صحيح)

_ وروي ابن حبان في صحيحه (80) عن عمران بن حصين أن رسول الله قال أخوف ما أخاف عليكم جدال المنافق عليم اللسان . (صحيح)

_ وروي ابن عبد البر في الجامع (2360) عن عقبة بن عامر أن رسول الله قال أخوف ما أخاف علي أمتي منافق عليم اللسان يجادل بالقرآن . (صحيح لغيره)

_ وقال سبحانه (لقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوبٌ لا يفقهون بها ولهم أعينٌ لا يبصرون بها ولهم آذانٌ لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل) (الأعراف / 179)

_ وروي أحمد في مسنده (12885) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال إن أمام الدجال سنين خادعة يُكذَّب فيها الصادق ويُصدَّق فيها الكاذب ويُخَوَّن فيها الأمين ويؤتمن فيها الخائن ويتكلم فيها الرويبضة ، قيل وما الرويبضة ؟ قال الفويسق يتكلم في أمر العامة . (صحيح)

يُكذَّب فيها الصادق أي يراه الناس كاذبا وهو صادق . ويُصدَّق فيها الكاذب أي يراه الناس صادقا وهو كذاب . ويخوَّن فيها الأمين أي يتهمه الناس بالخيانة وهو أمين . ويؤتمن فيها الخائن أي يعتبره الناس أمِيناً وهو خائن . والفويسق تصغير الفاسق .

ومن أشراط الساعة أن يكون المنافقون هم الأعلام والسادة .

روي أبو بكر البزار في مسنده (1434) عن ابن مسعود أن رسول الله قال لا تقوم الساعة حتي يسُودَ كلَّ قبيلةٍ منافقوها . (صحيح لغيره)

وانظر في ذلك كتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (790) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي الأئمة المُضِلُّون من سبع طرق عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين وخبثاء الملحدين في التستر بالشهادتين نِفاقاً لهدم الدين وإذاعة الكفر واستحلال الكبائر ونشرها وحمايتها وبيان شدة نفاق وبلادة المتفيقهة في قولهم أفتاني المفتون ببلدي)

_ وروي البخاري في صحيحه (3336) عن ابن مسعود قال قال رسول الله لا تُقتَل نَفسٌ ظُلماً إلا كان على ابن آدم الأول كِفلٌ من دَمِها لأنه أول من سَنَّ القتل . (صحيح)

وروي الروياني في مسنده (431) عن البراء بن عازب قال قال النبي ما من نَفسٍ تُقتَل ظُلماً إلا كان على ابن آدم كفلان من الوِزرِ لأنه أول من سنَّ القتل . (صحيح لغيره)

وهذا مع أنك لم تره يقتل ومع ذلك عليه إثم من فعل مثله .
حتي إن رأيته فلم يقل لك افعل مثلي ومع ذلك عليه إثم من فعل مثله .
حتي إن قال لك افعل مثلي فلستَ مأموراً باتباعه ومع ذلك عليه إثم من فعل مثله .

وانظر كذلك كتاب رقم (299) (الكامل في أحاديث من جاهر بمعصية فعمل بها أناس فعليه مثل أوزارهم جميعا لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا / 90 حديث)

وكتاب رقم (300) (الكامل في أحاديث إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت فلم تُغيَّر ضرت العامة والخاصة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 400 حديث)

وكتاب رقم (647) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي زمانٌ يتكلم الرويبضة التافه الفاسق في أمر العامة من تسع (9) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتحسين والتعظيم)

وكتاب رقم (630) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤخَذ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطرَح في النار من (16) طريقا عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر آمَنُ وأردع من قانون الله) . وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذِكر بعضها .

_ قال الإمام ابن حزم (لو أن امرأً قال لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأُمَّة ، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل وأخرى عند الفجر لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ولا حد للأكثر في ذلك ، وقائل هذا كافرٌ مُشرِكٌ حلال الدم والمال) (الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم / 2 / 80)

وقال الإمام الآجري (وكذلك جميع فرائض الله التي فرَضَها في كتابه لا يُعلَم الحُكمُ فيها إلا بسُنَن رسول الله ، هذا قول علماء المسلمين ، من قال غير هذا خرج عن ملة الإسلام ودخل في ملة الملحدين) (الشريعة للآجري / 1 / 412)

وقد ذاع هذا اليوم وانتشر وصار شيئا غير مُستَغرَبٍ في حدوثه وإن كان مُستَغرَباً في أصله . وصار كل مشرك وملحد يتستر بالشهادتين نِفَاقاً ثم يطلق يديه في أحكام الإسلام بالهدم والنقض . وصاروا يستعملون الألفاظ التي استعملها قدماء المنافقين التي خلَّدها الله في كتابه فقال (ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفِيقاً) (النساء / 62) .

فأخبر سبحانه فاضِحاً المنافقين في تعليلهم نقض كتاب الله وهدم سنة رسوله وتحريف حلاله وحرامه بقولهم أردنا (الإحسان) و(التوفيق) . فما أحسنها من ألفاظ وما أفحشها من أفعال وما أكفرها من مقاصد في حقيقتها .

فيأتيك الحدثاء بمثل تلك المعاني والألفاظ فيقول قائلهم نحن أهل القرآن ونحن القرآنيون وإنما نريد تنقية الدين وتعظيم جناب النبي وإعمال العقل ونشر التسامح وترك التشدد وغير ذلك من ألفاظٍ مُغلَّفةٍ مفضُوحَةٍ وما عادت تخِيلُ علي الأطفال ! . وما هي إلا تمحكات أسلافهم المنافقين الذين فضحهم الله في كتابه وهم القائلون إنما أردنا الإحسان والتوفيق .

وهي عادة الحدثاء الأغرار يجلس واحدهم علي استه ويذهب في خيالٍ بعيد ويسرح في شرودٍ مريب ثم يفيق بعد أن ملأت شياطينه جوفه حتي فاح ، فراحوا يقولون تصريحا وتلميحا أن الصحابة والتابعين والأئمة كلهم حفنة من الحمقي والمغفلين الذين لا يعرفون الإسلام ويجهلون القرآن ويكذبون علي النبي ولا يدركون حتي أصول اللغة ،

حتي أتي هؤلاء بعلمهم المتين ونظرهم السمين ليخبروا الناس بما جهله الصحابة والتابعون والأئمة ويخرجوهم من ظلمات الصحابة والأئمة إلي أنوار الحدثاء الملمة . فراحوا ينقضون كل ما لا يجري علي أهوائهم حتي وإن كان من المقطوع به المعلوم من الدين بالضرورة .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأمة يستتيبون قائله قطعا صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطَةٌ من عِلمٍ ولا طَرفةٌ من فَهمٍ ولا مَسكَةٌ من دِين .

وروي البيهقي في شعب الإيمان (1908) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي علي الناس زمانٌ لا يبقي من الإسلام إلا اسمَه ولا يبقي من القرآن إلا رَسمَه ، مساجدهم عامرةٌ وهي خرابٌ من الهُدَي ، علماؤهم شرُّ من تحت أدِيمِ السماء . (حسن)

فأخبر عنهم بالإضافة إليهم بقوله (علماؤهم) أي من يظنهم المنافقون علماء ويظهرونهم للناس في غير ثياب الكفر والنفاق . حتي صار من لم يُبقِ من الإسلام إلا اسمه إماماً ، وصار من لم يُبقِ من القرآن إلا رسمه عالماً .

بل وصار اليوم بالإمكان أن تأتي بالكافر صِرفاً والمُشرِك مَحضاً فتظهره بالشهادتين متستّراً وتلسبه العمامة آمِراً ثم تنصبه قسراً علي الناس عالِمَا . وليسوا إلا ملحدين في ثياب النفاق وشياطين في أشكال الإنس ومشركين في عباءة متفيقهة يفتون ويجددون الدين ! .

_ وقال الإمام الشوكاني (ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في دين الإسلام) (إرشاد الفحول للشوكاني / 1 / 97)

وصدق . فكَونُ الحديث النبوي حجة بذاته وكون السنة النبوية مستقلة بتشريع الأحكام أمر معلوم من الدين بالضرورة وتواتره عن النبي والصحابة فَمَن بعدهم كتواتر القرآن .

_ وقال الإمام السيوطي (من أنكر كون حديث النبي قولاً كان أو فِعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة كفَرَ وخرج عن دائرة الإسلام وحُشِر مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فِرَق الكفرة) (مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي / 5)

_ وروي الطبراني في مسند الشاميين (47) عن عوف بن مالك أن رسول الله قال إن بين يدي الساعة سنون خوادع يُتَّهَمُ فيها الأمين ويؤتمن فيها الخائن ويُصَدَّق فيها الكاذب ويُكَذَّب فيها الصادق ويتكلم فيها الرويبضة ، قيل وما الرويبضة يا رسول الله ؟ السفيه ينطق في أمر العامة . (صحيح لغيره)

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (2740) عن عوف بن مالك وأنس بن مالك أن رسول الله قال إن بين يدي الساعة سنين خداعة يصدَّق فيها الكاذب ويكذَّب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويخوَّن فيها الأمين وينطق فيها الرويبضة ، قيل يا رسول الله وما الرويبضة ؟ قال المرء التافه يتكلم في أمر العامة . (صحيح)

_ وروي أبو يعلي في مسنده (6420) عن أبي هريرة أن رسول الله قال كيف بكم أيها الناس إذا طَغَى نساؤكم وفَسَقَ فتيانكم ، قالوا يا رسول الله إن هذا لكائن ؟ قال نعم وأشد منه ، كيف بكم إذا تركتم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، قالوا يا رسول الله إن هذا لكائن ؟ قال نعم وأشد منه ، كيف بكم إذا رأيتم المُنكَر مَعرُوفاً والمَعرُوفَ مُنكَراً . (صحيح لغير)

_ وروي ابن أبي الدنيا في الأمر والنهي (1 / 201) عن أبي أمامة أن رسول الله قال كيف أنتم إذا طغي نساؤكم وفسق شبابكم وتركتم جهادكم ، قالوا وإن ذلك لكائن يا رسول الله ؟ قال نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون ، قالوا وما أشد منه يا رسول الله ؟ قال كيف أنتم إذا لم تأمروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر ،

قالوا وكائنٌ ذلك يا رسول الله ؟ قال نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون ، قالوا وما أشد منه يا رسول الله ؟ قال كيف أنتم إذا رأيتم المعروف منكرا والمنكر معروفا ، قالوا وكائنٌ ذلك يا رسول الله ؟ قال نعم وأشد منه سيكون ، يقول الله بي حَلَفت لأتيحنَّ لهم فتنةً يصير الحلِيمُ فيهم حيراناً . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن المبارك في الزهد (1376) عن موسي بن أبي عيسي أن رسول الله قال كيف بكم إذا فَسَقَ فتيانكم وطغي نساؤكم ، قالوا يا رسول الله وإن ذلك لكائن ؟ قال نعم وأشد منه ، كيف بكم إذا لم تأمروا بالمعروف وتنهوا عن المنكر ، قالوا يا رسول الله وإن ذلك لكائن ؟ قال نعم وأشد منه ، كيف بكم إذا رأيتم المنكر معروفاً والمعروف منكراً . (حسن لغيره)

_ وروي أبو يعلي في مسنده (4034) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال لا إله إلا الله تمنع العباد من سخط الله ما لم يؤثروا صفقة دنياهم علي دينهم ، فإذا فعلوا ذلك ثم قالوا لا إله إلا الله قال الله كذبتم . (صحيح لغيره)

_ وروي أبو نعيم في المعرفة (5761) عن قيس بن عبد العزي أن رسول الله قال لا تزال لا إله إلا الله تدفع عقوبة سخط الله ما لم يقولوها ثم ينقصوا دينهم لصلاح دنياهم ، فإذا فعلوا ذلك قال الله لهم كذبتم . (صحيح لغيره)

_ وروي الجرجاني في أماليه (312) عن ابن عمر أن رسول الله قال لا يزال الناس مَدفُوعاً عنهم بلا إله إلا الله ما لم يبالوا ما انتقصوا منها إذا سلِمَت لهم دنياهم فإذا فعلوا ذلك ردَّهَا الله عليهم وقال لستم من أهلها . (حسن لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (5408) عن عائشة أن رسول الله قال لا يزال أهل لا إله إلا الله بخير ما لم يبالوا ما انتقص من أمر دنياهم في أمر دينهم ، فإذا لم يبالوا ما انتقص من أمر دينهم في صلاح دنياهم رُدَّت عليهم لا إله إلا الله وقيل لهم لستم بصادقين . (حسن لغيره)

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (كشف الأستار / 3613) عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تزال لا إله إلا الله تدفع عن قائلها ما بالي قائلوها ما أصابهم في دنياهم إذا سَلِمَ لهم دينهم ، فإذا لم يُبالِ قائلوها ما أصابهم في دينهم بسلامة دنياهم فقالوا لا إله إلا الله قيل لهم كذبتم . (حسن لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 74) عن ثوبان بن بجدد أن رسول الله قال استقيموا لقريش ما استقاموا لكم ، فإذا لم يفعلوا فضعوا سيوفكم علي عواتقكم فأبيدوا خضراءهم . (صحيح)

وتخصيص قريش فيه لما تواتر عن النبي أنه قال الأئمة من قريش وانظر في ذلك كتاب رقم (429) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الأئمة من قريش والناس تبع لهم من خمسين (50) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وبيان شدة ضعف المعتزلة في جمع طرق الأحاديث وتعمد خلافها)

_ وروي أسلم في تاريخ واسط (1 / 63) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال الأئمة من قريش ، ما استرحموا فرحموا وعاهدوا فوفوا وحكموا فعدلوا ، فإن لم يفعلوا فضعوا سيوفكم علي عواتقكم ثم أبيدوا خضراءهم . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (1037) عن جابر بن سمرة أن رسول الله قال لن يبرح هذا الدين قائما يقاتل عليه عصابةٌ من المسلمين حتي تقوم الساعة . (صحيح)

_ وروي البخاري في صحيحه (3641) عن معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله قال لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتي يأتي أمر الله وهم علي ذلك . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (1925) عن معاوية أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم حتي يأتي أمر الله وهم ظاهرون علي الناس . (صحيح)

_ وروي الطبري في تهذيب الآثار (مسند عمر / 1147) عن معاوية أن رسول الله قال لا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون علي الحق ظاهرين علي من ناوأهم إلي يوم القيامة . (صحيح)

_ وروي ابن حبان في صحيحه (6835) عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يزال علي هذا الأمر عصابة علي الحق لا يضرهم خلاف من خالفهم حتي يأتيهم أمر الله وهم علي ذلك . (صحيح)

_ وروي ابن ماجة في سننه (7) عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي قوامة علي أمر الله لا يضرها من خالفها . (صحيح)

_ وروي ابن راهوية في مسنده (455) عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا يزال من أمتي أمة يجاهدون في سبيل الله لا يضرهم خلاف من خالفهم حتي يجئ أمر الله وهم ظاهرون . (حسن لغيره)

_ وروي الطبراني في مسند الشاميين (1563) عن أبي هريرة أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي قوامة علي أمر الله ، لا يضرها من خالفها ، تقاتل أعداء الله ، كلما ذهبت حربٌ نشبت حرب قوم آخرين حتي تأتيهم الساعة . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبري في تهذيب الآثار (مسند عمر / 1163) عن سلمة بن نفيل أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين علي الناس ، يزيغ الله قلوب أقوام فيقتلونهم ويرزقهم الله منهم حتي يأتي أمر الله وهم علي ذلك . (صحيح)

_ وروي ابن عساكر في تاريخ دمشق (1 / 258) عن شرحبيل بن السمط أن رسول الله قال لا تزال من أمتي عصابة قوامة علي أمر الله لا يضرها من خالفها ، تقاتل أعداء الله ، كلما ذهبت حرب نشبت حرب قومٍ آخرين ، يزيغ الله قلوب قوم يرزقهم منهم حتي تأتيهم الساعة . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (159) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون علي الحق ظاهرين إلي يوم القيامة ، فينزل عيسي ابن مريم فيقول أميرهم تعال صلِّ لنا فيقول لا إن بعضكم علي بعض أمراء تكرمة الله هذه الأمة . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (7311) عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله قال لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين حتي يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون . (صحيح)

_ وروي أبو داود في سننه (2484) عن عمران بن حصين أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون علي الحق ظاهرين علي من ناوأهم حتي يقاتل آخرهم المسيح الدجال . (صحيح)

_ وروي ابن حبان في صحيحه (6991) عن قرة بن إياس أن رسول الله قال لا يزال ناس من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتي تقوم الساعة . (صحيح)

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (1216) عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي علي الحق ظاهرين إلي يوم القيامة . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (1923) عن ثوبان بن بجدد أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين علي الحق لا يضرهم من خذلهم حتي يأتي أمر الله وهم كذلك . (صحيح)

_ وروي الروياني في مسنده (635) عن ثوبان بن بجدد أن رسول الله قال لن تزال طائفة من أمتي يقاتلون علي الحق ظاهرين إلي يوم القيامة لا يضرهم من خذلهم حتي يأتي أمر الله . (صحيح لغيره)

_ وروي الحاكم في المستدرك (8463) عن عمر بن الخطاب أن رسول الله قال لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين علي الحق حتي تقوم الساعة . (صحيح)

وانظر كتاب رقم (587) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تزال طائفة من أمتي قائمةٌ بأمر الله يقاتلون علي الحق حتي تقوم الساعة من (48) طريقا عن النبي وبيان معني قول النبي ظاهرون في الناس ولا يضرهم من خذلهم)

_ وقال سبحانه (إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذابٌ أليم في الدنيا والآخرة) (النور / 19)

وهذا فيمن أحب فقط ولم يفعل شيئا . فكيف بمن فعل بعض الشئ في نشر الكبائر وجعلها في الناس . فكيف بمن سعي سعياً شديداً مُرِيباً في إدخال الكبائر علي جميع الناس وتزيينها لهم وعرضها عليهم ملايين المرات حتي تصير حسنة مقبولة ليس عنها إعراض ولا نحوها نفور ! .

_ وروي ابن حبان في صحيحه (721) عن النعمان بن بشير أن رسول الله قال من يرتع حول الحِمَي يوشك أن يقع فيه وإن من خالَطَ الريبة يوشك أن يَجسُر . (صحيح)

فكيف بمن خالط الكبائر المحضة واعتاد الفجور الصرف ! . فكيف بمن قد جسر مرات ومرات لأعدادٍ لا يحصيها إلا الله ! .

_ وقال سبحانه (إذا قيل لهم تعالوا إلي ما أنزل الله وإلي الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا ، فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفِيقاً) (النساء / 62)

فأخبر سبحانه فاضِحاً المنافقين في تعليلهم نقض كتاب الله وهدم سنة رسوله وتحريف حلاله وحرامه بقولهم أردنا (الإحسان) و(التوفيق) .

فما أحسنها من ألفاظ وما أفحشها من أفعال وما أكفرها من مقاصد في حقيقتها .

_ وروي مسلم في صحيحه (117) عن عمر بن الخطاب قال لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابة النبي فقالوا فلان شهيد فلان شهيد حتى مَرُّوا على رجلٍ فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله كلا إنِّي رأيتُه في النار في عباءةٍ غلَّهَا . (صحيح)

وروي البخاري في صحيحه (4234) عن أبي هريرة قال خرجنا مع رسول الله يوم خيبر ... حتى إذا كان بوادي القرى بينما مِدعَمٌ يحطُّ رَحْلاً لرسول الله إذا سهمٌ عائِرٌ فقتله ، فقال الناس هنيئا له الجنة ، فقال رسول الله كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم تُصِبْهَا المقاسم لتشتعل عليه نارا . (صحيح)

وروي أحمد في مسنده (12119) عن أنس بن مالك قال قالوا يا رسول الله استشهد مولاك فلان ، قال كلا إني رأيت عليه عباءةٍ غلَّهَا يوم كذا وكذا . (صحيح لغيره)

وروي عبد الرزاق في مصنفه (9505) عن زيد بن أسلم أن النبي قيل له في رجل كان يمسك برأس دابته عند القتال استشهد فلان فقال إنه الآن يتقلب في النار ، قيل ولم يا رسول الله ؟ فقال غلَّ شملةً يوم خيبر . (حسن لغيره)

فإن كان ذلك في القتل في سبيل الله والذي له من الفضل ما لا يخفي ، ومع رسول الله فهو قتال مقطوعٌ بكونِهِ حقّاً وفي سبيل الله صِدقا ، بل وهذه عباءة كم يبلغ ثمنها مهما بلغ ! ، فكيف بما فوق عباءة بالأضعاف المضاعفة ! .

بل وهذا فِعلٌ لا يتعدي ضرره بضعة أشخاص فقط فكيف بمن أدخل الكبائر علي ملايين الناس ! فكيف بمن سعي سعياً شديداً مُرِيباً في هدم أصول الدين ونقض المتواتر ونفي المعلوم من الدين بالضرورة ! .

وانظر كذلك كتاب رقم (475) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم)

وكتاب رقم (613) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث استشهد رجلٌ في سبيل الله مع رسول الله فقال رسول الله رأيته في النار بسبب عباءةٍ سرقها مع ذِكر (100) إمام منهم وبيان شدة أثر ذلك علي من نسبوا الظلم إلي الله بتفريقِهِ في العقوبات بين المتماثِلِين في الأفعال والكبائر)

وكتاب رقم (630) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤخَذ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطرَح في النار من (16) طريقا عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر آمَنُ وأردع من قانون الله)

وكتاب رقم (788) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كانت الدنيا تعدِلُ عند الله جناح بعوضة ما سقي كافراً منها شربة ماء من اثني عشر (12) طريقا عن النبي وبيان دلالة ذلك علي أن الله يكون غنِيّاً عن الشئ ولا يبالي به ومع ذلك يفعله وشدة أثر ذلك علي أتباع المرجئة وحدثاء المتفيقهة الزاعمين أن الله يغفر الذنوب ولا يبالي)

_ وروي أبو نعيم في الحلية (11545) عن عائشة أن رسول الله قال غشِيَتكم السكرتان ، سكرة حب العيش وسكرة الجهل ، فعند ذلك لا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر ، القائمون بالكتاب والسنة يومئذٍ كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار . (صحيح لغيره)

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (2631) عن معاذ بن جبل أن رسول الله قال إنكم علي بينةٍ من ربكم ما لم تظهر فيكم سكرتان ، سكرة الجهل وسكرة حب العيش ، وأنتم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون في سبيل الله ، فإذا ظهر فيكم حب الدنيا فلا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر ولا تجاهدون في سبيل الله ، القائمون يومئذ بالكتاب والسنة كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن أبي الدنيا في الأمر والنهي (1 / 202) عن سعيد بن يسار أن رسول الله قال أنتم اليوم علي بيِّنةٍ من ربكم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون في سبيل الله ، وستحوَّلون عن ذلك فلا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر ولا تجاهدون في سبيل الله ،

أنتم اليوم علي بينةٍ من ربكم لم تظهر فيكم السكرتان سكرة الجهل وسكرة حب العيش ، وستُحَوَّلُون عن ذلك ، القائمون يومئذ بالكتاب سِرّاً وعلانيةً كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار . (حسن لغيره)

_ وروي مسلم في صحيحه (120) عن أبي هريرة أن رسول الله قال بادروا بالأعمال فِتناً كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا أو يمسي مؤمنا ويصبح كافرا ، يبيع دينه بعَرَضٍ من الدنيا . (صحيح)

_ وروي الحاكم في المستدرك (6234) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال بين يدي الساعة فتن كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا ، يبيع أقوَامٌ دينهم بعَرَضٍ من الدنيا قليل . (صحيح)

_ وروي أحمد في مسنده (17937) عن النعمان بن بشير أن رسول الله قال إن بين يدي الساعة فتَناً كأنها قطع الليل المظلم ، يصبح الرجل فيها مؤمنا ثم يمسي كافرا ، ويمسي مؤمنا ثم يصبح كافرا ، يبيع أقوام خَلَاقهم بعَرَضٍ من الدنيا يَسِير . (صحيح)

ثم قال الحسن البصري والله لقد رأيناهم صُوَراً ولا عقول ، أجساما ولا أحلام ، فَراش نارٍ وذِبَّان طمع ، يغدون بدرهمين ويروحون بدرهمين ، يبيع أحدهم دينه بثمن العنز .

_ وروي أبو يعلي في مسنده (1523) عن جندب البجلي أن رسول الله قال ستكون بعدي فتن كقطع الليل المظلم ، تصدم كصدم الحيات وفحول الثيران ، يصبح الرجل فيها مسلما ويمسي كافرا ، ويمسي فيها مسلما ويصبح كافرا . (صحيح)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (5806) عن ابن عباس أن رسول الله قال إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا فطوبي للغرباء ، وإن بين يدي الساعة فتنا كقطع الليل المظلم ، يمسي الرجل فيها مؤمنا ويصبح كافرا ، ويصبح مؤمنا ويمسي كافرا ، يبيع أقوام دينهم بعرض من الدنيا . (صحيح)

_ وروي الحاكم في المستدرك (4 / 434) عن ابن عمر أن رسول الله قال ليغشيَنَّ أمتي من بعدي فتن كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ، ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا ، يبيع أقوامٌ دِينَهم بعَرَضٍ من الدنيا قليل . (صحيح)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (4583) عن حذيفة بن اليمان أن رسول الله قال أتتكم الفتن كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ، ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا ، يبيع دينه بعرض من الدنيا قليل . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (148) عن أبي هريرة أن رسول الله قال بدأ الإسلام غريبا وسيعود كما بدأ غريبا فطوبي للغرباء . (صحيح)

_ وروي ابن ماجة في سننه (3988) عن ابن مسعود أن رسول الله قال إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا فطوبي للغرباء . (صحيح لغيره)

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (5898) عن ابن عمر أن رسول الله قال بدأ الإسلام غريبا وسيعود كما بدأ فطوبي للغرباء . (صحيح)

_ وروي البيهقي في الزهد الكبير (209) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود كما بدأ فطوبي للغرباء . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن مندة في الإيمان (1 / 521) عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله قال إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبي يومئذ للغرباء . (صحيح)

_ وروي الترمذي في سننه (2260) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال يأتي علي الناس زمان الصابر فيهم علي دِينِه كالقابض علي الجمر . (صحيح لغيره)

_ وروي الكلاباذي في بحر الفوائد (338) عن ابن مسعود أن رسول الله قال المتمسك بسنتي عند اختلاف أمتي كالقابض علي الجمر . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن عساكر في تاريخ دمشق (64 / 40) عن أبي ثعلبة الخشني أن رسول الله قال إن من ورائكم أيام الصبر ، الصبر فيهن كقَبضٍ علي الجمر . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن وضاح في البدع (192) عن القاسم التيمي أن رسول الله قال سينقص الإسلام ، المتمسك يومئذٍ بدِينِه كالقابض علي الجمر . (حسن لغيره)

_ وروي البخاري في صحيحه (19) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال يوشك أن يكون خير مالِ المسلم غَنَمٌ يتبع بها شَغَفَ الجبال ومواقع القَطرِ يفِرُّ بدِينِه من الفتن . (صحيح)

_ وروي ابن ماجة في سننه (3954) عن أبي أمامة الباهلي أن رسول الله قال ستكون فتنٌ يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافِراً إلا من أحياه الله بالعلم . (صحيح لغيره)

_ وروي البخاري في صحيحه (3378) عن ابن عمر أن رسول الله لما نزل الحِجرَ في غزوة تبوك أمرهم أن لا يشربوا من بئرها ولا يستقوا منها ، فقالوا قد عجنا منها واستقينا ، فأمرهم أن يطرحوا ذلك العجين ويهريقوا ذلك الماء . (صحيح)

وهذا مكان لا تبقي فيه اللعنة ببقاء المكان . وهذا الماء الذي هو طهور في ذاته . فكيف بمن تبقي فيه اللعنة وعليه الوعيد ولازِمٌ عليه الأمر والنهي والثواب والعقاب .

_ وروي الحاكم في المستدرك (2 / 564) عن سبرة الجهني قال نزلنا الحجر في غزوة تبوك فقال النبي من كان عمل من هذا الماء طعاما فليُلقِه . قال فمنهم من عجن العجين ومنهم من حاس الحيس فألقوه . (صحيح)

_ وروي أبو نعيم في المعرفة (6897) عن أبي الشموس البلوي قال كنت مع النبي في غزوة تبوك فوجدنا رسول الله قد نزلنا على بئر ثمود أو بئر حجر وقد استقينا وعجنا ، فأمرنا رسول الله أن نهريق المياه ونطرح العجين وننفر ، وكنت حسيت حسية لي فقلت يا رسول الله ألقمها راحلتي ؟ قال ألقمها إياها ، فأهرقنا المياه وطرحنا العجين ونفرنا حتى نزلنا على بئر صالح . (صحيح لغيره)

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (3971) عن أبي ذر أنهم كانوا مع رسول الله في غزوة تبوك فأتوا على واد فقال لهم النبي إنكم بوَادٍ ملعون فأسرعوا ، فركب فرسه فدفع ودفع الناس ثم قال من اعتجن عجينه أو من كان طبخ قِدراً فليكُبَّهَا . (صحيح لغيره)

_ وروي البخاري في صحيحه (433) عن عبد الله بن عمر أن رسول الله قال لا تدخلوا على هؤلاء المعذَّبين إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم لا يصيبكم ما أصابهم . (صحيح)

_ وروي مسلم في صحيحه (2983) عن عبد الله بن عمر قال مررنا مع رسول الله على الحجر فقال لنا رسول الله لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين حذرا أن يصيبكم مثل ما أصابهم ثم زجر فأسرع حتى خلفها . (صحيح)

_ وروي ابن الجعد في مسنده (3142) عن أبي نضرة قال مر رسول الله بوادي ثمود قال أسرعوا فإن هذا وَادٍ ملعون . (حسن لغيره)

_ وروي ابن أبي شيبة في مسنده (701) عن عبد الله السعدي أن النبي أتى وادي ثمود فقال لأصحابه اخرجوا اخرجوا فإنه وَادٍ ملعون خشيت أن لا تخرجوا حتي يصيبكم كذا وكذا . (حسن لغيره)

_ وروي أبو إسحاق الفزاري في السِّيَر (4) عن ابن شهاب الزهري أن رسول الله لما مرَّ بالحجر سجى ثوبه على رأسه واستحث راحلته ثم قال لا تدخلوا بيوت الذين ظلموا إلا أن تدخلوها وأنتم باكين مخافة أن يصيبكم ما أصابهم . (حسن لغيره)

_ وروي الطبري في تفسيره (12 / 463) عن قتادة بن دعامة قال ذكر لنا أن نبي الله لما مر بوادي ثمود وهو عامد إلى تبوك أمر أصحابه أن يسرعوا السير وأن لا ينزلوا به ولا يشربوا من مائه وأخبرهم أنه وادٍ ملعون . (حسن لغيره)

وانظر كذلك كتاب رقم (72) (الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقيّ ومن جالَسَ أهل المعاصي لعنه الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان عادة الحدثاء

والمنافقين في تهوين الكبائر وتسهيل الفحش والتجرئ علي الفجور / 700 حديث / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (749) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والجلوس بالطرقات من خمسة عشر (15) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وعلي تحريم الجلوس في مكان تظهر فيه المعصية وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نشر الكبائر وتسهيل الفحش والتجرئ علي الفجور)

وكتاب رقم (787) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة من ثلاث طرق عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين في تحويل الشهر المبارك إلي ميعادٍ لنشر الكبائر وبؤرةٍ لعرض الفجور وإظهار عادة الدايثة في قَلبِ أحكام الفسق والكفر إلي ألفاظ المدح والتحسين)

_ وروي أبو يعلي في مسنده (3622) عن أنس بن مالك قال سَارَ رجلٌ مع النبي على بعِيرٍ فلعَنَ بعِيرَه فقال النبي يا عبد الله لا تَسِر مَعنَا على بعيرٍ ملعون . (صحيح) . وهذا بعير فكيف بالمميز العاقل الذي عليه الأمر والنهي والثواب والعقاب ! .

_ وروي النسائي في السنن الكبري (8764) عن أبي هريرة قال بينما رسول الله في أناس من أصحابه إذ لعن رجل منهم بعيره فقال رسول الله من اللاعن بعيره ؟ فقال الرجل أنا يا رسول الله ، قال فأخِّره عنا فقد أجِبتَ . (صحيح)

_ وروي ابن حبان في صحيحه (5742) عن جابر قال سرنا مع رسول الله وهو يطلب المجدي بن عمرو الجهني وكان الناضح يعتقبه منا الخمسة والستة والسبعة فدنا عقبة رجل من الأنصار على ناضح له فأناخه فركبه ثم بعثه فتلدن عليه بعض التلدن فقال شأ لعنك الله ، فقال رسول الله من هذا اللاعن بعيره ؟ قال أنا يا رسول الله ، قال انزل عنه فلا تصحبنا بملعون . (صحيح)

_ وروي الطبراني في مسند الشاميين (3510) عن ثوبان بن بجدد وشداد بن أوس أن رسول الله قال قال احجبوا عن الصغير والكبير معاصي الله ما استطعتم . (صحيح لغيره)

_ وروي مسلم في صحيحه (52) عن ابن مسعود أن رسول الله قال ما من نبيٍّ بعثه الله في أمَّةٍ قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ،

ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون ، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل . (صحيح)

وصدق المعصوم في نقضه علي المنافقين حيث قال (وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل) .

_ وروي مسلم في صحيحه (52) عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان . (صحيح)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (7661) عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله أوحى الله إلى مَلَكٍ من الملائكة أن اقلب مدينة كذا وكذا على أهلها ، قال إن فيها عبدك فلانا لم يَعصِك طرفة عين ، قال اقلبها عليه وعليهم فإن وجهه لم يتمعَّر لي ساعةً قط . (صحيح لغيره)

_ وروي أبو نعيم في الحلية (15765) عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله أوحى الله إلى نبي من الأنبياء أن قل لفلان العابد أما زهدك في الدنيا فتعجلت راحة نفسك وأما انقطاعك إليَّ فتعززت بي فماذا عملت فيما لي عليك ؟ قال يا رب وما لك عليَّ ؟ قال هل والَيتَ لِي ولِيّاً أو عادَيتَ لي عدُوّاً ؟ . (صحيح لغيره)

_ وروي أحمد في مسنده (5093) عن ابن عمر قال قال رسول الله بُعِثتُ بالسيف حتى يُعبَد الله لا شريك له وجعل رِزقي تحت ظلِّ رُمحِي وجُعِلَ الذل والصَّغَارُ على من خَالَفَ أمرِي ومن تشبَّهَ بقومٍ فهو منهم . (صحيح)

_ وروي سعيد بن منصور في سننه (2370) عن الحسن البصري قال قال رسول الله إن الله بعثني بالسيف بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم . (حسن لغيره)

_ وروي ابن شيبة في مصنفه (19655) عن طاوس بن كيسان أن النبي قال إن الله بعثني بالسيف بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم . (حسن لغيره)

_ وروي أبو نعيم في أخبار أصبهان (1 / 166) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله بعثت بين يدي الساعة وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم . (صحيح لغيره)

_ وروي الهروي في ذم الكلام (465) عن أبي هريرة عن النبي قال بعثت بين يدي الساعة بالسيف وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم . (صحيح لغيره)

_ وروي أحمد في مسنده (27035) عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله قال لعلَّ رجلاً يقول ما يفعل بأهله ولعل امرأةً تخبر بما فعلت مع زوجها ، فأرِم القوم فقلت إي والله يا رسول الله إنهن ليقلن وإنهم ليفعلون ، قال فلا تفعلوا فإنما ذلك مثل الشيطان لقي شيطانة في طريقٍ فغشِيَها والناس ينظرون . (صحيح)

وهذا في مجرد كلام ولزوجين لهما ذلك حلال في الأصل . فكيف بما فوق الكلام بالأضعاف المضاعفة . فكيف بمن سعي سعياً شديداً وجهد جهداً مريبا في نشر الكبائر بين الناس وتهوينها حتي تصير حسنَةً مقبولة ليس عنها إعراض ولا نحوها نفور .

_ وروي أبو بكر البزار في مسنده (كشف الأستار / 1449) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله قال ألا عسي أحدكم أن يخلو بأهله يغلق باباً ثم يرخي سِتراً ثم يقضي حاجته ثم إذا خرج حدَّث أصحابه بذلك ،

ألا عسي إحداكن أن تغلق بابها وترخي سترها فإذا قضت حاجتها حدثت صواحبها ، فقالت امرأة والله يا رسول الله إنهن ليفعلن وإنهم ليفعلون ، قال فلا تفعلوا فإن مثل ذلك مثل الشيطان لقي شيطانة علي قارعة الطريق فقضي حاجته منها ثم انصرف وتركها . (صحيح)

_ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (13405) عن أبي هريرة أن رسول الله قال عسي أحدكم يخبر بما صنع بأهله ، وعسي إحداكن أن تخبر بما صنع بها زوجها ، فقامت امرأة فقالت يا رسول الله إنهم ليفعلون ذلك وإنهن ليفعلن ، فقال رسول الله ألا أخبركم بمثل ذلك ، مثل ذلك كمثل الشيطان لقي شيطانة فوقع عليها في الطريق والناس ينظرون فقضي حاجته منها والناس ينظرون . (حسن لغيره)

_ وروي أبو عمرو ابن السماك في حديثه (34) عن سمرة بن جندب أن رسول الله قال ألا هل عسي رجل منكم أن يحدِّث ما يخلو به مع امرأته ، ألا هل عسي امرأة منكن أن تحدث بما تخلو به مع زوجها ، فقامت امرأة فقالت يا رسول الله إنهم ليفعلون وإنهن ليفعلن ، فقال رسول الله لا تفعلوا ولا تفعلن ، إنما مثل من فعل ذلك مثل شيطان لقي شيطانة بالسوق فوقع عليها والناس ينظرون . (حسن)

_ ورواه البخاري في صحيحه (100) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتي إذا لم يُبقِ عالِماً اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسُئلُوا فأفتوا بغير علم فضلُّوا وأضلُّوا . (صحيح)

_ وروي الطبراني في مسند الشاميين (599) عن أبي هريرة أن رسول الله قال يَحمِلُ هذا العِلمَ من كل خَلَفٍ عُدُوله ينفُونَ عنه تحرِيفَ الغالِين وانتِحَال المُبطِلِين وتأوِيل الجاهِلِين . (صحيح لغيره)

_ وروي ابن حبان في الثقات (2 / 7) عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري عن النبي قال يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين . (حسن لغيره)

_ وقال سبحانه (إنَّ الأرض لله) (الأعراف / 128)

_ وقال سبحانه (لينصرنَّ الله من ينصره إن الله لقويٌّ عزيز ، الذين إن مكنَّاهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر) (الحج / 41)

_ وروي البخاري في صحيحه (3167) عن أبي هريرة أن رسول الله قال اعلموا أن الأرض لله ورسوله . (صحيح)

_ وروي الطبراني في المعجم الكبير (250) عن البراء بن عازب أن رسول الله قال الأرض أرض الله . (صحيح)

_ وروي الدارقطني في سننه (3578) عن عائذ بن عمرو أن رسول الله قال الإسلام يَعلُو ولا يُعلَي . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (6849) عن أبي شداد العماني قال جاءنا كتاب رسول الله أما بعد فأقِرُّوا بشهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وأدَّوا الزكاة وخُطُّوا المساجد وإلا غزوتُكم . (صحيح)

_ وروي الحاكم في المستدرك (2 / 120) عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله افتتح مكة ثم انصرف إلي الطائف فحاصرهم ثم قال والذي نفسي بيده لتقيمن الصلاة ولتؤتن الزكاة أو لأبعثن عليكم رجلاً مِنِّي فليضربن أعناق مقاتليهم وليسبين ذراريهم . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (3797) عن جابر بن عبد الله قال لما منع بنو وليعة الزكاة قال رسول الله لينتهِيَنَّ بنو وليعة أو لأبعثن إليهم رجلا كنفسي يقتل مقاتلتهم ويسبي ذراريهم . (صحيح)

_ وروي النسائي في السنن الكبري (8403) عن أبي ذر الغفاري أن رسول الله قال لينتهين بنو وليعة أو لأبعثن إليهم رجلا كنفسي ينفذ أمري فيهم فيقتل المقاتلة ويسبي الذرية . (صحيح)

_ وروي أحمد في فضائل الصحابة (1008) عن المطلب بن عبد الله أن رسول الله قال لوفد ثقيف حين جاءوه والله لتسلمُنَّ أو لأبعثنَّ إليكم رجلا مني فليضربن أعناقكم وليسبين ذراريكم وليأخذن أموالكم . (حسن لغيره)

_ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (32629) عن عبد الله بن شداد قال قدِمَ علي رسول الله وفد آل سرحٍ من اليمن فقال لهم رسول الله لتقيمن الصلاة ولتؤتن الزكاة ولتسمعن وتطيعن أو لأبعثن إليكم رجلا كنفسي يقاتل مقاتلتكم ويسبي ذراريكم . (حسن لغيره)

_ وفي قوله سبحانه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرِّمون ما حرَّم الله ورسوله ولا يدِينُون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتي يُعطُوا الجِزيَة عن يَدٍ وهم صاغرون)

قال الإمام الشافعي (لم أسمع مُخالِفا في أن الصَّغَار أن يَعلُو حكم الإسلام على حكم الشرك ويجري عليهم) (الأم للشافعي / 4 / 297)

وقال (.. ولا يجوز له أخذها بحال من هؤلاء ولا غيرهم إلا على أن يجري عليهم حكم الإسلام لأن الله لم يأذن بالكفِّ عنهم إلا بأن يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ، والصَّغَار أن يجري عليهم حكم الإسلام ، فمتى صالحهم على أن لا يجري عليهم حكم الإسلام فالصلح فَاسِد) (الأم للشافعي / 4 / 219)

وقال الإمام الباجي المالكي (.. فإنها إنما تؤخذ من أهل الكفر على وجه الصغار لقوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فليس فيها تطهير من أخذت منه وإنما هي إذلالٌ وصغارٌ له) (المنتقي لأبي الوليد الباجي / 2 / 177)

وقال الإمام أبو حامد الغزالي (أما الكف فمعناه أنا لا نتعرض لأنفهسم ومالهم ونعصمهم بالضمان ولا نريق خمورهم ولا نتلف خنازيرهم ما داموا يُخفُونه ولا نمنعهم من التردد إلى كنائسهم القديمة ، ولو أظهروا الخمور أرَقنَاها) (الوسيط لأبي حامد الغزالي / 7 / 79)

وقال الإمام الزمخشري (الجزية إنما وجبت من طريق العقوبة بَدَلاً عن القتل ، الدليل عليه قوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) دلَّ على أنها إنما تجِبُ من طريق الذِّلَّة والعقوبة) (رؤوس المسائل للزمخشري / 507)

وقال الإمام ابن قدامة (لا يجوز عقد الذمة المؤبدة إلا بشرطين ، أحدهما أن يلتزموا إعطاء الجزية في كلِّ حَول ، والثاني التزام أحكام الإسلام وهو قبول ما يحكم به عليهم من أداء حق أو ترك مُحرَّم لقول الله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون)) (المُغنِي لابن قدامة / 9 / 332)

وانظر كتاب رقم (51) (الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وما ورد في إيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة ونقض المتواتر واتهام الأئمة / 800 حديث / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (46) (الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يؤمن بالله ورسوله بالكافرين والمشركين والظالمين والمجرمين وشرِّ الدواب والقردة والخنازير والسفهاء والفاسقين والخاسرين وأصحاب الجحيم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تحريف القرآن وهدم المعلوم من الدين بالضرورة / 700 آية و450 حديث / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (424) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس وقولهم لا يُقبَل من المشركين إلا الإسلام أو القتل ومن غيرهم الإسلام أو الجزية والصَّغَار مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم و(900) مثال من آثارهم وأقوالهم) ، مع كتب أخري يأتي ذِكرها .

_ وروي الترمذي في سننه (2641) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله قال تفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة ، كلهم في النار إلا ملةً واحدة ، قالوا ومن هي يا رسول الله ؟ قال ما أنا عليه وأصحابي . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الأوسط (4886) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله تفترق هذه الأمة علي ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ، قالوا وما تلك الفرقة ؟ قال ما أنا عليه اليوم وأصحابي . (صحيح لغيره)

_ وروي الطبراني في المعجم الكبير (3307) عن أبي واقد الليثي أن رسول الله قال إنها ستكون فتنة ، قالوا فكيف لنا يا رسول الله وكيف نصنع ؟ قال ترجعون إلى أمركم الأول . (صحيح لغيره)

_ روي البيهقي في المدخل (832) عن ابن عمر أن رسول الله قال إنَّ أشدَّ ما أتخوف علي أمتي ثلاثة ، زلَّةُ عالِم ، وجِدالُ منافقٍ بالقرآن ، ودنيا تقطع أعناقكم فاتهموها علي أنفسكم . (صحيح لغيره)

وروي أبو نعيم في صفة النفاق (31) عن عمر بن الخطاب قال يهدم الإسلام ثلاثة ، زلة عالم وجِدال منافق وأئمةٌ مُضِلُّون . (صحيح)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجارب الكلب بصاحبه ، لا يبقي منه عِرقٌ ولا مِفصَلٌ إلا دَخَله . (صحيح)

وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين (1 / 299) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . (صحيح)

وروي البيهقي في شعب الإيمان (1908) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي علي الناس زمانٌ لا يبقي من الإسلام إلا اسمَه ولا يبقي من القرآن إلا رَسمَه ، مساجدهم عامرةٌ وهي خرابٌ من الهُدَي ، علماؤهم شرُّ من تحت أدِيمِ السماء . (حسن)

فأخبر عنهم بالإضافة إليهم بقوله (علماؤهم) أي من يظنهم المنافقون علماء ويظهرونهم للناس في غير ثياب الكفر والنفاق .

حتي صار من لم يُبقِ من الإسلام إلا اسمه إماماً ، وصار من لم يُبقِ من القرآن إلا رسمه عالماً . بل وصار اليوم بالإمكان أن تأتي بالكافر صِرفاً والمشرك مَحضاً فتظهره بالشهادتين متستّراً وتلسبه العمامة آمِراً ثم تنصبه قسراً علي الناس عالِمَا .

فيهدم عقائد الدين وينقض أحكامه أصولا وفروعا . وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعا صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مَسكةٌ من دِين .

وروي الشجري في الأمالي الخميسية (1998) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال إن من اقتراب الساعة إذا رأيتم الناس باعوا الدِّينَ بالدنيا وقلَّت الفقهاء وكثُر خطباء منابركم وركن علماؤكم إلي وُلاتِكم فأحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال وأفتوهم بما يشتهون . (حسن لغيره)

وروي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 91) عن ابن عباس أن رسول الله قال يكون عليكم أمراء هم شرٌّ عند الله من المجوس . (حسن)

فكيف حين يجتمع من قال فيهم رسول الله (ركنوا إلي ولاتكم وأفتوهم بما يشتهون) مع من قال فيهم (شرٌّ عند الله من المجوس) فأفتوهم بما يشتهون ، كيف يكون النتاج وماذا تكون النتيجة ، ثم ينشرون ذلك في الكبار ويعلّمونه للصغار ويجعلون ما هو شر من المجوس ديناً عاما وقانوناً لازما يحمونه بالقوة والسلاح .

وروي البيهقي في السنن الكبري (10 / 114) عن عدي بن حاتم أن رسول الله قرأ (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) ، قال عدي قلت يا رسول الله إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، قال أجل ولكن يُحِلُّون لهم ما حرَّم الله فيستحلونه ويُحرِّمون عليهم ما أحلَّ الله فيحرِّمونه فتلك عبادتهم لهم . (صحيح لغيره)

وروي الحاكم في المستدرك (8448) عن حذيفة قال أول ما تفقدون من دينكم الخشوع وآخر ما تفقدون من دينكم الصلاة ، ولتنقضنَّ عرى الإسلام عروةً عروة ، وليصلينَّ النساء وهن حُيَّض ، ولتسلكن طريق من كان قبلكم حذو القذة بالقذة وحذو النعل بالنعل لا تخطئون طريقهم ولا يخطأنكم ،

حتى تبقى فرقتان من فرق كثيرة ، فتقول إحداهما ما بال الصلوات الخمس ! لقد ضل من كان قبلنا إنما قال الله (أقم الصلاة طرفي النهار وزُلَفاً من الليل) لا تصلوا إلا ثلاثا ، وتقول الأخرى إيمان المؤمنين بالله كإيمان الملائكة ما فينا كافر ولا منافق ، حقٌّ على الله أن يحشرهما مع الدجال . (صحيح)

_ قال سبحانه (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) (النساء / 145)
ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل وإن اشتركوا في العذاب

_ وقال سبحانه (من الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين ، يخادعون الله والذين آمنوا)
ثم عاقبهم سبحانه فقال (ما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون) (البقرة / 9)

_ وقال سبحانه (إن المنافقين يخادعون الله)
ثم عاقبهم فقال (وهو خادعهم) (النساء / 142)

_ وقال سبحانه في وصف المنافقين (يحسبون كُلَّ صَيحةٍ عليهم)
ثم كشفهم فقال (هم العدو فاحذرهم) (المنافقون / 4)

_ وقال سبحانه في كشف المنافقين (لتعرفنهم في لحن القول) (محمد / 30)
فإن كان هذا في الأخطاء والزلات وفلتات اللسان فكيف بالتَّعمُّدِ والتصريح ! .

وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين (1 / 299) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . (صحيح)

وقال الإمام السيوطي بعد هذا الحديث (اللآلئ / 1 / 201) (له شواهد بمعناه كثيرة صحيحة وحسنه فوق الأربعين حديثا وهذا الحديث الذي نحن في الكلام عليه يحكم له على مقتضى صناعة الحديث بالحسن) ، وصدق فالحديث لا ينزل عن درجة الحسن بحال .

وانظر بعض ذلك في كتاب رقم (297) (الكامل في أحاديث العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم واتهموهم علي دينكم وهم شر الخلق عند الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث)

وكتاب رقم (505) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (أمة وسطا) يعني عدولا غير فاسقين مع ذِكر (180) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدثاء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية)

وكتاب رقم (508) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث كان النبي إذا خطب علا صوته واشتد غضبه كأنه مُنذِر جيش مع ذِكر (80) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها)

وكتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (570) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قول امرأة العزيز هيت لك يعني الزني وبيان شدة أثر ذلك في فضح الفسقة والمنافقين المستعملين للتعريض في نشر الزني والفجور تحت فواحش التمثيل وهدم الدين بالجهر بالكبائر والتزيين إليها)

وكتاب رقم (562) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والخلوة بالنساء ولا يخلوَنَّ رجلٌ بامرأة من (24) طريقا عن النبي وبيان ما يجتمع في خلاف ذلك من خمس كبائر من استحل واحدة منها يكفر كفرا أكبر وبيان جواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل)

وكتاب رقم (446) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (680) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (447) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك)

وكتاب رقم (322) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من استحل شيئا من الزنا وإن قُبلة أو معانقة كَفَر مع ذِكر (260) صحابيا وإماما منهم وبيان ما يجتمع في زنا التمثيل من ثمانية (8) من أفحش الكبائر من استحل واحدة منها فقد كَفَر وجواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل / 750 حديث وأثر)

وكتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وأما الزعم أن المرأة يجوز لها أن تظهر غير وجهها وكفيها بدعوي الفن والتمثيل ونحو ذلك فهذا أيضا كفرٌ أكبر بإجماعٍ قطعيٍّ لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء حتي ظهر الحدثاء المنافقون كالعادة وبعض السابقين من الكفرة المنسوبين زُوراً إلي التصوف والوَلَاية واتفق الأئمة علي ردتهم وقُتِل بعضهم بحدِّ الردة .

ويجتمع في ذلك عددٌ من الكبائر فيمن تفعل ذلك وفيمن عاونها وفيمن استحل النظر لها . وسأفرد ذلك في جزءٍ آخر منفرد وإن كانت تلك الكتب الستة السابقة المذكورة تكفي في ذلك ، وكذلك بعض الكتب السابقة الأخري ويأتي ذِكرها .

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) . وغير ذلك من كتب سابقة .

_ قال الإمام النووي (من لم يكفِّر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شكَّ في تكفيرهم أو صحَّحَ مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (روضة الطالبين للنووي / 10 / 70)

وقال الإمام عياض السبتي (وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو خص حديثا مجمعا على نقله مقطوعا به مجمعا على حمله على ظاهره كتكفير الخوارج بإبطال الرجم ، ولهذا نكفِّر من لم يكفِّر من دان بغير ملة المسلمين من الملل أو وقف فيهم أو شك أو صحح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده) (الشفا للقاضي عياض / 2 / 286)

وقال الإمام الهيتمي (من لم يكفِّر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شك في تكفيرهم أو صحح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده)(الإعلام بقواطع الإسلام للهيتمي / 164)

وقد قال بمثل ذلك مئات من الصحابة والأئمة .

وانظر في ذلك كتاب رقم (428) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (240) صحابيا وإماما منهم و(500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل)

وكتاب رقم (476) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر)

وكتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما

منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

_ فما أبلغ قولهم (وإن أظهر مع ذلك الإسلام) بل و(اعتقده) فهو لا يعتقد إسلام رسول الله عن الله بل إسلام شيطانه وهواه .

ومن عادة المنافقين قديما وحديثا أن يتستَّرَ الواحد منهم بالشهادتين ظاهِراً ثم يعمل جاهِداً علي هدم أحكام الإسلام الثابتة ونقض أموره المتواترة ،

ويتمحكون بكل زيفٍ وباطلٍ مما توحيه إليهم شياطينهم ومما يعلمهم إياه شيخ الإسلام مايكل وإمام الأئمة جورج ، كي ينقضوا كل ما لا يجري علي أهوائهم ويهدموا كل ما ليس يعجب مزاجهم . (شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلي بعض) (الأنعام / 112) .

وقد أفردت بعض تلك الأمور المتواترة والمعلومة من الدين بالضرورة في كتب سابقة يأتي ذِكر بعضها .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم .

بل وصار بعضهم ينقض متواترتٍ لم يكن يخالفها أحدٌ مطلقاً حتي قدماء المعتزلة والخوارج والشيعة والقدرية والجهمية وغيرهم ! . فهؤلاء صاروا يزيفون دينا جديدا بالكلية تحدثهم به

قلوبهم مباشرة عن ربهم ! . وقد حدثتهم قلوبهم عن ربهم فِعلاً لكن بعض الناس إنما يعبدون إبليس وربُّهم الشيطان .

وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعا ويقتلونه إن لم يرجع عنه لزوما صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مسكة من دين .

_ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه (37344) عن حذيفة بن اليمان قال يأتي علي الناس زمانٌ لو اعترضتهم في الجمعة نبلٌ ما أصابت إلا كافرا . (صحيح)

أي من كثرتهم ! حتي لو نزلت عليهم نبال فأصابت أي أحد منهم لأصابت كافرا ، وهذا مع قوله في الجمعة أي يصلون ويتعبدون ويظنون أنهم في أنفسهم مؤمنون وعند الله فائزون .

_ قال الإمام ابن حزم (قد أجمع المسلمون إجماعا لا ينقضه إلا مُلحِد أن الزاني المحصن عليه الرجم حتى يموت) (رسائل ابن حزم / 1 / 287)

وابن حزم من المتعنتين جدا في نقل الإجماع ولا يعتبر الإجماع بمجرد مخالفة قلة تعد علي الأصابع حتي وإن كانوا علي خطإ ظاهر . فانظر كيف تكون درجة الإجماع الذي يصف مخالفه بأنه (ملحد) ! .

وانظر في ذلك كتاب رقم (427) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (380) صحابيا وإماما منهم و(750) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (563) (الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وكذب الحدثاء والمنافقين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع)

وإن كان هذا فيمن ينكر رجم الزاني فقط فكيف بمن ينكر عشرات الأحكام المتواترة مثل الرجم بل وأكثر ! .

بل وصار بعضهم يمنع الإنكار علي الكفر المحض والشرك الظاهر وإن رأي أحدهم من ينكر علي الكفر طلع فاغراً فاه كالأحمق قائلا (وانت مالك) ! .

_ وحتي يتمحك المنافقون في تليين تحريفهم حتي لا تصطلم به القلوب صاروا يقلبون أسماء الفسق والخزي التي أطلقها الله ورسوله إلي ألفاظ المدح والتعظيم .

فصار الفاسق مجرد شخص غلط غلطة ، وصار أفسق الفسقة نجما لامعا ، وصار أفحش الفجرة ممثلا كبيرا ، وصار الناقض لأصول الإسلام مفكرا جليلا ، وصار المنكر للمتواترات المعلومات من الدين بالضرورة مجددا حكيما .

وذلك لعلة واضحة لا يجهلها إلي غبيٌّ شديد البلادة ، فإنَّ تأثُّرَ المرء حين يسمع أن فلانا نجما مشهورا مختلفٌ تماماً حين يسمع أنه فاسق فاجر . وتأثير كلمة فلان من أفسق الفجرة مختلف تماما عن كونه ممثلا كبيرا .

وتأثير كلمة فلان منافق ينقض أصول الإسلام مختلفة تماما عن كونه مفكرا جليلا . وتأثير كلمة اتفق الصحابة والأئمة أن من أنكر الحكم الفلاني مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل مختلف تماما عن كونه مجددا حكيما .

وراجع للمزيد كتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (280) (الكامل في شهرة حديث تستحل طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها من تسع (9) طرق مختلفة إلي النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه وبيان دخول أي كبيرة في مثل ذلك بالقياس)

وكتاب رقم (422) (الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في

قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) .
وغير ذلك من كتب سابقة .

فسبحان الله الذي أظهر خبث هؤلاء حتي لا يظنن الظان أن الله تاركٌ متبجِّحاً بالفسق محارباً لطاعة الله ورسوله موغِلاً في إفساد الناس ونقض طاعاتهم إلا ومظهر علي ألسنتهم صريح النفاق وشديد التكذيب حتي يظهر أمرهم لكل متمحِّكٍ بليد وطائعٍ مُرِيد .

_ ومن الغرائب التي تدعو لشديد نظر أن بعض المنافقين والمشركين حين كانوا يتكلمون قديما في بعض أصول الدين لنقضها كان يتكلم منهم الأذكياء ويُظهِرون ذلك في كلامهم ودلائلهم . وليس كون المرء منافقا أو مشركا مانعا من الإقرار بذكائه ودهائه .

لكن حتي ذلك الأمر قد تغير وصار المتكلمون في نقض أصول الدين أناس فيهم بلادة شديدة وغباء واضح ولا يعرف الواحد منهم أصلا كيف يستدل للشئ وعليه ! ، ثم يقال لهم المفكرون والنجوم ، وما هم إلا حفنة من الحمقي والمغفلين وجدوا من يعينهم بالقدرة والمال .

وراجع للمزيد في ذلك كتاب رقم (304) (الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في

قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) .
وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

ولذلك لا تَعجَب أن ينكر بعض هؤلاء حتي الأمور المعلومة من الدين بالضرورة والتي لم يتكلم فيها حتي قدماء المعتزلة والخوارج والجهمية والقدرية والمرجئة وغيرهم .

_ ومن شدة غباء بعضهم أن صاروا ينكرون بعض الأمور المتواترة قائلين ليس فيها نص ! . مع أن النصوص فيها تكون أشهر ما يكون لكنه منافق بليد أو أحمق مريب .

فقد صار بعض الناس اليوم يطلبون دليلا بالنص علي كل شئ بعينه ! . فتسأل هؤلاء قائلا هاتوا إذن دليلا ينص نصاً علي أن ضرب الوالدين وكسر أيديهم وأرجلهم حرام أشد التحريم ومن الكبائر علي سبيل القطع .

فيجيبك بنصوص عامة في بر الوالدين والإحسان إليهم وأن سبهم وشتمهم والإغلاظ عليهم من الكبائر ! .

فتقول له أين الدليل المطلوب ؟! فأنت لست تأتي بدليل مباشر في تحريم ضرب الوالدين وأنه من الكبائر ! .

فيقول لك أتيت بما هو أقل من ذلك بكثير ، فإن كان سبهم وشتمهم من الكبائر فما فوق ذلك بالأضعاف أشد وأولي ويكون من الكبائر قطعا ! .

فتقول له أيها المنافق البليد وأين ذهب هذا إذن في باقي الأمور والمسائل ! .

واسأل أحدهم أن يأتيك بنَصٍّ مباشر في تحريم الزيادة في ركعات كل صلاة ، فيصلي الفجر مثلا أربع ركعات والظهر عشرا والعشاء سبعا ، فهو ليس ينقص منها بل يزيد فيها . فهل يستطيع أن يأتيك بنص مباشر في تحريم ذلك بعينه وأنه من الكبائر وما فيه من وعيد ونحو ذلك ؟! .

فلن يستطيع أن يأتيك إلا بنصوص عامة في متابعة النبي والوعيد علي مخالفته وصلوا كما رأيتموني أصلي ! . وهذا مع أن هذا الفعل بزيادة ركعات الصلاة كفر أكبر بإجماع قطعي لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ أو الاستثناء .

فقارن ذلك بتمحكات الحدثاء والمنافقين ! .

فكثير من الأمور والمسائل والأحكام تكون مثل ذلك ، وتكون الدلائل متواترة قاطعة في أمر أخف وأقل بالأضعاف من الأمر الذي يتكلمون فيه ثم يظهر عليك منافق بليد يقول ليس عندنا فيها نص مباشر ! .

_ وروي مسلم في صحيحه (52) عن ابن مسعود أن رسول الله قال ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يُؤمَرُون ،

فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل . (صحيح)

وصدق النبي بنقضه علي المنافقين المتمحكين بالذرة والخردلة من الإيمان فقال (وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل) .

وانظر في ذلك كتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من (49) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

وكتاب رقم (565) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يُلدَغ المؤمن من جحرٍ واحدٍ مرتين من أربع طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وخبث المنافقين الذين يتعلمون الإسلام من الكافرين والمشركين ويتمحكون بأباطيل الوسطية والاعتدال)

وكتاب رقم (464) (الكامل في أحاديث الشفاعة وإخراج المُذنبِين من المسلمين من النار بعد عذابهم وبيان عدم ورود حديث بالشفاعة لهم لعدم إدخالهم النار بالكلية وبيان معني ذرة من إيمان / 250 حديث) . وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذِكر بعضها .

_ وروي الطبراني في المعجم الصغير (2 / 91) عن ابن عباس عن النبي قال يكون عليكم أمراء هم شرٌّ عند الله من المجوس . (حسن)

_ وروي الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (2842) عن عبادة بن الصامت قال ذكر رسول الله الأمراء فقال يكون عليكم أمراء إن أطعتموهم أدخلوكم النار وإن عصيتموهم قتلوكم .(حسن)

_ وروي أبو يعلي في مسنده (7440) عن أبي برزة الأسلمي قال سمعت رسول الله يقول إن بعدي أئمة أن أطعتموهم أكفروكم وإن عصيتموهم قتلوكم ، أئمة الكفر ورءوس الضلالة .(حسن لغيره)

_ وروي أبو نعيم في الحلية (6895) عن معاذ بن جبل أن رسول الله قال إنه سيكون عليكم أمراء إن عصيتموهم قتلوكم وإن أطعتموهم أضلوكم . (صحيح لغيره)

_ وقال الإمام إسحاق ابن راهوية (قد أجمع المسلمون أن من سب الله أو سب رسوله أو دفع شيئا مما أنزل الله أو قتل نبيا من أنبياء الله أنه كافر بذلك وإن كان مُقِرّاً بكل ما أنزل الله) (الاستذكار لابن عبد البر / 2 / 150)

_ وقال الإمام الخليلي القادري (فكل مسلم دُعِي لشريعة محمد ولم يرض بها فهو كافرٌ ملعون مخلد في النار يُحشَر مع عبدة الأوثان والأصنام وليس له في الإسلام من نصيب) (فتاوي الخليلي / 2 / 277)

_ وقال الإمام ابن العربي (اتفقت الأمة على أن من يفعل المعصية يُحارَب كما لو اتفق أهل بلد على العمل بالربا وعلى ترك الجمعة والجماعة) (أحكام القرآن لابن العربي / 2 / 94)

وقال الإمام أبو القاسم القشيري (ومن لم يحكم بما أنزل الله فمن اتخذ بغيره حكما ولم يجد تحت جريان حكمه رضى واستسلاما ففى شِركٍ خامرٍ قلبُه وكفرٍ قارنٍ سِرُّه وهيهات أن يكون على سواء) (تفسير القشيري / 1 / 426)

_ وقال الإمام أبو الحسن الأشعري (وأجمعوا على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عليهم بأيديهم وبألسنتهم إن استطاعوا ذلك وإلا فبقلوبهم) (رسالة الأشعري / 168)

_ وقال الإمام ابن القيم (فالواجب على ولي الأمر أن يأمر بالصلوات المكتوبات جميع من يقدر على أمره ويعاقب التارك بإجماع المسلمين ، فإن كان التاركون طائفة ممتنعة قوتلوا على تركها بإجماع المسلمين ،

وكذلك يُقاَتلون على ترك الزكاة والصيام وغيرهما وعلى استحلال المحرمات الظاهرة المجمع عليها كنكاح ذوات المحارم والفساد في الأرض ونحو ذلك ، فكل طائفة ممتنعة عن التزام شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة يجب جهادها حتى يكون الدين كله لله باتفاق العلماء) (السياسة الشرعية لابن القيم / 59)

_ وقال الإمام ابن حزم (والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرضان على كل أحد على قدر طاقته باليد فمن لم يقدر فبلسانه فمن لم يقدر فبقلبه وذلك أضعف الإيمان ليس وراء ذلك من الإيمان شيء) (المحلي لابن حزم / 1 / 46)

_ ونقل الإمام ابن القطان (أجمع المسلمون أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل من قدر عليهما ، فإن لم يكن باليد فباللسان وإن لم يكن باللسان فبالقلب استطاعة المرء . وأجمع المسلمون أن المنكر واجب تغييره) (مسائل الإجماع لابن القطان / 2 / 306)

_ وقال الإمام أبو جعفر الطبري (أجمعوا أن موادعة أهل الشرك من عبدة الأوثان ومصالحة أهل الكتاب على أن أحكام المسلمين عليهم غير جائزة إلى الأبد باطلة إذا كان بالمسلمين قوة على حربهم) (اختلاف الفقهاء للطبري / 14)

_ وسئل الإمام أحمد يقاتل من منع الزكاة ؟ قال (نعم ، أبو بكر رضي الله عنه قاتلهم حتي يؤدوا ذلك ، قال وكل من يمنع فريضة فعلي المسلمين قتاله حتي يأخذوها منه) (مسائل إسحاق الكوسج / 7 / 3263)

_ وقال الإمام أبو العباس القرافي (قال العلماء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب إجماعا على الفور فمن أمكنه أن يأمر بمعروف وجب عليه) (الذخيرة للقرافي / 13 / 305)

_ وقال الإمام مالك (الأمر عندنا أن كل من منع فريضة من فرائض الله فلم يستطع المسلمون أخذها كان حقا عليهم جهاده حتى يأخذوها منه) (موطأ مالك / 2 / 380)

_ وقال الإمام ابن مفلح (أجمعوا أن كل طائفة ممتنعة عن شريعة متواترة من شرائع الإسلام يجب قتالها حتى يكون الدين كله لله) (المبدع لابن مفلح / 7 / 477)

_ وقال الإمام أبو حامد الغزالي (يجب قتال المُقِيمين على المعاصي المُصِرِّين عليها) (موسوعة الفقه الكويتية / 32 / 350)

_ وجاء في موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي لمجموعة من الدكاترة (باب قتال الطوائف الممتنعة عن شرائع الدين : المراد بالمسألة الاتفاق على قتال الطوائف الممتنعة عن شرائع الإسلام : .. حتي قالوا في النتيجة : صحة الإجماع على قتال الطوائف الممتنعة عن شرائع الإسلام) (5 / 274)

_ وجاء في موسوعة الفقه الكويتية لمجموعة من الدكاترة (اتفق الفقهاء على أن الأذان من خصائص الإسلام وشعائره الظاهرة وأنه لو اتفق أهل بلد على تركه قوتلوا) (2 / 357)

وجاء فيها (يجب على أهل بلدان دار الإسلام وقراها من المسلمين إقامة شعائر الإسلام وإظهارها فيها كالجمعة والجماعة وصلاة العيدين والأذان وغير ذلك من شعائر الإسلام ،

فإن ترك أهل بلد أو قرية إقامة هذه الشعائر أو إظهارها قوتلوا وإن أقاموها سرا ، ولا يجوز لغير المسلمين دخول دار الإسلام إلا بإذن من الإمام أو أمان في مسلم ولا يجوز لهم إحداث دور عبادة لغير المسلمين كالكنائس والصوامع وبيت النار) (20 / 202)

وجاء فيها (يجب على المسلمين إقامة شعائر الإسلام الظاهرة وإظهارها فرضا كانت الشعيرة أم غير فرض ، وعلى هذا إن اتفق أهل محلة أو بلد أو قرية من المسلمين على ترك شعيرة من شعائر الإسلام الظاهرة قوتلوا ،

فرضا كانت الشعيرة أو سنة مؤكدة كالجماعة في الصلاة المفروضة والأذان لها وصلاة العيدين وغير ذلك من شعائر الإسلام الظاهرة ، لأن ترك شعائر الله يدل على التهاون في طاعة الله واتباع أوامره ، هذا ومن شعائر الإسلام مناسك الحج كالإحرام والطواف والسعي والوقوف بعرفة والمزدلفة ومنى وذبح الهدي وغير ذلك من أعمال الحج الظاهرة ، ومن الشعائر في غير الحج الأذان والإقامة وصلاة الجماعة والجمعة والعيدين والجهاد وغير ذلك) (26 / 98)

وجاء فيها (يقول الفقهاء الصلاة في الجماعة معنى الدين وشعار الإسلام ولو تركها أهل مصر قوتلوا وأهل حارة جبروا عليها وأكرهوا) (27 / 165)

_ وقال الإمام الطبري (والذين جحدوا من الفرائض ما جاءت به الحجة من أهل النقل بنقله عن رسول الله ظاهرا مستفيضا قاطعا للعذر ، كالذي أنكروا من وجوب صلاة الظهر والعصر والذين جحدوا رجم الزاني المحصن الحر من أهل الإسلام وأوجبوا على الحائض الصلاة في أيام حيضها ، ونحو ذلك من الفرائض فإنهم عندي بما دانوا به من ذلك مرقة من الإسلام ،

خرجوا على إمام المسلمين أو لم يخرجوا عليه ، إذا دانوا بذلك بعد نقل الحجة لهم الجماعة التي لا يجوز في خبرها الخطأ ولا السهو والكذب ، وعلى إمام المسلمين استتابتهم مما أظهروا أنهم يدينون به بعد أن يظهروا الديانة به والدعاء إليه ، فمن تاب منهم خلى سبيله ومن لم يتب من ذلك منهم قتله على الردة) (التبصير للطبري / 161)

_ وقال الإمام أبو جعفر النحاس (وقد أجمعت الفقهاء على أنه من قال لا يجب الرجم على من زنى وهو محصن أنه كافر لانه رد حكما من أحكام الله) (معاني القرآن للنحاس / 2 / 315)

_ وقال الإمام الهيتمي (وإن رجع إنكاره إلى إنكار قاعدة من قواعد الدين أو حكم من أحكامه كإنكار الخوارج حديث الرجم فإن كان لإنكارهم الرجم كفروا لأنه حكم من أحكام الشريعة مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة) (الإعلام بقواطع الإسلام للهيتمي / 98)

_ وقال الإمام تقي الدين السبكي (ووقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو خطأ حديثا مجمعا على نقله مقطوعا به مجمعا على ظاهره كتكفير الخوارج بإبطال الرجم) (فتاوي السبكي / 2 / 577)

_ وقال الإمام مكحول بن أبي مسلم (فيمن يقول الصلاة من عند الله ولا أصليها والزكاة من عند الله ولا أؤديها ، قال يستتاب فإن تاب وإلا قُتِل) (مسائل حرب الكرماني / 3 / 1010)

_ وقال الإمام مكي بن أبي طالب (ثم أجمعوا على أن شهد الشهادتين وقال اعتقادي مثل قولي ولكني لا أصوم ولا أصلي ولا أعمل شيئا من الفروض أنه يستتاب فإن تاب وعمل وإلا قتل كما يقتل الكافر ، فدل على وجوب العمل فصحَّ من هذا الإجماع أن الإيمان هو الاعتقاد والقول والعمل) (الهداية لمكي / 4 / 2716)

_ وقال الإمام ابن بطال (وأجمع العلماء أن من نصب الحرب فى منع فريضة أو منَعَ حقاً يجب عليه لآدمى أنه يجب قتاله ، فإن أتى القتل على نفسه فدَمُه هَدَر) (شرح صحيح البخاري لابن بطال / 8 / 576)

_ وقال الإمام أبو الحسن السغدي (واعلم أن الانسان اذا كان مسلما فلا يحل قتله إلا عشرة أنفس ، بعضهم بالاتفاق وبعضهم بالاختلاف ، أحدهم المرتد فإن ارتد الرجل عن الإسلام استتابه الإمام

فان تاب وإلا قتل والأفضل أن يستتيبه ثلاثة أيام يكرر عليه التوبة ، فإن تاب قبل منه وأن أبي قتله بالاتفاق ، فإن لم يستتبه وقتله أو قتله رجل غير الإمام فلا شئ عليه فى ذلك لأنه حلال الدم) (النتف في الفتاوي للسغدي / 2 / 689)

_ وقال الإمام ابن رشد القرطبي (فمن قال أن الخمر ليست بمحرمة العين فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب وإلا قُتِل) (مسائل ابن رشد / 1 / 637)

وقال (فمن جحد فرض الصلاة فهو كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل وكان ماله للمسلمين كالمرتد إذا قتل على ردته بإجماع من أهل العلم لا اختلاف بينهم فيه) (المقدمات الممهدات لابن رشد / 1 / 141)

وقال (فمن جحد فرض الزكاة فهو كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل كالمرتد) (المقدمات الممهدات / 1 / 274)

وقال (.. وأجمعت الأمة على تحريمها وتحريمها معلوم من دين النبي ضرورة ، فمن قال إن الخمر ليست بحرام فهو كافر بإجماع يستتاب كما يستتاب المرتد فإن تاب وإلا قتل) (المقدمات الممهدات / 1 / 441)

وقال (فمن استحل الربا فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب وإلا قتل) (المقدات الممهدات / 2 / 8)

وقال (من استحل التدليس بالعيوب والغش في البيوع وغيرها فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب من ذلك وإلا قتل) (المقدمات الممهدات / 2 / 100)

وقال (وأما الإجماع فمعلوم من دين الأمة ضرورة أن أخذ أموال الناس واقتطاعها بغير حق حرام لا يحل ولا يجوز ، فمن قال إن ذلك حلال جائز فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب وإلا قتل) (المقدمات الممهدات / 2 / 488)

وقال (أما من قال أن الله لم يكلم موسى فلا إشكال ولا اختلاف في أنه كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، لأنه مكذب لما نص الله عليه في كتابه من تكليمه إياه حقيقة لا مجازا بقوله (وكلم الله موسى تكليما)) (المقدمات الممهدات / 16 / 399)

_ وقال الإمام ابن العربي (.. وأجمعت الأمة على تحريمها فتحريمها معلوم من دين النبي ضرورة ، فمن قال إن الخمر ليست بحرام فقد كفر وهو كافر بإجماع يستتاب كما يستتاب المرتد فإن تاب وإلا قتل) (المسالك لابن العربي / 5 / 341)

وقال (قال علماؤنا فمن استحل الربا فهو كافر حلال الدم يستتاب فإن تاب وإلا قتل) (المسالك لابن العربي / 6 / 15)

_ وقال الإمام أبو العباس القرطبي (وعلى الجملة فقد حصل العلم القطعي واليقين الضروري وإجماع السلف والخلف على ألا طريق لمعرفة أحكام الله التي هي راجعة إلى أمره ونهيه ولا يعرف شيء منها إلا من جهة الرسل الكرام ، فمن قال إن هناك طريقا آخر يعرف بها أمره ونهيه غير الرسل بحيث يستغنى بها عن الرسل فهو كافر يقتل ولا يستتاب) (المفهم للقرطبي / 6 / 219)

_ وقال الإمام بدر الدين البعلي (ومن جحد وجوب بعض الواجبات الظاهرة المتواترة كالصلاة أو حجد تحريم المحرمات الظاهرة المتواترة كالفواحش والظلم والخمر والزنا والربا أو حجد حل بعض المباحثات الظاهرة المتواترة كالخبز واللحم والنكاح فهو كافر مرتد يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ،

ومن أضمره فهو زنديق منافق لا يستتاب عند أكثر العلماء ، ومن هؤلاء من يستحل بعض الفواحش كمؤاخاة النساء الأجانب والخلوة بهن والمباشرة لهن يزعم أنه يحصل لهن البركة بما يفعله فيهن وإن كان محرما في الشريعة ،

ومنهم من يسحل ذلك من المردان ويزعم أن التمتع بالنظر رليهم ومباشرتهم هو طريق لبعض السالكين حتى يترقى من محبة المخلوق إلى محبة الخالق ويأمرون بمقدمات الفاحشة الكبرى وقد يستحلون الفاحشة الكبرى كما يستحلها من يقول إن اللواط مباح بملك اليمين ، فهؤلاء كلهم كفار باتفاق أئمة المسلمين) (مختصر الفتاوي للبعلي / 246)

وقال (ومن نذر لقبر من قبور النصارى فإنه يستتاب ، بل كل من عظَّمَ شيئا من شعائر الكفار مثل الكنائس أو قبور القسيسين أو عظَّمَ الأحياء منهم يرجو بركتهم فإنه كافر يستتاب) (مختصر الفتاوي للبعلي / 552)

وقال (فإن كان هو يرسلها تزني ويأكل من كسبها أو يأخذه منها فهو ملعون ديوث خبيث آذن في الكبيرة وأخذ مهر البغي ، ومثل هذا لا يجوز إقراره بين المسلمين بل يستحق العقوبة الغليظة ، وأقل العقوبة أن يهجر فلا يسلم عليه ولا يصلى خلفه إذا أمكن الصلاة خلف غيره ولا يستشهد ولا

يولى ولاية أصلا ، وإن استحل ذلك فهو كافر مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، ولا يرثه ورثته المسلمون) (مختصر الفتاوي / 492)

وقال (وخمر العنب حرام قليله وكثيرة ومن نقل عن أبي حنيفة إباحة قليل ذلك فقد كذَبَ ، بل من استحل ذلك فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قُتِل) (مختصر الفتاوي / 498)

_ وقال الإمام ابن أبي العز الحنفي (.. ولكن ابن عربي وأمثاله منافقون زنادقة اتحادية في الدرك الأسفل من النار والمنافقون يعاملون معاملة المسلمين لإظهارهم الإسلام كما كان يظهره المنافقون في حياة النبي ويبطنون الكفر وهو يعاملهم معاملة المسلمين لما يظهر منهم ،

فلو أنه ظهر من أحد منهم ما يبطنه من الكفر لأجرى عليه حكم المرتد ، ولكن في قبول توبته خلاف والصحيح عدم قبولها وهي رواية معلى عن أبي حنيفة) (شرح الطحاوية لابن أبي العز / 2 / 745)

_ وقال الإمام الخليلي القادري (.. ومن قبائحهم أن غالب البلاد لهم قاض يقضي لهم بأمور اصطلاحية فيما بينهم لا توافق الشرع القويم ، وهنا خاتمة نسأل الله حسن الخاتمة في الأحكام المتعلقة بهم وهي أنهم إن استمروا على ما هم عليه من اعتقاد الدعائم وعدم اعتقاد الشرع القويم والعمل به ،

لا تحل ذبائحهم ولا تجوز مناكحتهم إن كانت نساءهم تعتقد ذلك أو انعقدت في حال ردة آبائهن ، ولا تقبل شهادتهم ولا تجوز الصلاة خلف أئمتهم ولا يدفنون في مقابر المسلمين ولا تجوز الصلاة

على موتاهم ولا يغسلون ولا يكفنون ، بل يجوز إغراء الكلاب على جيفهم وإن تضررنا بهم وارياهم في التراب ،

ولا تجوز مجالستهم ومن جالسهم فهو فاسق لأن مجالسة الفاسق لغير ضرورة فسق ، ولا يجوز لمسلم أن يزوجهم ابنته أو من له عليها الولاية ، ويجب استتابتهم ذكورا وإناثا حالا فإن أصروا قتلوا لخبر البخاري من بدل دينه فاقتلوه ، أو أسلموا بأن اعتقدوا بطلان دعائمهم وأذعنوا للشرع القويم صح إسلامهم وتركوا لخبر فإذا قالوها عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام) (فتاوي الخليلي / 2 / 285)

_ وقال الإمام النووي (وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة) (شرح النووي علي مسلم / 2 / 22)

_ وقال الإمام ابن عبد البر (قد أجمع المسلمون أن المنكر واجب تغييره على كل من قدر عليه) (التمهيد لابن عبد البر / 15 / 226)

_ وجاء في موسوعة الفقه الكويتية لمجموعة من الدكاترة (باب درجات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : الدرجات فأولها التعريف ثم النهي ثم الوعظ والنصح ثم التعنيف ثم التغيير باليد ثم التهديد بالضرب ثم إيقاع الضرب ثم شهر السلاح ثم الاستظهار فيه بالأعوان والجنود) (6 / 250)

_ وقال الإمام ابن العربي (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض العالمين وخلافة المرسلين ومصلحة الخلق أجمعين وآكد فروض الدين) (القبس لابن العربي / 1174)

_ وقال الإمام ابن الملقن (قام الإجماع على الأمر بالتغيير باليد وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة مع الإجماع . ... ولا يشترط فيه الكمال بل يأمر وينهى وإن كان يرتكب ذلك فيأمر نفسه وينهاها كغيره ، ولا يختص ذلك بأرباب الولايات بل ذلك ثابت للآحاد وهو إجماع) (المعين لابن الملقن / 393)

_ وقال الإمام ابن حزم (قد صح على ما ذكرنا في قول رسول الله من رأى منكم منكرا فليغيره بيده إن استطاع . فكان هذا أمرا بالأدب على من أتى منكرا ، والامتناع من الصلاة ومن الطهارة من غسل الجنابة ومن صيام رمضان ومن الزكاة ومن الحج ومن أداء جميع الفرائض كلها ومن كل حق لآدمي بأي وجه كان ، كل ذلك منكر بلا شك وبلا خلاف من أحد من الأمة ، لأن كل ذلك حرام والحرام منكر بيقين ، فصح بأمر رسول الله إباحة ضرب كل من ذكرنا باليد) (المحلي / 12 / 387)

_ وقال الإمام ابن الديبغ الشافعي (الفصل الخامس في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على آحاد الناس بعد قدرتهم : اعلم أنه لا يختص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالولاة بل يجوز ذلك للآحاد ويجب عليهم بحسب قدرتهم على ذلك) (بغية الإربة لابن الديبغ / 79)

_ وقال الإمام الهيتمي (الكبيرة الثانية والثالثة والستون : الرضا بكبيرة من الكبائر أو الإعانة عليها بأي نوع كان ، وذِكري لهذين ظاهر معلوم من كلامهم فيما يأتي في بحث ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) (الزواجر عن اقتراف الكبائر للهيتمي / 1 / 195)

وقال بمعاني ما سبق مئات من الصحابة والتابعين والأئمة وهو أمر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة .

وتلك الأحكام والمسائل قد ورد فيها ألوف من الآيات والأحاديث والآثار ، فيتركها كل منافق مفضوح ويتمحك بالمكذوبات والتحريفات .

وانظر بعض ذلك في كتاب رقم (554) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من (49) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات (من لم يحكم بما أنزل الله) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر)

وكتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (437) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (360) صحابيا وإماما منهم و(640) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (296) (الكامل في أحاديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ومن قاتل في منع حد من حدود الله فهو في سبيل الشيطان وما ورد في ذلك من مدح وذم ووعد ووعيد / 1800 حديث) . وغير ذلك من كتب سابقة .

_ روي البخاري في صحيحه (3560) عن عائشة قالت ما خُيِّر رسول الله بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما ، فإن كان إثما كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله لنفسه إلا أن تُنتَهك حرمَةٌ الله فينتقم لله بها . (صحيح)

وروي مسلم في صحيحه (1979) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال لعن الله من آوى محدثا . (صحيح)

وروي الطبراني في المعجم الكبير (12721) عن ابن عباس عن النبي قال من أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . (صحيح)

وروي النسائي في السنن الصغري (3401) عن محمود بن لبيد قال أُخبِر رسول الله عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا ، فقام غضبانا ثم قال أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم ، حتى قام رجل وقال يا رسول الله ألا أقتله ؟ . (صحيح)

وروي الطحاوي في شرح معاني الآثار (4895) عن علي بن أبي طالب أنه أُتِي برجل شرب الخمر في رمضان فضربه ثمانين ثم أمر به إلي السجن ثم أخرجه من الغد فضربه عشرين ثم قال إنما جلدتك هذه العشرين لإفطارك في رمضان وجرأتك علي الله . (صحيح)

وقد تواترت الآيات والأحاديث في النهي والذم واللعن والوعيد علي طرفين من الأعمال ، التشدد والغلو والتساهل والتفريط .

لكن من عجائب بعض الناس أنهم يكثرون الكلام جدا وتعلو أصواتهم وتتشنج أطرافهم عند الكلام عن الغلو والتشدد ، ثم تنظر أين هم في الكلام عن التساهل فلا تجد شيئا .

وإن وجدت لأحدهم كلاما في ذلك علي مضض واضح تجد كلاما هزيلا لا يخرج إلا من طالب في المدرسة الابتدائية ، وكأن أحدهم لم يقرأ في حياته شيئا من القرآن ولا تعلم شيئا من النبي .

بل ويري أحدهم حوله من الكبائر العِظام ما الله به عليم ، بل وبعض الكبائر تتكرر حوله بالوسائل الحديثة ملايين المرات فلا تسمع له حِسّاً ،

ثم فجأة حين يري أو يسمع شيئا فيه قدر من شدة يظنها هو مخالفة لمألوفات قد تعوّدها يتحول إلي شيخ الإسلام الهمام وحامي الحِمي المقدام والقائم بالإنكار ولو بالحسام ! .

وهؤلاء بين أحد ثلاثة : إما أنهم يعيشون علي كوكب آخر غير كوكب الأرض بالكلية ، فنجعلهم في حكم الصم البكم العمي فلا يعرفون شيئا ولا يرون شيئا ولا يعيشون بين الناس .

وإما أنهم في قمة من البلادة وشدة من الغباء ، وحينها فهؤلاء يجب منعهم من الكلام بالكلية أصلاً في أمور الدين والدنيا .

وإما أناس لهم في ذلك مآرب أخري لم تَعُد تَخفَي لا يجهلها إلا حمقي ، وهؤلاء ورد وصفهم في كثير من الآيات والأحاديث بالنفاق الخالص .

وانظر في ذلك كتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث)

وكتاب رقم (739) (الكامل في تواتر حديث ما من نَفسٍ تأتي عليها مائة سنة من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وإظهار شدة غباء الحمقي وبلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث أنها تخالف القرآن وبيان أساليبهم في تحريف اللغة وهدم المتواتر ونقض المعلوم من الدين بالضرورة)

وكتاب رقم (505) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (أمة وسطا) يعني عدولا غير فاسقين مع ذِكر (180) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدثاء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية) . وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (24092) عن ديلم الجيشاني قال سألت رسول الله فقلت يا رسول الله إنا بأرض باردة نعالج بها عملا شديدا وإنا نتخذ شرابا من هذا القمح نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا ،

قال هل يُسكِر ؟ قلت نعم ، قال فاجتنبوه ، قال ثم جئته من بين يديه فقلت له مثل ذلك فقال هل يسكر ؟ قلت نعم ، قال فاجتنبوه ، قلت إن الناس غير تاركيه ، قال فإن لم يتركوه فاقتلوهم . (صحيح)

وروي عبد الرزاق في مصنفه (17080) عن أبي موسى الأشعري حين بعثه النبي إلى اليمن سأله قال إن قومي يصنعون شرابا من الذرة يقال له المزر فقال له النبي أيسكر ؟ قال نعم ، قال فانههم عنه ، قال قد نهيتهم فلم ينتهوا ، قال فمن لم ينتهِ في الثالثة فاقتله . (صحيح)

وانظر كتاب رقم (566) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من (30) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر)

_ وروي أبو داود في سننه (4336) عن ابن مسعود قال قال رسول الله إن أول ما دخل النقص علي بني إسرائيل كان الرجل يلقي الرجل فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أَكِيلَه وشَرِيبَه وقَعِيدَه ،

فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ، ثم قال (لُعِن الذين كفروا من بني إسرائيل علي لسان داود وعيسي بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) . (صحيح)

وهو حديث لم يختلف أئمة الحديث الأوائل في تصحيحه ومنهم ابن المديني والدارقطني والنسائي والترمذي ويعقوب بن شيبة وابن رجب وابن حجر وغيرهم واحتج به كثير من الأئمة ، بل وقال الإمام ابن المديني (هو حديثٌ ثَبْت) وهذا من أعلي التصحيح .

وفي قوله تعالي (لا يتناهَون عن منكر) فرق شديد بين لفظة لا ينتهون ، فلا ينتهون تعني أنهم لم ينتهوا في أنفسهم ، أما لا يتناهون فتعني لا ينهي بعضهم بعضا .

فإن كان هذا فيمن وخالطهم وجالسهم بعد معصيتهم بالكلية ، فكيف بمن شاركهم فيها وأعانهم عليها ، فكيف بمن أعطاهم الأمان عليها حامِياً إياهم بالقوة والسلاح مانِعاً من إقامة شعائر الإسلام الظاهرة ومنها بتواترٍ حتميٍّ وإجماعٍ قطعيٍّ شعيرةُ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

بل وكثيراً ما تجد متفيقهة المنافقين يظهرون اليوم في أوساط الفجور وبين مراتع الفواحش قائلين نتكلم في دين الله ونعلم الناس أحكام كتاب الله وسنة رسوله ! حتي صار الصغار يدركون كذبهم المفضوح وتمحكهم المكشوف .

ثم تجد كذلك في برامجهم وقبلها وبعدها تُعرَض أنواع الكبائر وفواحش الفجور ، بل وأثناء عرضه فبعد بضعة آيات والكلام فيها يأتونك بإعلانٍ ملآنٍ بالعري والفجور ، ثم يتكلم المتفيقه ببضعة أحاديث عن رسول الله ثم يعرضون إعلانا عن مسلسل ملآن بالكذب والزني وشتي الكبائر .

بل وأثناء كلام المتفيقه يعرضون علي الأسطر بأسفل الشاشة موعدكم الساعة كذا مع الراقصة الفلانية وموعدكم كذا مع مسلسل كذا وهو ملآن بالزني والكذب والفجور والكبائر .

فهؤلاء لا يريدون جاهدين هدم الدين وأحكامه المتواترة فقط ولا يسعون مشتدين لاستحلال الكبائر فقط ، بل يريدون نزع هيبة كتاب الله وإجلال سنة رسول الله من قلوب الناس أصلا حتي تكون في قلوبهم بلا قيمة إلا كلمات علي ألسنتهم ككلمات المنافقين الأوائل .

هذا إن لم يكن هذا المتفيقه المنافق جالسا أصلا مع امرأة فيها من أنواع الكبائر المعروضة أمام جميع الناس ثم يضحك علي الحمقي المغفلين ويضاحك أمثاله من المنافقين فيكلم الناس في الدين ويعلمهم كتاب الله وسنة رسوله ! .

ولذلك لا تعجب حين يخرج أحد متفيقهة المنافقين فيمدح أفلام الكذب ويُثِني علي تمثيل الفجور زاعِماً أن فيها فائدة ومنها عبرة أكثر من عشرات الخُطَب ! . استحلال الكذب ونشر الفجور فيه العبرة والفائدة أكثر من عشرات الخطب الملأي بكلام أحكم الحاكمين ورسول رب العالمين ! .

فقل له نعم ألف خُطبةٍ من المنافقين أمثالك تُلقَي في زبالات الأذهان وقمامات القلوب ، فما هي إلا حماقة الكلمات ونفاق المضمون وخبث المقصد .

وأما خطبةٌ واحدة من إمامٍ صادقٍ عامل فبألف مسلسل من تلك الملأي بالكذب والزني والفجور وتنضح بالفواحش ولا يقوم المرء من أمامها إلا وقد امتلأت صحيفته بالكبائر واشتهت نفسه الزني أضعافا واشتاق قلبه للفجور أضعافا وذهبت من قلبه هيبة الحرام وتشبعت روجه بالتساهل في الإقدام علي كل فُحشٍ وفجور .

ولا أشبه بهؤلاء إلا كمَن لم يكتفوا بالكفر الأكبر باستحلال الكبائر كالزني فصاروا يقولون ليس في هذا متعة أصلا وإنما هو عملٌ محض وتجارةٌ محضة . فلم يجعلوا الناس الذين يكلمونهم أحمقَ الحمقي فقط بل وصاروا يعاملون أحكم الحاكمين سبحانه وكأنه أغبي الأغبياء ! .

ورحم الله سيدنا ابن مسعود رضي الله عنه لما قال لأناسٍ يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعةٍ ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه ! . فماذا لو رأي من يزعم كفراً بنفاقٍ قائلا أن الكذب والفجور أفضل من كتاب الله وسنة رسوله ! .

وانظر كتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (446) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (680) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (447) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر (500) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك)

وكتاب رقم (508) (الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث كان النبي إذا خطب علا صوته واشتد غضبه كأنه مُنذِر جيش مع ذِكر (80) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها)

وكتاب رقم (531) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود حرَّم الله عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها من (16) طريقا عن النبي وبيان دخول الحدثاء هادِمِي المتواتر ومستحلي الكبائر بالتحايل في قوله تعالي (يخادعون الله))

وكتاب رقم (551) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر)

وكتاب رقم (589) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفِلَة من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين المجيزين لخروج المرأة بزينةٍ وعطر)

وكتاب رقم (441) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من سبَّ النبي أو انتقصه يجب قتله مسلما كان أو كافرا وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر (430) صحابيا وإماما منهم و(1000) مثال من آثارهم وأقوالهم مع بيان سبعة أمور قاضية بأن تمثيل النبي كفر أكبر)

وكتاب رقم (520) (الكامل في أسانيد وتصحيح قول ابن مسعود لأناس يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعة ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه من (14) طريقا وبيان شدة أثر ذلك علي من زعم أن في الدين بدعة حسنة) . وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

_ وما هذا المتفيقه إلا شخشيخةً يشترونها بأموالٍ يلقونها إليه كإلقائها علي الراقصة والعاهرة فيقول ما يريدون هم ويتكلم فيما يريدون هم ويتجنب ما يريدون هم ولا يستطيع أن يفتح فمه بكلمةٍ في الكبائر المقطوع بها والتي تُعرَض علي القناة ليل نهار وقبل برنامجه وبعده وأثناءه .

وإن تكلم في شيءٍ من ذلك لموارية أمره علي البسطاء والمغفلين فلا يتكلم إلا بكلامٍ هزيلٍ وكأنما يقول لك تلميحاً وتصريحاً الكبائر التي أغلظ الله الوعيد فيها ليست بتلك الشناعة فارتكب منها ما شئت كيف شئت واقعد أمام القناة التي هو فيها كيف شئت فإياك إياك والتشدد ! .

وصدق رسول الله حيث لم يقل في هؤلاء (احذروهم) فقط بل وقال (اتهموهم علي دينكم) ، فهؤلاء مُتَّهَمُون في دين الله ولا قيمة لما يخرج من أفواههم وإن تكلموا في بِرِّ الوالدين .

_ ولا يستغربنَّ مُستَغرِب ، وكم من أمورٍ نطقتُ بها من سنواتٍ ثم ظهرت اليوم عياناً بياناً ، وكم قلت قديماً في أشد أيام إهمال تعليم الدين سيأتي اليوم الذي لا يهتمون فيه بتعليم الدين فقط بل وسيجعلونه فرضاً لازماً علي الأطفال والطلاب ، فقيل كيف وكيف ! .

فما قلت إلا أن هذا يفرح به الحمقي المغفلون والبسطاء المخدوعون ، فلا تنتظر من الراقصة ليل نهار أن تدعو الناس حثّاً علي غض البصر وتبذل الجهد في ذلك ، ولا تنتظر من العاهرة أن تدعو الناس حثا علي العفاف وتنفق الغالي والثمين لذلك .

فهؤلاء إنما سيعلمون الأطفال والطلاب ما سيفرضه عليهم شيخ الإسلام مايكل وإمام الأئمة جورج من هدمٍ للمعلوم من الدين بالضرورة واستحلالٍ للكبائر المقطوع بها ورميٍ مباشر لجميع آثار الصحابة والتابعين والأئمة ،

بل وإظهارهم كأنهم حفنة من الحمقي والمغفلين الذين لا يعرفون كتاب الله ولا يفقهون سنة رسول الله بل ولا يدركون حتي اللغة العربية ، حتي أتي هؤلاء الحدثاء فعلِمُوا من كتاب الله وفقِهُوا سنة رسول الله وعلِمُوا من اللغة ما لم يعلمه الصحابة أنفسهم .

ثم يفرضون هذا الهدم والاستحلال علي الأطفال منذ صغرهم حتي يرسخ في أذهانهم ويسري في دمائهم ، حتي إن حاول أحدهم البحث في كبره يكون شيئا عسيرا عليه يحتاج لوقتٍ كثير وجهدٍ غير قليل . فلا تكن غِرّاً جهولاً يهزأ بك الهازئ .

وانظر كتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (505) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي (أمة وسطا) يعني عدولا غير فاسقين مع ذِكر (180) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدثاء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية)

وكتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث) .
وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذِكر بعضها .

_ روي مسلم في صحيحه (951) عن أنس بن مالك قال مُرَّ بجنازةٍ فأُثْنِيَ عليها خيرا فقال نبي الله وجَبَتْ وجبت وجبت ، ومر بجنازة فأثني عليها شراً فقال نبي الله وجبت وجبت وجبت ، قال عمر فدي لك أبي وأمي مر بجنازة فأثني عليها خير فقلت وجبت وجبت وجبت ومر بجنازة فأثني عليها شر فقلت وجبت وجبت وجبت ،

فقال رسول الله من أثنيتم عليه خيراً وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شراً وجبت له النار ، أنتم شهداء الله في الأرض أنتم شهداء الله في الأرض . (صحيح)

وروي الحاكم في المستدرك (1397) عن أنس قال كنت قاعدا مع النبي فمر بجنازة فقال ما هذه ؟ قالوا جنازة فلان الفلاني كان يحب الله ورسوله ويعمل بطاعة الله ويسعي فيها ، فقال رسول الله وجبت وجبت وجبت ، ومر بجنازة أخري قالوا جنازة فلان الفلاني كان يبغض الله ورسوله ويعمل بمعصية الله ويسعي فيها ،

فقال رسول الله وجبت وجبت وجبت ، فقالوا يا رسول الله قولك في الجنازة والثناء عليها أثني علي الأول خير وعلي الآخر شر فقلت فيها وجبت وجبت وجبت ، فقال نعم إن لله ملائكة تنطق علي ألسنة بني آدم بما في المرء من الخير والشر . (صحيح)

وروي ابن ماجة في سننه (4221) عن معاذ بن رباح قال خطبنا رسول الله قال يوشك أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار ، قالوا بم ذاك يا رسول الله ؟ قال بالثناء الحسن والثناء السيء ، أنتم شهداء الله بعضكم علي بعض . (صحيح لغيره)

وروي ابن حبان في صحيحه (3026) عن أنس أن رسول الله قال ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة أهل أبيات من جيرانه الأدنين أنهم لا يعلمون إلا خيرا إلا قال الله قد قبِلْتُ عِلمَكُم فيه وغفرتُ له ما لا تعلمون . (صحيح)

وروي أبو نعيم في المعرفة (6670) عن يزيد بن شجرة قال خرج رسول الله في جنازة وخرج الناس فقال الناس خيرا وأثنوا خيرا ، فجاء جبريل إلي النبي فقال إن هذا الرجل ليس كما ذكروا ولكنكم شهداء الله في الأرض فقد قبِلَ الله قولكم فيه وغفر له ما لا تعلمون . (صحيح لغيره)

وهو حديثٌ متواترٌ عن النبي وانظر في ذلك كتاب رقم (564) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مُرَّ علي النبي بجنازة فقالوا فيها شرّاً فقال وجبت له النار من (23) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين القائلين لعل له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له)

_ وفي هذا الحديث خمسةٌ من أشد الأمور ينتبه لها العاقلون الصادقون ويغفل عنها البليدون ويتغافل عنها المنافقون .

_1_ الأمر الأول . أن النبي لم يقل لهم الرجل مات فدعوه واذكرو محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم ومثل هذا الكلام .

بل أقرهم علي الكلام في الموتي وأقرهم علي ذكر مساوئ الموتي وأقرهم علي الجهر بها بين الناس . وهذا عند المنافقين اليوم يكاد يكون فُحشاً مَحضاً ! .

وليس ذلك تضعيفٌ لحديث اذكروا محاسن موتاكم لكنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها ، فمثل ذلك منهي عن ذكر كبيرته مأمور بذكر محاسنه .

أما مَن سوي ذلك فقال فيه النبي اذكروا الفاجر بما فيه ، وخاصة ممن لا تنتهي كبائره بموته وتظلُّ مُنتَشِرةً في الناس من بعده .

_2_ الأمر الثاني . أنهم لما ذكروا في الرجل الصالح بعض محاسنه لم يقل لهم النبي وما أدراكم لعل عنده من المساوئ ما لا نعلمه ولعله ارتكب كذا وكذا ولعل ولعل . بل أقرَّهُم علي قولهم فيه وذِكرِهم مَحاسِنَه الظاهرةَ فقال (وجبت) .

بل ونقَضَ علي من يظن أن فيه وفيه ولعله ولعله فقال وغفر له ما لا تعلمون ، أي حتي وإن كان وقع في بعض الكبائر لمَماً لكنه استتر بها عن الناس وتعاهدها بتوبةٍ كلما وقع فيها فقد غفر الله له . فما أوقَعَها كلمةً علي رؤوس المنافقين والمجاهرين .

وقد أفردت حديث كلُّ أمتي معافي إلا المجاهرين في جزء منفرد وبينت تواتره ، مع أحاديث أخري متعلقة بذلك أفردتها في كتب أخري يأتي ذِكر بعضها .

_3_ الأمر الثالث . أنهم لما ذكروا في الرجل السوء بعض مساويه لم يقل لهم النبي لعله تاب منها ولا تعلمون ! مع أن هذا مُجمَلاً مُمكِن ، ولعله كان يعمل من الأعمال الصالحة ما لا تعرفون ! مع أن هذا مُجمَلاً وقع ولابُدّ ، ولعل الله غفر الله ما عمل وأنتم لا تدركون ! ولعل ولعل . بل أقرَّهُم فقال (وجبت) .

وهذا نقضٌ شديدٌ علي الحدثاء والمنافقين الذين جعلوا دينَ اللهِ لعباً سخيفاً وهُزؤاً هَزِيلَا ، وكلما أراد أحدهم أن يمدح فاجراً ويستحسن فاسقاً قال لعل ولعل . فاجعل أرأيت في أعنيهم وقل لهم لو كان ذلك حسناً ودِيناً لكان النبيُ أولَّ من يفعله .

وقد اتفق الصحابة والتابعون والأئمة اتفاقاً قطعياً ولا خلاف فيه ولو علي سبيل الاستثناء أو الشذوذ أن الفاسق هو مرتكب الكبيرة . حتي أتي الحدثاء الأغرار فجعلوا أفجر الفاجرين نُجُوماً لامعين وأفسق الفاسقين مُفكِّرِين مشاهير .

وإنما اختلف الأئمة في فروع التفسيق كالتفسيق ببعض المُختَلَفِ فيه ومتي يزول الفسق عن الفاسق بعد توبته وإقامة الحد عليه وغير ذلك من أمور . فهل يختلف الحدثاء والمنافقون في هذه الأمور أم لا يعتبرون أحداً فاسقا أصلا وإن فعل ما فعل ! .

وانظر كذلك كتاب رقم (353) (الكامل في آيات وأحاديث المتقين مجتنبي الكبائر وما ورد فيهم من مدح وفضل ووعد والفاسقين مرتكبي الكبائر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 1450 آية وحديث)

وكتاب رقم (357) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن المرجئة القائلين الإيمان إقرار دون عمل لعنهم الله علي لسان سبعين نبيا ويحشرهم مع الدجال من (35) طريقا إلي النبي)

وكتاب رقم (430) (الكامل في آيات وأحاديث لا يأمن مكر الله إلا الكافرون والويل للمُصِرِّين علي الكبائر وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان معني قول الأئمة المعاصي بريد الكفر / 700 آية وحديث)

وكتاب رقم (567) (الكامل في إثبات أن حديث لا تلعنوه إنه يحب الله ورسوله حديث آحاد وبيان أنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها وبيان شدة أثر ذلك علي

الحدثاء الذين يتمحكون برَدِّ الآحاد ويمدحون أفسق الفجرة وأفحش المنافقين) . وغير ذلك من كتب سابقة .

_4_ الأمر الرابع . قول النبي المؤمنون شهداء الله في الأرض . فلم يجعل ذلك من الغيب الذي لا طريق إليه بالكلية ، بل جعل لذلك طريقا يُستَدَلُّ بها ووسيلةً يُتوصَّلُ إلي المعرفة من خلالها .

فقد أطبق المؤمنون العدول من العلماء العاملين أن أئمةً كالشافعي والبخاري وابن حنبل وكثيرين غيرهم من أهل التقوي والعدالة ومن أهل العلم والإمامة ،

فهم كذلك ظاهراً وباطناً قطعا ، وهؤلاء من أهل الجنة قطعا . وهؤلاء من أهل (وجبت) ، ومَن زعَمَ أن هذا من التألي علي الله فهو منافقٌ خبيثٌ يريد إسقاط أئمة المسلمين حتي يزيِّفَ دِيناً علي مزاجه وهواه كالعادة .

وكذلك في بعض رواة الحديث عن أصحاب النبي ففِيهِم رواةٌ ثقاتٌ أثبات لم يخطئوا في حرفٍ واحد ويقطع المرء بثبوت الحديث بروايتهم له .

والمِثلُ في كل منافقٍ يتمحك بالشهادتين ظاهرا ثم يطلق يديه في نقض الإسلام وهدم أحكامه الثابتة بل والمعلومة من الدين بالضرورة . فهؤلاء بين أمرين .

إما أن يكونوا من القدماء حينما كان للإسلام مكانٌ ظاهرٌ وعليه العمل القائم فاستتابهم الصحابة والأئمة ومن لم يتُبْ منهم قُتِلَ بحدِّ الردة ولم يدفن في مقابر المسلمين أصلا . فهؤلاء كفارٌ ظاهراً وباطناً وهم من أهل النار قطعا .

وإما أن يكونوا من الحدثاء حيث لا مكان للإسلام إلا تمحُّكاً ولا عملَ عليه قائماً إلا إن وافق المزاج والهوي ، فلا وجود لحد الردة عندهم وصار الناقضون لأصول الإسلام أعلاماً لهم الحماية بالقوة والتنكيل بمن أنكر عليهم . فهؤلاء إنما تنفعهم قوة أهل الدنيا ،

لكنهم يعلمون أنفسَهُم ويعلم كلُّ طائعٍ أنهم كافرون وإن لم ينطق بذلك الناطق ، بل ويعلم بعضهم بعضا لكن يمثّلُ الكل علي الكل . وإن كانوا في عهد الصحابة والأئمة لأقيم عليهم قطعا حد الردة ولما دفنوا في مقابر المسلمين أصلاً .

فلينعَمُوا بأيامهم في الدنيا فإنما تزول تلك القوة مع أول لحظةٍ من حضور ملك الموت ولتجتمع جيوش الدنيا عنده حينها . ولينظر الناظر إلي فرعون وهو فرعون ماذا رأي عند الموت ليتغير بتلك السرعة فيريد أن يؤمن بما آمنت به بنو إسرائيل .

وصدق سبحانه (ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة) (النساء / 109)

وقال سبحانه (ليست التوبة للذين يعملون السيئات حتي إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن) (النساء / 18)

وفي الأحاديث الثابتة عن النبي قال يُؤتَي بأنعَمِ أهل الدنيا فيُغمَس غَمسةً في النار ثم يُسأَل فيقول ما رأيتُ نعيماً قط .

_5_ الأمر الخامس . أن النبي أخبر الصحابة (أنتم) شهود الله في الأرض . فمن المتفق عليه قطعا في الأصل أن المرء إن كان يشهد علي شئٍ قليلٍ من أمر الدنيا فلابد أن يكون عَدلاً غير فاسق وعلي علمٍ بالمشهود عليه . فكيف بمثل ذلك الأمر الكبير وعلي أمرٍ يتعلق بالآخرة .

فالشهادة المعتبرة إنما هي من المسلمين العدول غير الفسقة والفجرة ومن أهل العلم العاملين الذين صح علمهم وثبت عملهم وليس المنافقين وأهل الزيف والتحريف .

وقال سبحانه (إن الظالمين بعضهم أولياء بعض) (الجاثية / 19)

وقال سبحانه (المنافقون والمنافقات بعضهم أولياء بعض) (التوبة / 67)

وروي أبو داود في سننه (4597) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوامٌ تتجاري بهم الأهواء كما يتجارب الكلب بصاحبه ، لا يبقي فيه عِرقٌ ولا مِفصَلٌ إلا دَخَله . (صحيح)

وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين (1 / 299) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . (صحيح)

حتي لا ينخدعَ أحمقٌ في مدحِ المافقين لأمثالهم ومدحِ الفَسَقَةِ والفَجَرَةِ لأمثالهم .

وروي البخاري في صحيحه (6512) عن أبي قتادة أن رسول الله مُرَّ عليه بجنازةٍ فقال مُستريحٌ ومُستراحٌ منه ، العبد المؤمن يستريح من نَصَب الدنيا وأذاها إلي رحمة الله ، والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب . (صحيح)

ولا يستريح بموته إلا من كان يتأذي به في حياته ويتمني أن يستريح منه .

__ مسألة نقد متن الحديث :

مما يجب التنبيه عليه هنا اختصارا مسألة نقد المتون . حيث صارت حجة لكل منافق خبيث يريد أن يرد كل ما ليس يجري علي مزاجه وهواه ، ويقع فيها كذلك بعض المنتسبين للعلم فتكون زلاتهم مما أخبر به النبي أنها من أشد ما يتخوف علي أمته ومما أخبر عمر بن الخطاب وغيره من الصحابة أنها مما يهدم الإسلام .

فحجة نقد المتون هي الحجة الواهية السخيفة البالية التي يتمحك بها كل من يريد أن يرد ويرفض حديثا لا يعجبه .

وصارت علة متن الحديث حجة البليد وسبيل الهوي ، واخترعها قائلوها ليخرجوا من الأحاديث التي لا تعجبهم والتي لا توافق مذاهبهم ، فبدل أن يقولوا ذلك صراحا راحوا يتمحّكون في نقد المتون وأنهم يتبعون علم الحديث .

وكل حديث يثبت في متنه علة فقطعا يكون من الأصل في إسناده علة وإن خفيت عنك فقد عرفها غيرك . أما استدلال بعض الأئمة الأوائل أحيانا بأمور في المتون فليس لأنهم يحتجون بنقد المتون ذاته وإنما للتأكيد علي علة الإسناد والخطأ فيه .

وقد يَخفَي سبب الضعف في الإسناد أحيانا أو يسهو عنه إمام أثناء حكمه فيجد علة في المتن تعيده إلي النظر والتدقيق في الإسناد فيجد العلة ، فكان المتن دافعا لإعادة النظر في العلة الحقيقية في الإسناد وليس أن المتن هو العلة بذاته . فنقد المتن أداة مساعدة في معرفة علة الإسناد .

أما أن يثبت حديث ولا تعرف تأويله أو معناه فلا تجازف تلك المجازفات الغريبة المريبة فتدعي أن الحديث ضعيف ، وكأنك تقول تصريحا وتلميحا أن ما لا تعرفه أنت فلن يعرفه أحدٌ في الدنيا ! وما لم تصل إليه أنت فلن يصل إليه أحد في الدنيا ! بل قل ليس تأويله عندي واسكت .

وكم من أمثلةٍ ادّعي فيها مُدَّعُون أن في متونها علة فأتي أئمة فأوضحوها وبيّنوا مُرادَها وأجابوا عنها ، فبذلك فاعتبِر وعند ذلك تعلّم .

_ وكم تسمع قديما وحديثا بعض المتكلمين في الأحاديث وهم يردون ويشجبون علي بعض من يضعِّفون الأحاديث الثابتة ويأتون لهم بالأسانيد ، فإن قال لهم قائلون نعم قد يصح الحديث بالأسانيد لكننا ننكره بالنقد في متنه ، فيقولون لهم ما هذا إلا تمحك وإنما الحديث لا يعجبكم فقط وتستترون بحجة نقد المتون .

ثم تجد هؤلاء أنفسهم يستعملون نفس الطريقة التي ينكرون بها علي غيرهم ! ، فانظر كم من حديث تكون له طرق كثيرة مجموعها يثبت الحديث عن النبي ولا بد ، بل ويقول بعضهم تصريحا أن مجموع أسانيده لا ينزل بالحديث عن درجة الحسن علي الأقل ،

ثم يقولون لكن في متنه كذا وفي نصه كذا وهذا لا يصح ! ، فما الفرق إذن بينك وبين من تنكر عليهم ، فهل فعلوا إلا ما فعلت أنت ، فأنت لا يعجبك الحديث الفلاني وغيرك لا يعجبه الحديث العلاني ، وأنت تتمحك بنقد المتن في حديث كذا وآخر يتمحك بنفس الحجة في حديث آخر .

وصارت تلك الحجة السمجة الهزيلة البالية مَطرَقاً لكل من أراد أن يرد حديثا لا يعجبه فيتمحك بنقد المتن وأن فيه وفيه وإن أتي كيفما أتي ! .

وانظر كم تجد أحدهم يقول في متن الحديث الفلاني نكارة فالمتن منكر ، وتجد كثيرا من الأئمة يصححون الحديث بلا أي إشكال ولا نطق أحدهم بالنكارة فيه ، وتجد أن النكارة ما هي إلا الرأي الشخصي لهذا المدعي الذي يدعي أن في الحديث نكارة ! .

وهذه هي العلة الأساسية والرئيسة في نقض مسألة تعليل المتون ، وهي أنها ليست بعلة أصلا ، ولا حد مضبوط لها ، ولا قاعدة معروفة لها . وإنما هي الرأي الشخصي للناظر فقط . وما هي إلا دلالة علي ضعفه في الجمع بين الأدلة في كثير من الأحايين .

بل والأغرب أن هؤلاء أنفسهم ينكرون علي من يتركون كثيرا من الأحاديث النبوية ويضعفون ويتركون الأحاديث التي يصححها هؤلاء ، وهل فعلوا إلا كما تفعلون أنتم الآن .

فإن أتي الحديث من طرق يصح بها ومع ذلك تقولون لا نأخذ بها وكلها معلولة وفيها وفيها ولن نصحح الحديث لأن متنه لا يعجبكم وترون فيه وفيه ، فكذلك يفعل غيركم مع حديث ثانٍ وثالث ورابع وعاشر ومائة وألف .

وكل من لا يعجبه حديث سيقول لا يصح وإن أتي من أصح الطرق وإن أتي بكل إسناد ممكن وإن أتي بالطرق الصحيحة والحسنة وفيه من العلل كذا وكذا ، ولن يَسلمَ في الدنيا حديث لأنك دَوماً ستجد من يفعل فِعلَكم هذا ويدّعِي أن المتن فيه وفيه وإن أتت أسانيده كيفما أتت ! .

وكل حديث يثبت فيه نكارة قطعا ويتفق الأئمة أن فيه نكارة فعلا فقَطعاً تجد في إسناده ضعفا بيّناً يراه كل ناظر ، وليس أن هناك علة خفية لا يراها أكثر الناس إلا النادر منهم كما يدعون .

وكل حديث لا يعرف أحدهم تأويله لكنه يصح من ناحية الأسانيد فليقل هو صحيح لكني لا أعلم تأويله ، وليقل هو ثابت عن النبي لكني لا أعرف معناه . أما أن يدعي تصريحا أو تلميحا أن ما لا يعرف هو له تأويلا فلن يعرف أحد في الدنيا له تأويلا ! أو أن ما يراه هو منكر المعني فلن يستطيع أحد آخر أن يؤوِّله ! .

وقديما وحديثا تجد كثيرا من هؤلاء يذكرون قصة عن أبي زرعة لما سأله أحد طلابه عن بعض الأحاديث فأنكرها أو ضعفها وقال فيها كذا وكذا ثم أمر الطالب أن يذهب لإمام آخر فيسأله فإذا بالإمامين يقولان نفس العلل ! .

وليس في هذه القصة أصلا شئ من نقد المتون ، بل فيها الكلام عن الأحاديث مُجمَلاً .

لكن مع ذلك فهي قصة غريبة ، فأنت لا تذهب تسأل شافعيا محضا لا يخرج عن أقوال الشافعي في مسألة ما فيقول لك حكمها كذا ، ثم تذهب لآخر مثله لا يخرج عن أقوال الشافعي وتتوقع أن يعطيك رأيا مختلفا فيها . بل اذهب إلي مالكي وحنبلي وغيرهم واسألهم ثم تكلم ! ،

والمثل في هذه القصة ، فخذ هذه الأحاديث لأئمة آخرين يختلفون مع أبي زرعة في الحكم الذي بسببه ادعي العلة في هذه الأحاديث واسمع حكمهم وهل قالوا بنفس العلة وبتضعيف الحديث أم لا ، والأمثلة ليست خفية وافتح أي كتاب في العلل تجدها ، ومن لم يقرأ ويدرس ويبحث هذه الأحاديث لا ينبغي له أن يتكلم في علوم الحديث بالكلية أصلا وليس في علله فقط .

فلا أدري لماذا يتعمّدون الإيهام بمثل هذه القصة وكأن كل علة متفق عليها من أصلها ، وكأنما كل علة متفق علي أصلها لم يختلفوا في تطبيقها ، إلي آخره .

ولك أن تعجب أشد العجب من شهرة القول بأن من شروط الحديث الصحيح انتفاء الشذوذ ! . وهذا شرط يقول به أقل القلة وليس يُشتَرط في الحديث الصحيح إلا عدالة الراوي وثقته وانتفاء العلة كالانقطاع مثلا .

وما ورد من أقوال بعض الأئمة في وصف بعض الأحاديث بالشذوذ تجد ذلك مقرونا بجرح ظاهر في الإسناد ، وليس أن الإسناد صحيح من ثقة إلي ثقة إلي صحابي إلي النبي بغير علة كالانقطاع ثم يقول لكنه شاذ مردود بمجرد متنه ! .

وإنما هذه حجة متعصبي المذاهب ومتبعي الهوي ، فكلما أتاهم حديث يخالف مذهبهم ورأي إمامهم ولا يجدون في رواته أي جرح يقولون هذا حديث شاذ ! ، فكأنه يقول الحديث لا يعجبني أو مخالف لمذهبي ! .

وعلي كلٍّ فثبوت الحديث شئ وتأويله شئ آخر ، والحديث الذي يثبت من ناحية الإسناد ولا تعلم له تأويلا فلا تجازف مجازفة الغريق في البحر الشديد وقل الحديث ثابت إلا أن تأويله ليس عندي والله أعلم .

_ وأما الحجة الواهية البائسة أن الراوي الذي يكون فيه بدعة لا يُقبَل شئ من أحاديثه التي تكون في معني تلك البدعة أو تأييدها فخطأ شديد .

وبهذه الحجة صار كل مذهبٍ عقدي وفقهي يرد أحاديث المذاهب الأخري ولا يقبل منها حديثا ، فكل حديث يرويه من يفضِّل أبا بكر وعمر علي الصحابة لا يقبله من يفضلون علي بن أبي طالب بحجة أن رواتها مخالفون لهم في المذهب ويروون ما يؤيد قولهم ،

وكل حديث يرويه صاحب أي مذهب في الصلاة أو الوضوء أو الصيام أو المعاملات أو أو ويؤيد مذهبه لا يقبله أصحاب المذاهب الأخري لأنه علي خلاف مذهبهم ،

ويردُّ كل من شاء ما شاء من أحاديث بحجة أن رواتها ممن علي غير مذهبه ولعلهم أخطؤوا فرَوَوا ما يؤيد مذهبهم ولن يَبقَي في الدنيا حديثٌ مقبول ! .

وإن العبرة بصدق الراوي وثقته وحفظه فقط لا غير . فإن كان ثقة وروي ما يظن ظانٌّ أنه يؤيد عَين بدعته فهو صحيح ، وإن كان ضعيفا وروي ما ينقض بدعة وينصر سنة فهو ضعيف .

_ وحديث خلق التربة من أسوأ الأمثلة التي استعملها بعضهم لبيان نقد المتن أو نكارة المتن ، وقد صحح الحديث أكابر الأئمة ومنهم مسلم وأبو زرعة وابن حبان وابن خزيمة والحاكم وابن الأنباري والضياء المقدسي والسيوطي وغيرهم .

ألم يجد هؤلاء إلا هذا الحديث الذي صححه أكابر الأئمة ليستدلوا به ! ، وهل كان هؤلاء الأئمة غافلين لهذه الدرجة حتي صححوا ما يخالف القرآن كما يدعون ! بل وأدخله الإمام مسلم في صحيحه وقيمته معروفة .

بل وقال الإمام مسلم (ليس كل شئ عندي صحيح وضعته ها هنا وإنما وضعت ها هنا ما أجمعوا عليه) (صحيح مسلم / 1 / 304)

وقال (عرضت كتابي هذا علي أبي زرعة فكل ما أشار عليَّ في هذا الكتاب أن له علة وسببا تركته وكل ما قال إنه صحيح ليس له علة فهو الذي أخرجت) (سير الأعلام للذهبي / 12 / 568)

والحديث صحيح وتصحيح هؤلاء الأئمة هو الصواب ومن أنكر عليهم فقد أخطأ خطأ شديدا ، ومن ادعي أن الأئمة الأوائل ضعفوه فقد أخطأ وإنما ذكر بعضهم فيه علة غير قادحة ولا تضعِّفه .

وراجع لمزيد أمثلة في نحو ذلك كتاب رقم (540) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عدم الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم من (16) طريقا عن النبي ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم ضعفه وشذوذه)

وكتاب رقم (751) (الكامل في تواتر حديث قول النبي لعلي بن أبي طالب اللهم والِ من والاه وعادِ من عاداه من أربعة وثلاثين (34) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت ابن تيمية في تكذيبه وشدة بلادة من تبعه في استنكاره)

وكتاب رقم (752) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها من أربعة عشر (14) طريقا عن النبي مع ذِكر خمسة وعشرين (25) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه مكذوب وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضعفوه)

وكتاب رقم (753) (الكامل في تواتر حديث لا يبغض علي بن أبي طالب إلا منافق من خمسة عشر (15) طريقا مختلفا إلي النبي مع ذِكر خمسين (50) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت ابن تيمية في كلامه فيه وشدة بلادة من تبعه من الحدثاء فضعَّفه)

وكتاب رقم (549) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الفقر أسرع إلي من يحبني من خمس عشرة (15) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف وبيان تأويله)

وكتاب رقم (158) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه من الأئمة ونصرة الإمام مسلم علي تعنت مخالفيه)

وكتاب رقم (272) (الكامل في اختصار علوم الحديث / متن مختصر لقواعد علوم الحديث والرواة والأسانيد في ستين (60) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (154) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صدقك وهو كذوب وبيان فائدته الفقهية في عدم اعتبار الحالات الفردية في القواعد العامة)

وكتاب رقم (178) (الكامل في تواتر حديث أوتِيتُ القرآن ومِثلَه معه من أربعة عشر (14) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكمٌ معلومٌ من الدين بالضرورة وبيان شدة أثر ذلك في كشف حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين العامدين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (179) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اعرضوا حديثي علي القرآن من (9) تسعة طرق عن النبي وبيان سبب وروده وأن النبي قاله في روايات المجهولين غير معروفي العدالة والعلم والثقة)

وكتاب رقم (267) (الكامل في أحاديث السيرة النبوية قبل الهجرة إلي المدينة وبيان السؤال الناقص في محادثة النجاشي وهو السؤال عن الناسخ والمنسوخ / 1600 حديث)

وكتاب رقم (285) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي منافق يجادل بالقرآن من (16) طريقا عن النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (351) (الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث)

وكتاب رقم (361) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سحر النبي من (12) طريقا وذِكر (140) إماما ممن صححوه والجواب عن حجج من نافق واتبع التضعيف المزاجي في رد الأحاديث)

وكتاب رقم (363) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تجتمع أمتي علي ضلالة من (16) طريقا عن النبي مع بيان درجات الإجماع ومتي يُترك قول القِلّة)

وكتاب رقم (389) (الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث)

وكتاب رقم (392) (الكامل في إثبات أن حديث ما أكرمهن إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف جدا ومكذوب وبيان عادة بعض مستعمِلِيه في ترك المتواتر والاحتجاج بالمكذوب)

وكتاب رقم (415) (الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث)

وكتاب رقم (416) (الكامل في بيان أن حديث النساء شقائق الرجال حديث آحاد مُختَلف فيه بين حسن وضعيف وبيان سبب وروده وبيان عادة الحدثاء في نقض المتواتر والتناقض في استعمال أحاديث الآحاد)

وكتاب رقم (418) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك المِراء من (16) طريقا عن النبي وبيان أن ذلك في جدال الهوي والباطل وبيان كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف وثبوت إجماع الصحابة والأئمة علي خلاف ذلك / 100 حديث وأثر)

وكتاب رقم (422) (الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث)

وكتاب رقم (429)) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الأئمة من قريش والناس تبع لهم من خمسين (50) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وبيان شدة ضعف المعتزلة في جمع طرق الأحاديث وتعمد خلافها)

وكتاب رقم (433) (الكامل في إثبات أن حديث اذهبوا فأنتم الطلقاء حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وبيان أن الطلقاء أسلموا يوم فتح مكة وأثر ذلك علي احتجاج الحدثاء بالمكذوب وترك المتواتر المُجمَع عليه)

وكتاب رقم (438) (الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث)

وكتاب رقم (440) (الكامل في إثبات أن حديث أنتم أعلم بأمور دنياكم غير متواتر ولا يرويه إلا ثلاثة من الصحابة وبيان بشاعة وغباء استعمال المنافقين لهذا الحديث في تكذيب القرآن والمتواتر من السنن والأحكام)

وكتاب رقم (442) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤتَي بالموت في صورة كبش فيُذبَح من (20) طريقا وذِكر (90) إماما ممن صححوه مع بيان خبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة)

وكتاب رقم (449) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (509) (الكامل في هدم كتاب (قبول الأخبار ومعرفة الرجال لعبد الله الكعبي) وبيان أنه كان ينكر علم الله وقدرته وبيان أثر ذلك علي نقض اعتماد الحدثاء والمعتزلة علي كتب كبرائهم في ترك السنن والأحاديث)

وكتاب رقم (552) (الكامل في تواتر حديث دخل ثلاثة غارا فأغلقته صخرة من (18) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي إثبات كرامات الأولياء وبيان شدة نفاق وجهالة من خالفهم)

وكتاب رقم (772) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وسنتي من ست طرق عن النبي وبيان شدة بلادة الحدثاء المنافقين في قولهم لماذا لا تُروَي كل الأحاديث عن جميع الصحابة مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن آية آية عن واحد بالمائة فقط من الصحابة)

وكتاب رقم (780) (الكامل في جَمعِ أسانيد حديث لا نكاح إلا بوليٍّ مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف مع بيان تواتره عن النبي وبيان عادة مقلدة المذاهب وحدثاء المتفيقهة في التعنت الشديد والتبلُّد المريب في تضعيف الأحاديث التي تخالف رأيهم / 330 إسناد

وكتاب رقم (782) (الكامل في جَمعِ أسانيد حديث ما أسكَرَ كثِيرُه فقلِيلُه حرام مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وإظهار الدلائل علي صحة قول الأئمة القائلين أن مستحِلَّ ذلك يكفر كفرا أكبر وبيان عادة الحدثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف لنقض المتواتر واستحلال الكبائر / 180 إسناد)

وكتاب رقم (789) (الكامل في جَمعِ أسانيد حديث النهي عن إتيان الرجل امرأته في دبرها مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وإظهار الدلائل علي صحة قول الصحابة والأئمة القائلين أن مستحِلَّه كافر وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف لهدم الدين ونقض المتواتر / 250 إسناد)

وكتاب رقم (790) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي الأئمة المُضِلُّون من سبع طرق عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين وخبثاء الملحدين في التستر بالشهادتين نِفاقاً لهدم الدين وإذاعة الكفر واستحلال الكبائر ونشرها وحمايتها وبيان شدة نفاق وبلادة المتفيقهة في قولهم أفتاني المفتون ببلدي)

وغير ذلك من كتب سابقة .

__ بيان وجواب عما زعمه بعضهم أني مستاهل في الحكم علي الأحاديث :

أستغرب شديد الاستغراب من بعضهم حين يزعمون أني متساهلٌ في الحكم علي الأحاديث وفي تصحيحها .

فاسألهم أوَّلاً هلا جمعتم لنا هذه الأحاديث التي تعارضون حكمي فيها وبيِّنوا لنا ما الحكم الصحيح فيها ، أم تعترضون علي حديث أو حديثين أو عشرة ثم تصيحون بهذه العجائب .

فكتاب الكامل في السنن الذي جمع السنة النبوية كلها يحوي نحو ستين ألف (60,000) حديث ، فهل تختلفون معي في عشرة أحاديث ؟ في مائة حديث ؟ في ألف (1000) حديث ؟

بل ودعنا نسلّم جدَلاً أنكم تختلفون معي في ألفي (2000) حديث وهذا كثير جدا حتي علي سبيل التنزل ، فهذا نفسه يعني أنكم تتفقون معي في ثمانية وخمسين ألف (58,000) حديث ! .

وهذا يعني أنكم تختلفون معي في نحو ثلاثة بالمائة (3 %) فقط وتتفقون معي في (97 %) فماذا تريدون بعد ذلك أصلا ! .

بل ألم يختلف أئمة الحديث أنفسهم في أحاديث تبلغ نحو ذلك ، فمنذ متي صرتم تدعون أن الأئمة متفقون في الحكم علي كل الرواة والأحاديث .

أما إن لم تكونوا نظرتم في كل الكتاب أصلا وبمجرد أن رأيتم اختلافكم معي في بضعة أحاديث أخذتم تصيحون متساهل متساهل فكفي بهذا القول أصلا علامة علي طريقتكم العوجاء ! .

وهؤلاء كمن ينظر إلي بناء عظيم وفيه من الإحكام والجمال والجهد ما فيه لكن فيه موضع أو بضعة مواضع تحتاج لبعض عناية وبعض إصلاح فيقول لا بل لابد أن نهدم البناء كاملا ! .

وأشد من ذلك أنه بعد أن يهدم البناء يجلس مكانه دون بناء غيره ولا نصفه ! .
واسأل هؤلاء هل جمعتم السنة النبوية كلها في كتاب واحد فأخرجوه لنا .
بل هل جمعتم نِصفَها فقط ؟ فأخرجوا ذلك للناس .

لكنهم ناقمون متشدقون فاحذر أن يجعلوا لياليك ليلاء . وهذه عادةٌ عند بعضهم ، لا يدرك حجم العمل ولا يقدر قدر الجهد الضخم العجيب المبذول فيه ثم يتمحك بالأخطاء ويجلس علي استه ينتقي ما لا يعجبه .

بل وصار بعضهم ينتقد وجود أخطاء كتابية في الكتاب ! . ولا أدري أوجدوا جميع الكتب خالية من أخطاء في الكتابة ! . بل وألوف الكتب التي لا تتخطي بضع مئات من الصفحات تقع فيها أخطاء كتابية ولا تراه يتكلم ثم يأتي علي كتاب قاربت صفحاته ستة عشر ألف (16,000) صفحة فيقول فيه أخطاء كتابية . فقل له إما بليد حسود وإما متمحك مكشوف .

أما هذه الأحاديث التي تخالفون فيها فلِمَ لا تقدِّرون مقامات الأئمة وتعرفون أن الأخذ والرد فيها قائم ، ومن أخذ بقول الأئمة الذين صححوها أو حسنوها فقد أخذ بقولٍ قويٍّ مُعتَبر .

ولا أعرف حديثا قامت عليَّ الملامة فيه أكثر من حديث (أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها) ، وقد أفردته وطرقه في جزء منفرد وبينت أن الحديث صحيح شديد الصحة .

لكن ليس هذا فقط هو الأمر الجلل وإن كان في ذاته كبيرا ، لكن بينت أيضا أن الحديث صححه خمسة وثلاثون إماما ومنهم : الطبري والحاكم وابن حجر والعلائي والزركشي والسيوطي والهيتمي والبغوي وغيرهم . بل وبينت أن الإمام ابن معين نفسه قد صحح هذا الحديث وأنه إنما ضعَّف بعض طرقه فقط .

وانظر كتاب رقم (752) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها من أربعة عشر (14) طريقا عن النبي مع ذِكر خمسة وعشرين (25) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه مكذوب وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضعفوه)

وكتاب رقم (180) (الكامل في إثبات تصحيح (35) خمسة وثلاثين إماما منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنتات العقيلي وجهالات ابن تيمية)

ولا يظنن ظانٌّ أني أزعم أن الرجل بالكلية ليس إماما من أئمة المسلمين ، لكن له أخطاء شديدة في الحكم علي الأحاديث .

وإن المنافقين حين يتكلم الواحد في تضعيف حديث لا يعجبه فيقول السامع كفي بفحش حالهم وسوء فِعالهم وظهور نفاقهم دليلا عليهم . أما أن يتكلم في ذلك أحد المنتسبين للعلم وخاصة من لهم كبير شهرة وكثير عمل فهذا تأثيره مختلف تماما وضرره أشد .

وانظر مقدمة كتاب رقم (564) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مُرَّ علي النبي بجنازة فقالوا فيها شرّاً فقال وجبت له النار من (23) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين القائلين لعل له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له)

لكن دعنا نسلم أن ابن معين لم يصححه وصححه هؤلاء الأئمة وغيرهم ، أفلا يكفيكم كل هؤلاء ! . بل إن مجرد تصحيح هؤلاء أصلا ينبغي أن يخرج الحديث قطعا من المكذوب بل والمتروك وأقصي أمره أن يكون ضعيفا فقط وهذا مع التنزل الشديد .

ورحم الله الأئمة الأوائل لما كان يقال لهم حديث كذا وكذا مكذوب ؟ فيقولون صحَّحه الإمام ابن حبان أو الترمذي أو ابن معين أو ابن خزيمة أو أي إمام آخر ، حتي وإن كان يري هو نفسه أن الحديث ضعيف لكنه يدفع الكذب عن الحديث بتصحيح أحد الأئمة المعتبرين فقط .

فليأت هؤلاء الأئمة الأكابر ليَرَوا كيف صار يحكم بعضهم علي حديث بالكذب المحض وإن صحح الحديث عشرات وعشرات من الأئمة ! .

فإن لم يكن كل هؤلاء الأئمة عندكم معتبرين وأقوالهم قائمة وأحكامهم لها قيمة قوية ، فمن ترضون من الأئمة ؟! من يوافقونكم فيما تريدون فقط ! .

ولا أعلم حديثا تكلم فيه من تكلم مدعيا التساهل في التصحيح بسببه أكثر من هذا الحديث ، وقد صححه أو حسنه كثير من الأئمة كما رأيت ، فماذا يريد هؤلاء ؟! .

وقد أفردت أجزاء أخري في أحاديث أخري وبينت الأسباب الحديثية التي أفضت بكثير من المعاصرين للتعنت والتشدد في الحكم علي الأحاديث ، بل وأحيانا تعنت بالغ جدا وتشدد غريب جدا ورمي وإهدار صريح للأئمة وسوء أدب شديد معهم .

وإني قطعا لم أصحح حديثا اتفق الأئمة علي تضعيفه بلا خلاف بينهم فيه ، أما أن يكون فيه أخذ ورد فلا عتب عليَّ في الأخذ بأقوال من صححوه ، حتي وإن كان حديث من الأحاديث مختلفا فيه والأكثرون علي تضعيفه والقلة هم من يصححونه فذلك لا ينفي الخلاف ، وكم من مسألة يكون الصواب فيها ليس مع الجمهور طالما أنها لم تصل إلي درجة الشذوذات والزلات .

بل كثيرا ما تكون نسبة تضعيف بعض الأحاديث لبعض الأئمة كذب محض وخطأ ظاهر ويكون كلامهم إنما هو فقط في بعض طرق الحديث ، والفرق شديد .

__ مختصر الأسباب الحديثية التي أفضت بكثيرين للتعنت في الحكم علي الأحاديث :

_1_ التعنت في الحكم علي الرواة واختيار أشد جرح يقال في الراوي علي الدوام
_2_ تقديم الجرح المبني علي الخلافات العقدية والفقهية فوق التوثيق المبني علي حفظ الراوي ومروياته

_3_ عدم استقصاء أسانيد كل حديث
_4_ عدم استقصاء ما للحديث من شواهد لمعناه
_5_ معاملة الرواة المتروكين معاملة الرواة الكذابين سواء بسواء

_1_ أما التعنت في الحكم علي الرواة واختيار أشد جرح في الراوي علي الدوام ، فيتبع بعض الناس قديما وحديثا منهج اختيار أشد ما يقال في الراوي من جرح أياً كان ، ظناً منهم أن هذا أسلم وآمن احتياطا حتي لا يُدخِلوا للسنة النبوية ما ليس منها فأخرجوا من السنة ما هو منها ! .

فإن وثق الراوي عشرون إماما وضعفه النسائي مثلا فيقولون الراوي ضعيف كما قال النسائي .

ثم يأتي راوٍ ثانٍ يوثقه عشرة من الأئمة ويضعفه خمسة من الأئمة ويتركه ابن حبان مثلا ، فيقولون الراوي متروك كما قال ابن حبان .

ثم يأتي راو ثالث يضعفه عشرون إماما ويتركه أبو حاتم مثلا ، فيقولون الراوي متروك كما قال أبو حاتم . وهكذا علي الدوام أو في أكثر الرواة علي الأقل .

ولا أدري أين العلم في هذا من الأصل ! ، بل إن كان الحكم علي الرواة هكذا لاستطاعه كل أحد ، أين النظر في أسباب جرح كل إمام ، والبحث هل الجرح لسبب حديثي أم لاختلافات عقدية وفقهية وشخصية .

ثم النظر والبحث في الأسباب الحديثية هل هي صحيحة أم لا وهل أخطأ الراوي فيما ينكرونه عليه فِعلاً أم لا ، وهكذا حتي حتي تصل إلي الحكم الأمثل في كل راوي ، أما أن تكون المسألة كالحساب لاستطاعها كل أحد ولما كان في ذلك شئ من العلم .

وآخرون يقدمون قول العقيلي وابن حبان في الرواة لشدتهم العجيبة في الجرح ، وهذا يكاد يكود منهجا لدي هؤلاء المتعنتين ، ويكفي أن تعرف أن العقيلي تكلم في الإمام ابن المديني وجرحه بسبب حديث واحد ظن أنه أخطأ فيه ! ،

حتي علق عليه الذهبي قائلا (أفما لك عقل يا عقيلي ! أتدرى فيمن تتكلم ، وإنما تبعناك في ذكر هذا النمط لنذب عنهم ولنزيّف ما قيل فيهم ، كأنك لا تدرى أن كل واحد من هؤلاء أوثق منك بطبقات ، بل وأوثق من ثقات كثيرين لم توردهم في كتابك) (ميزان الاعتدال / 3 / 140) وصدق .

فإن كان رجل تكلم في ابن المديني فما بالك حين يتكلم في غيره من الرواة ممن لم يصلوا لدرجة ثقة ابن المديني ، ماذا تظن أن يقول فيهم ؟ . فتجد بعض الناس اليوم يقدمون قول العقيلي وجرحه في الرواة ! .

أما ابن حبان فشبيه بالعقيلي حتي قال الذهبي (ابن حبان ربما قصب -أي جرح- الثقة حتي كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه) (ميزان الاعتدال / 1 / 274) وصدق .

فابن حبان أحيانا يتكلم في ثقات لا تدري أي عقل كان معه حين تكلم فيهم ، وأحيانا يجرح الراوي بخطأ واحد وقع فيه ، ولا أدري متي صار من شرط الثقة ألا يخطئ أبدا ولو في إسناد واحد ! .

وانظر كتاب رقم (581) (الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن حبان في المجروحين) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان شدة تعنته في الجرح وما تبع ذلك من أخطاء منكرة في تضعيف الحدثاء وتمحكات المتعنتين في تضعيف الأحاديث / 1250 حديث)

فتجد بعض الناس اليوم يقدمون قول ابن حبان علي كل الأقوال ، ويقدمون قول العقيلي علي كل الأقوال ، فيجرحون الثقات ويتهمون أهل الصدق ، ويخرجون من السنة كثيرا مما هو منها ، ويحكمون بكذب كثير من الأحاديث التي أقصي أمرها أن تكون ضعيفة فقط .

بل وبعضهم لا يكتفي بهذا حتي يروح فيتهم غيره بالتساهل في الحكم علي الأحاديث ، وليس هذا من الاحتياط في شئ إطلاقا .

ولا بد من جمع كل الأقوال في الراوي ، والنظر في مراتب من يجرحهم ، والبحث عن سبب الجرح أجرحٌ لسبب حديثي أو مذهبي وعقدي وفقهي ، ومعرفة من يضعف الراوي لصدور عدد من الأخطاء منه وسوء حفظه فعلا ، ومن يضعف الراوي بالغلطة الواحدة والغلطتين فقط ، والنظر في المتابعات والشواهد لمرويات الراوي ، وهكذا ، حتي تصل إلي الحكم الأمثل في كل راوي ، وبالله التوفيق .

_2_ أما السبب الثاني وهو تقديم الجرح المبني علي الخلافات العقدية والفقهية فوق التوثيق المبني علي الرواية حديثيا فقط .

وأقول في ذلك أنه لا ينبغي تضعيف راوٍ أياً كان بناء علي بدعة أو مذهب عقدي يقال أنه مخالف للسنة ، أبداً ، ولا يُسقِط أي شئ من ذلك عدالة الراوي ، العدالة لا تسقط إلا بالفسق والفسق بلا خلاف عند أي مذهب كان أنه ارتكاب الكبائر .

وانظر كتاب رقم (501) (الكامل في بيان اتفاق الأئمة علي الاحتجاج بالرواة الثقات من أهل البدع كالخوارج والقدرية والمرجئة وغيرهم بذِكر مائة (100) راوٍ منهم وبيان الاختلاف بين الفاسق بالكبائر والفاسق بالتأويل)

وكم من راو ضعفه بعض الأئمة بل وتركوا حديثه لمجرد أنه عندهم صاحب بدعة أو مذهب مخالف للسنة ، إلا أن الأكثر وهو الصحيح قطعا أن الراوي لا يضعف بشئ من ذلك ، بل والخلاف في ذلك يمكن اعتباره من باب الشذوذ المحض . وكم من حديث في الصحاح بما في ذلك صحيح البخاري وصحيح مسلم لراو مرجئ وخارجي وقدري وو .

وأذكر مثالا في ذلك وهو عبد الله بن شريك العامري . قال فيه أبو زرعة الرازي (ثقة) ، وقال ابن حنبل (ثقة) ، وقال النسائي (ليس به بأس) ، وقال الدارقطني (لا بأس به) ، وقال ابن خلفون (ثقة) ، وقال ابن شاهين (ثقة) ،

وقال ابن معين (ثقة) ، وقال يعقوب بن سفيان (ثقة) ، واحتج بأحاديثه كثير من الأئمة وهذا بحد ذاته توثيق ضمني للرجل فليس الاحتجاج إلا بعد تصحيح وتوثيق ، وهذا باب من التوثيق يكاد يغفل عنه المعاصرون إلا قلائل .

أرأيت ما في الرجل من توثيق ؟ ، لكن انظر علي الوجه الآخر قال الجوزجاني (مختاري كذاب) ، وقال الأزدي (لا يُكتَبُ حديثه) ، وقال ابن حبان (كان غاليا في التشيع ، يروي عن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات) ، وكان سفيان بن عيينة لا يحدث عنه ، وترك عبد الرحمن بن مهدي الحديث عنه لسوء مذهبه .

فكلام الجوزجاني والأزدي مبنيٌّ تماما علي بدعته وتشيعه فقط وكلام ابن حبان فيه إسراف في الجرح مع زيادة فيه كذلك بسبب التشيع ، وأما عدم رواية ابن عيينة وابن مهدي عنه فليس بتضعيف وإنما هو من باب ترك الرواية عن أهل البدع ونحو ذلك .

فإن أتي أحدهم فتمحك بقول الجوزجاني والأزدي وابن حبان لصار جهله بمذاهب الأئمة مكشوفا ولكان إهماله الصريح المتعمد لتوثيق عشرات الأئمة للرجل دليلا علي خبث طوية وعلامة علي طريقة مريبة في التعامل مع الرواة والأحاديث .

_ ومثال آخر وهو موسي بن قيس الحضرمي . قال ابن الجوزي (كان من غلاة الرافضة يروي أحاديث منكرة) واتهمه بالوضع ، وقال (من غلاة الشيعة وهو إن شاء الله من حمير النار) ، وقال العقيلي (من الغلاة في الرفض يحدث بأحاديث مناكير بواطيل) .

ودعك الآن من قوله من حمير النار فليست من التألي علي الله والمسألة علي تفصيل معروف منذ عهد الصحابة أنفسهم وليس هذا مكان التفصيل .

إلا أن ما يعنينا هنا أن ذلك التضعيف الشديد ليس لشئ إلا لمذهبه ، لذلك كان ابن الجوزي والعقيلي يردون كثيرا من الأحاديث المقبولة بل ويجعلونها من الموضوعات المكذوبة بناء علي مذاهب الرواة ! .

أما من لم يجعل مذهب هذا الراوي حكما علي روايته في الحديث ماذا قالوا ؟ ، فالرجل ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم علي شدته (لا بأس به) ، وقال الفضل بن دكين (كان مرضيّاً) ، وقال ابن حنبل (لا أعلم إلا خيرا) ، وقال ابن نمير (ثقة) ، وقال ابن معين (ثقة) ، واحتج بأحاديثه كثير من الأئمة . فالرجل بغض النظر عن مذهبه فهو في باب الرواية ثقة .

_ بل وبنفس هذه الحجة سيردُّ كلُّ مذهبٍ عقدي وفقهي أحاديث المذاهب الأخري ولن يقبل منها حديثا واحدا ، فكل حديث يرويه من يفضل أبا بكر وعمر علي باقي الصحابة لن يقبله من يفضلون علي بن أبي طالب بحجة أن رواتها مخالفون لهم في المذهب .

وكل حديث يرويه صاحب أي مذهب في الصلاة أو الوضوء أو الصيام أو المعاملات أو أو ويؤيد مذهبه لن يقبله أصحاب المذاهب الأخري لأنه علي خلاف مذهبهم .

وسيردُّ كل من شاء ما أراد من أحاديث بحجة أن رواتها ممن علي غير مذهبه ولعلهم أخطأوا فرووا ما يؤيد مذهبهم ! ولن يبقي في الدنيا حديثٌ مقبول .

وقد اتبع هؤلاء المتعنتون هذا السبيل في عدد ليس بالهين من الأحاديث ، وضعفوا بل وتركوا عددا من الراواة بناء علي مذاهبهم العقدية والفقهية فقط ، بل ومع وجود توثيق قوي لهم من كثير من الأئمة ، وهذا المذهب أفضي إلي ضرر كبير ، ولم أتبعه في شئ من أحكامي علي الأحاديث ولا في حديث واحد ولله الحمد .

_3_ أما السبب الثالث وهو عدم البحث والاستقصاء عن متابعات الأحاديث .

فتجد البعض بمجرد أن يري إسنادا ضعيفا لحديث يقول الحديث ضعيف ، هكذا بإطلاق ! بل وكثيرا ما تجد بعضهم في القرون المتأخرة يحكمون علي أحاديث أنها مكذوبة لمجرد أن رأي بعض طرق الحديث يرويها الكذبة ، ولو استقصي لوجد أسانيد أخري مقبولة تدخل الحديث في إحدي مراتب القبول .

وقد أفردت عددا من الأحاديث في كتب سابقة أجمع فيها أسانيدها وأبين أنها صحيحة أو حسنة وبعض تلك الأحاديث اشتهر عند أكثر الناس أنها متروكة بل ومكذوبة . ويأتي ذكر عدد من تلك الكتب .

_4_ أما السبب الرابع وهو عدم البحث والاستقصاء عن شواهد لمعني الحديث .

فكثيرا ما تجد أحاديث فيها ضعف خفيف كانقطاع أو سوء حفظ أو أو وتصلح للمتابعة ويكون هناك أحاديث كثيرة تشهد لمعناها وبالتالي ترقي إلي مرتبة (الحسن لغيره) وهي إحدي مراتب القبول .

لكن مع ذلك تجد كثيرا من المشتغلين في الحديث يحكمون عليها بالضعف لضعف راويها ، وهل هذه كل وظيفتك أن تقول فلان ضعيف وانتهي ؟! . وإن كان هذا الفعل مقبولا من بعض الأئمة قديما لعدم وقوفهم علي كل الطرق والأسانيد وانتشار الرواة في كثير من البلاد ، فما عذر هؤلاء اليوم .

_5_ أما السبب الخامس وهو معاملة الرواة المتروكين معاملة الرواة الكذابين سواء بسواء ، وها هنا لابد من بيان الفرق بين الراوي المتروك أو الضعيف جدا والراوي الكذاب .

الراوي المتروك أو الضعيف جدا هو راوٍ يغلب علي حديثه الخطأ من سوء حفظه الشديد لكنه لا يكذب ، أو علي الأقل لا يكذب تعمدا ، أما الراوي الكذاب فهو الذي يتعمد الكذب وإن في رواية واحدة ، فإن ثبت تعمده الكذب فهو مطروح كليا ولا يُعتَبَر به في شئ .

لكن علي الوجه الآخر إن روي الراوي علي سبيل المثال مائة حديث فأخطأ في سبعين حديثا منها فهذا رجل متروك ، لكن في معني هذا القول نفسه أنه لم يخطئ في ثلاثين حديثا وأنه رواها علي الوجه الصحيح ، ومن هنا لم يترك الأئمة روايات المتروكين كليا بل رووها ودونوها في الكتب .

ثم بعد ذلك يتم النظر في كل حديث ، وتنظر هل روي هذا الحديث رواة آخرون حتي وإن كانوا ضعفاء أو متروكين ، وتنظر هل تفرد هذا الراوي المتروك بما روي أم لا ، فقد تجد أنه تابعه علي روايته رواة آخرون مما يثبت أنه لم يخطئ في رواية معينة .

بل حتي إن تابعه علي رواية ما رواة آخرون متروكون ، ولنقل اجتمع علي رواية ما أربعة رواة ضعفاء جدا ، فهذا مما يغلب علي الظن أنهم لم يخطئوا فيه جميعا ، وهذا يرفع الحديث الذي اجتمعوا عليه من أن يكون متروكا ويكون ضعيفا فقط ، بل وإن كان لمعناه شواهد يمكن أن يرقي للحسن .

وهذا فرق كبير شاسع بين الراوي المتروك والراوي الكذاب ، ولا ينتبه لهذا الفرق كثير من الناس اليوم حتي صاروا يتعاملون مع الرواة الضعفاء جدا كأنهم رواة كذابون ! . فلابد من التنبه لهذا الفرق ، فليس كل حديث فيه راوٍ متروك يكون متروكا ، وليس كل حديث الرواة الضعفاء جدا متروك ، بل فيها أحاديث صالحة يمكن الاستئناس بها .

_ وإن كان السبب الواحد من هذه الأسباب الخمسة يفضي إلي ضرر كبير في الحكم علي الأحاديث ، فكيف بمن اجتمع فيهم أربعة منها بل كيف بمن اجتمع فيهم كل هذه الأسباب ! ، كم من الضرر نتج عن هؤلاء في الحكم علي الأحاديث .

_ وانظر لمزيد أمثلة كتاب رقم (751) (الكامل في تواتر حديث قول النبي لعلي بن أبي طالب اللهم والِ من والاه وعادِ من عاداه من أربعة وثلاثين (34) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت ابن تيمية في تكذيبه وشدة بلادة من تبعه في استنكاره)

وكتاب رقم (752) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها من أربعة عشر (14) طريقا عن النبي مع ذِكر خمسة وعشرين (25) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه مكذوب وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضعفوه)

وكتاب رقم (753) (الكامل في تواتر حديث لا يبغض علي بن أبي طالب إلا منافق من خمسة عشر (15) طريقا مختلفا إلي النبي مع ذِكر خمسين (50) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت ابن تيمية في كلامه فيه وشدة بلادة من تبعه من الحدثاء فضعَّفه)

وكتاب رقم (181) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النظر إلي وجه علي بن أبي طالب عبادة من (20) طريقا عن النبي وتصحيح (10) عشرة أئمة له وبيان اتباع من ضعّفوه لتعنتات ابن حبان وجهالات ابن الجوزي)

وكتاب رقم (644) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتدوا باللَّذَين من بعدي أبي بكر وعمر من ثلاثة عشر (13) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين)

وكتاب رقم (647) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي زمانٌ يتكلم الرويبضة التافه الفاسق في أمر العامة من تسع (9) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتحسين والتعظيم)

وكتاب رقم (648) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يكون أسعد الناس بالدنيا ويغلب عليها لكع ابن لكع من تسع (9) طرق عن النبي)

وكتاب رقم (649) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ما أظلّت الخضراء ولا أقلّت الغبراء أصدق من أبي ذر الغفاري من سبعة عشر (17) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (650) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ضحك في الصلاة يعيد الوضوء والصلاة من سبعة طرق عن النبي وبيان اختلاف الأئمة في ثبوته والقول به وبيان دلالة ذلك علي الفرِيقَين)

وكتاب رقم (651) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من تعلم العلم ليجاري به العلماء أو ليماري به السفهاء أو ليصرف وجوه الناس إليه فهو في النار من اثنين وعشرين (22) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (653) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث للسائل حقٌّ وإن جاء علي فَرَس من إحدي عشرة (11) طريقا عن النبي وبيان تأويله وشدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (186) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقّر صاحب بدعة فقد أعان علي هدم الإسلام من (8) ثمانية طرق عن النبي وبيان تهاون من ضعّفوه في جمع طرقه وأسانيده)

وكتاب رقم (652) الكامل في تواتر حديث طلب العلم فريضةٌ علي كل مسلم من خمسة وعشرين (25) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضعّفوه)

وكتاب رقم (201) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبر والديه في كل جمعة غُفِر له وكُتِب بَرّاً من خمس طرق عن النبي وبيان تجاهل من ضعّفوه لطرقه وأسانيده بغضا منهم للصوفية)

وكتاب رقم (207) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الإسلام فجاهدوهم فإنهم مشركون من (10) عشر طرق عن النبي وبيان ما خفي من طرقه ورواته)

وكتاب رقم (222) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة الساخط عليها زوجها لا تُقبل لها صلاة من (10) عشر طرق عن النبي وذِكر (20) عشرين إماما ممن صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (228) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمان ألسنتهم أحلي من العسل وقلوبهم قلوب الذئاب لأبعثنّ عليهم فتنة تدع الحليم فيهم حيرانا من (10) طرق عن النبي وبيان تعنت من ضعّفوه في حكمهم علي الأحاديث)

وكتاب رقم (254) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن العبد ليتكلم بالكلمة من (16) طريقا عن النبي وبيان شدة اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفاته علي أي حديث بالكلية)

وكتاب رقم (290) (الكامل في إصلاح (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني) وتصحيح ما أخطأ وتعنت فيه الألباني وإنقاص عدد أحاديثها من (7000) إلي (2000) حديث فقط ورفع خمسة آلاف (5000) حديث منها إلي الصحيح والحسن)

وكتاب رقم (326) (الكامل في تصحيح حديث أن أعمي أتي النبي وعنده أم سلمة وميمونة فقال احتجِبا منه فقلن أعمي لا يبصرنا فقال أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه وذِكر أربعين (40) إماما ممن صححوه وبيان أنه ليس مخصوصا بأزواج النبي فقط)

وكتاب رقم (332) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس علي مائدة عليها خَمر من عشر (10) طرق عن النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (357) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن المرجئة القائلين الإيمان إقرار دون عمل لعنهم الله علي لسان سبعين نبيا ويحشرهم مع الدجال من (35) طريقا إلي النبي)

وكتاب رقم (361) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سحر النبي من (12) طريقا وذِكر (140) إماما ممن صححوه والجواب عن حجج من نافق واتبع التضعيف المزاجي في رد الأحاديث)

وكتاب رقم (370) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن القدرية القائلين قدّر الله الخير ولم يقدر الشر هم مجوس هذه الأمة وليس لهم في الإسلام نصيب ولا تنالهم شفاعتي وهم شيعة الدجال من ثمانين (80) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (376) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمر النبي علياً بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين من عشرين (20) طريقا عن النبي وبيان كذب ابن تيمية فيما نقل عن الأئمة من تكذيبه)

وكتاب رقم (378) (الكامل في تواتر حديث تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وعترتي من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (35) إماما ممن صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (383) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أتت امرأة للنبي فقالت إن ابنتي مرضت فسقط شعرها أفأصل فيه فلعن الواصلة والموصولة من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك)

وكتاب رقم (388) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا من تسع (9) طرق عن النبي وبيان كذب ما نُقل عن الإمام أحمد من تكذيبه وبيان اتباع من ضعّفوه للنقد المزاجي)

وكتاب رقم (393) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ثمن المغنية سحت وسماعها حرام من (16) طريقا عن النبي وبيان عدم اختلاف الصحابة والأئمة في المغنيات)

وكتاب رقم (394) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه لهم أدب وإذا عصينكم في معروف فاضربوهن ضربا غير مبرح من ثلاثين (30) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (395) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حرّم النبي المعازف والمزامير ولعن صاحبها وقال أمرني ربي بكسرها من عشرين (20) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (411) (الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة (7000) إسناد)

وكتاب رقم (453) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث زُر غِبّاً تزدد حُباً من (20) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (455) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المؤمن يأكل في معيٍّ واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء من (35) طريقا عن النبي وبيان معناه)

وكتاب رقم (457) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد وقول النبي لرجل أعمي لا أجد لك رخصة في ترك صلاة الجماعة من (30) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (466) (الكامل في إثبات أن إسماعيل بن أبي أويس ثقة مطلقا وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه وبيان سبب تمحك الحدثاء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله)

وكتاب رقم (467) (الكامل في إثبات أن نعيم بن حماد ثقة مطلقا وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه وبيان سبب تمحك الحدثاء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله)

وكتاب رقم (473) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا رأيتم معاوية علي منبري فاقتلوه من ست (6) طرق عن النبي وبيان أنه معاوية بن تابوه وليس معاوية بن أبي سفيان وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب)

وكتاب رقم (474) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة من ثلاث وثلاثين (33) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (475) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من (14) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم)

وكتاب رقم (479) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تخليل اللحية في الوضوء من تسع وعشرين (29) طريقا عن أربعة عشر (14) صحابيا عن النبي)

وكتاب رقم (480) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شيبتني هود وأخواتها من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (500) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لو شِئتُ لأجرَي الله معي جبال الذهب والفضة من (25) طريقا عن النبي وبيان دلالة ذلك علي زعم الحدثاء كذباً أن الزهد يكون في القلب وليس اليد)

وكتاب رقم (506) (الكامل في جمع الأحاديث التي رواها الجورقاني في (الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أشهر الأئمة المتعنتين في جرح الرواة / 560 حديث و70 أثر)

وكتاب رقم (34) (الكامل في تواتر حديث أكثر أهل النار النساء من عشرين (20) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وإظهار شدة بلادة الحدثاء المنافقين في قولهم لماذا لا تُروَي كل الأحاديث عن جميع الصحابة مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن آية آية عن واحد بالمائة فقط من الصحابة / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (86) (الكامل في تواتر حديث النهي عن إتيان الرجل امرأته في دبرها من أربعة وعشرين (24) طريقا مختلفا إلي النبي وإظهار الدلائل علي صحة قول الصحابة والأئمة القائلين أن مستحِلَّه كافر وبيان عادة الحدثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف لهدم الدين ونقض المتواتر / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (89) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا أتي الرجل امرأته فليستَتِر ولا يتجرَّدَان تجرُّد العِيرَين من ثمانية (8) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (90) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الدايثة في نشر الكبائر وتزيين الفجور وقلب أحكام الفسق والفحش إلي ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (91) (الكامل في تواتر حديث لعن الله المحلل والمحلل له من عشر (10) طرق مختلفة إلي النبي وبيان عادة الدايثة في استحلال الكبائر ونقض المتواتر وقلب أحكام الفسق والفحش إلي ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (103) (الكامل في أحاديث (سنن ابن ماجة) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 140 حديث)

وكتاب رقم (105) (الكامل في أحاديث (سنن الترمذي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 50 حديث)

وكتاب رقم (141) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطير من (40) طريقا إلي النبي ومن صححه من الأئمة وبيان تعنت بعض المحدثين في قبول أحاديث فضائل علي بن أبي طالب)

وكتاب رقم (145) (الكامل في تواتر حديث ما أسكَرَ كثِيرُه فقلِيلُه حرام من اثنين وعشرين (22) طريقا مختلفا إلي النبي مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم شرب القليل من جميع أنواع الخمور وإن لم تُسكِر بالكلية وإظهار الدلائل علي صحة قول الأئمة القائلين أن مستحِلَّ ذلك يكفر كفرا أكبر / النسخة الثانية)

وكتاب رقم (150) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في حده بين الرجم والقتل والحرق)

وكتاب رقم (152) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يحمل هذا العِلمَ من كل خَلَفٍ عُدُوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (157) (الكامل في أحاديث (سنن الدارمي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 10 أحاديث)

وكتاب رقم (158) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه من الأئمة ونصرة الإمام مسلم علي تعنت مخالفيه)

وكتاب رقم (160) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغُرِّ المُحجَّلين من خمس طرق عن النبي)

وكتاب رقم (161) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يتجلَّي الله يوم القيامة لعباده عامة ويتجلي لأبي بكر خاصة من خمس طرق عن النبي)

وكتاب رقم (162) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزهرة فتنت المَلَكين هاروت وماروت فمسخها الله كوكبا ومن صححه من الأئمة ومن قال به من الصحابة)

وكتاب رقم (163) (الكامل في إعادة النظر في حديث نباتُ الشَّعرِ في الأنفِ أمانٌ من الجُذام وإثبات صحته وجوابي علي نفسي وحججي حين ضعّفتُه)

وكتاب رقم (170) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع وتصحيح أكثر من (15) إماما له وبيان الأسباب الحديثية لتعنت كثير من المعاصرين في الحكم علي الأحاديث)

وكتاب رقم (171) (الكامل في أحاديث (مسند أحمد) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (95 %) من أحاديثه)

وكتاب رقم (172) (الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه)

وكتاب رقم (173) (الكامل في أحاديث (مستدرك الحاكم) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (99 %) من أحاديثه)

وكتاب رقم (177) (الكامل في تواتر حديث الفخذ من العورة من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان شدة ضعف ما خالفه)

ورقم (178) (الكامل في تواتر حديث أوتِيتُ القرآن ومِثلَه معه من (14) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكمٌ معلومٌ من الدين بالضرورة وبيان شدة أثر ذلك في كشف حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين العامدين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثالثة)

وكتاب رقم (238) (الكامل في تواتر حديث أنت ومالك لأبيك من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان تأويله ومعناه)

وكتاب رقم (249) (الكامل في تواتر حديث لأن يمتلئ جوف أحدكم قَيحا خير له من أن يمتلئ شِعرا من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان تأويله)

وكتاب رقم (253) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمرني جبريل والملائكة بالحجامة وقالوا مُر أمتك بالحجامة من (14) طريقا عن النبي وذِكر (15) إماما ممن صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (352) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن السماوات والأرض مقارنة بكرسي الله كمثل حلقة خاتم في صحراء واسعة من عشر (10) طرق عن النبي)

وكتاب رقم (368) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أبغض الحلال إلي الله الطلاق وأيما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير ضرر فحرام عليها رائحة الجنة من (25) طريقا عن النبي مع بحث مُفصّل في حديث الطلاق يهتز له العرش وتحسينه)

وكتاب رقم (442) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤتَي بالموت في صورة كبش فيُذبَح من (20) طريقا وذِكر (90) إماما ممن صححوه مع بيان خبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة)

وكتاب رقم (444) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من قام ليلتي العيد بالصلاة لم يمت قلبه يوم تموت القلوب من ست طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه حديث متروك)

وكتاب رقم (448) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خيرٌ من صلاتها في المسجد من (21) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذِكر (170) مثالا من آثارهم وأقوالهم)

وكتاب رقم (449) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من (40) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (517) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اللهم اجعل معاوية بن أبي سفيان هاديا مهديا واهدِ به وعلِّمه الكتاب والحساب وقِهِ العذاب من (15) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (525) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث موتي من أعظم المصائب من تسع (9) طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وفحش من نافق وزعم أن موت النبي نعمة وفائدة لتقليل الواجبات والأحكام)

وكتاب رقم (526) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عِفُّوا تعِفُّ نساؤكم من ست (6) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب)

وكتاب رقم (527) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وسَّع علي عياله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنَتِه من سبع (7) طرق عن النبي وذِكر عشرة (10) أئمة ممن صححوه وبيان شدة تعنت من تَبِع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه)

وكتاب رقم (533) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تصوم المرأة في غير رمضان إلا بإذن زوجها من ثلاث عشرة (13) طريقا عن النبي وذِكر خمسة وستين (65) إماما ممن صححوه واحتجوا به)

وكتاب رقم (534) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إزرة المؤمن إلي نصف الساق من (19) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي أن ذلك لا ينزل عن درجة الاستحباب وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها)

وكتاب رقم (535) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كان النبي يتخوف علي أمته قوما يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم ليغنيهم به غناء من إحدي عشرة (11) طريقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب)

وكتاب رقم (536) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنزل القرآن علي سبعة أحرف من (31) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول الأحاديث والسنن علي أكثر من حرف)

وكتاب رقم (537) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دخلت امرأة النار في قطة حبستها حتي ماتت من (19) طريقا عن ثمانية (8) من الصحابة عن النبي وبيان شدة ضعف وخطأ تأويل عائشة فيه)

وكتاب رقم (538) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سد أبواب المسجد إلا باب علي بن أبي طالب من (15) طريقا عن النبي وذِكر (20) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت وجهالة من تَبِع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه)

وكتاب رقم (539) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا اجتمعت الجمعة والعيد في يوم واحد من عشر (10) طرق عن النبي وذِكر عشرة أئمة ممن صححوه منهم ابن المديني وابن الجارود وابن البيع الحاكم وبيان اختلاف الأئمة في تأويله)

وكتاب رقم (540) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عدم الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم من (16) طريقا عن النبي ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم ضعفه وشذوذه)

وكتاب رقم (541) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصيام من أربع وعشرين (24) طريقا عن النبي وبيان عدم كراهته إن وافق صيامه صوما يعتاده)

وكتاب رقم (542) (الكامل في تواتر حديث أفطر الحاجم والمحجوم من (23) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان شدة نفاق وبلادة من زعم أنه ضعيف مع ذِكر أشهرهم)

وكتاب رقم (543) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله من ست (6) طرق عن النبي وبيان شدة نفاق وبلادة من أدخل الفاسقين والمنافقين في ذلك)

وكتاب رقم (544) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث البلاء مُوَكَّلٌ بالقول من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب)

وكتاب رقم (545) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث داووا مرضاكم بالصدقة من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب)

وكتاب رقم (546) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عادَي لي وليّاً فقد آذنتُه بالحرب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في محاربة أصحاب النبي وأئمة المسلمين واتهامهم بالجهالة ونقض الدين)

وكتاب رقم (547) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حُبُّك الشئ يُعمِي ويُصِمّ من خمس (5) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب)

وكتاب رقم (549) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الفقر أسرع إلي من يحبني من خمس عشرة (15) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف وبيان تأويله)

وكتاب رقم (556) (الكامل في تواتر حديث من نبت لحمه من سحت فالنار أَوْلي به من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل التوبة وليس الصدقة)

وكتاب رقم (560) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله نفقة ولا صدقة من مال حرام من (37) طريقا عن النبي وإظهار بلادة وخبث الكافرين المنافقين الظانين أنهم يخادعون الله في الآخرة كنفاقهم في الدنيا)

وكتاب رقم (561) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن الله زادكم صلاة الوتر ومن لم يُوتِر فليس مِنّا من (19) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن من أبغض المستحبات ودعا الناس إلي تركها يكون كافرا كفرا أكبر)

وكتاب رقم (562) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والخلوة بالنساء ولا يخلوَنَّ رجلٌ بامرأة من (24) طريقا عن النبي وبيان ما يجتمع في خلاف ذلك من خمس كبائر من استحل واحدة منها يكفر كفرا أكبر وبيان جواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل)

وكتاب رقم (578) (الكامل في تواتر حديث من ادّعي إلي غير أبيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين والجنة عليه حرام من (34) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين مستحلي الكبائر ومُزيِّني الزني والتبني للناس)

وكتاب رقم (579) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يقاتل المسلمون اليهود فيقول الحجر والشجر يا مسلم هذا يهودي ورائي تعالي فاقتله من (18) طريقا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب والأحكام ما يعجبهم بالمزاج والهوي)

وكتاب رقم (581) (الكامل في جمع الأحاديث التي رواها (ابن حبان في المجروحين) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان شدة تعنته في الجرح وما تبع ذلك من أخطاء منكرة في تضعيف الحدثاء وتمحكات المتعنتين في تضعيف الأحاديث / 1250 حديث)

وكتاب رقم (589) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفِلَة من سبع (7) طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين المجيزين لخروج المرأة بزينةٍ وعطر)

وكتاب رقم (618) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمانٌ الصابر فيهم علي دِينه كالقابض علي الجمر من ست (6) طرق عن النبي وبيان ما في قوله تعالي (إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار) من سلوةٍ للصابرين العاملين ونقمةٍ علي الفسقة ناشِرِي الكبائر وأعوانهم من متفيقهة المنافقين)

وكتاب رقم (622) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من غسّل ميتا فليغتسل من عشر (10) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك)

وكتاب رقم (623) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الغناء ينبت النفاق في القلب من خمس طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي من أدمن الكبائر حتي نافق واستحلها مع بيان وتفصيل في ثبوت مسند زيد بن علي)

وكتاب رقم (630) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤخَذ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطرَح في النار من (16) طريقا عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر آمَنُ وأردع من قانون الله)

وكتاب رقم (637) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أكثِرُوا ذِكرَ هادِمِ اللذات الموت من إحدي عشرة (11) طريقا عن النبي)

وكتاب رقم (638) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة التسبيح من ستة عشر (16) طريقا عن النبي مع ذِكر ثلاثين (30) إماماً ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنها بدعة)

وكتاب رقم (639) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تُقَام الحدود في المساجد من أحد عشر (11) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في جعل المساجد مَرتعاً للعزف والبَذاء ومَسرحاً للرقص والغناء)

وكتاب رقم (658) (الكامل في جَمع أسانيد أحاديث رجم الزاني مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكمٌ متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 850 إسناد)

وكتاب رقم (717) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر وسيد الشهداء رجل قام إلي إمام جائر فأمره ونهاه فقتله من (15) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها)

وكتاب رقم (718)(الكامل في تواتر حديث العرنيين الذين قطع النبي أيديهم وأرجلهم وفقأ أعينهم ورماهم في الصحراء حتي ماتوا من تسعة وعشرين (29) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة)

وكتاب رقم (719) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نزول قوله تعالي (عبس وتولي) في النبي وابن أم مكتوم من ثمانية طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تحريف القرآن والتلاعب باللغة واتهام الصحابة والأئمة)

وكتاب رقم (720) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه من ثمانية طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان اختلاف الأئمة في وجوب التسمية عند الوضوء)

وكتاب رقم (721) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي رهن درعه عند يهودي من تسعة (9) طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذِكر (100) إمام منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة وهدم الدين واتهام الأئمة)

وكتاب رقم (722) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تحت كل شَعرةٍ جَنَابة من سبعة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك)

وكتاب رقم (723) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خيركم من تعلَّم القرآن وعلَّمه من اثنتي عشرة (12) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي صحته وثبوته مع ذِكر سبعين (70) إماما منهم)

وكتاب رقم (724) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن الله جعل الحق علي لسان عمر وقلبه ولو كان نبيٌّ بعدي لكان عمر من ثمانية وعشرين (28) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (725)(الكامل في تواتر حديث أن رسول الله سُئِل عن أطفال المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين من تسعة عشر (19) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان علاقة ذلك بالغلام الذي قتله نبي الله الخَضِر وبيان اتفاق الأئمة أن القَدَرَ سِرٌّ من أسرار الله يجب الإمساك عن الخوض فيه)

وكتاب رقم (730) (الكامل في إثبات أن حديث اتخذوا في مصر جُنداً كثيفا حديث آحاد مُختلَف فيه بين متروك ومكذوب وأن فيه أربعة رواة ضعفاء ومجاهيل وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التلاعب بالقرآن ونقض المتواتر والاحتجاج بالمكذوب لمدح الفسق واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (738) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من شغله ذِكرِي عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين من ستة طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان تأويله وبيان تحريف المنسوبين زُوراً إلي الصوفية)

وكتاب رقم (739) (الكامل في تواتر حديث ما من نَفسٍ تأتي عليها مائة سنة من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وإظهار شدة غباء الحمقي وبلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث أنها تخالف القرآن وبيان أساليبهم في تحريف اللغة وهدم المتواتر ونقض المعلوم من الدين بالضرورة)

وكتاب رقم (740) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة ويتم صلاته من ثمانية عشر (18) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذِكر مائة (100) إمام منهم)

وكتاب رقم (741) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يدفع الله إلي كل مسلم يهوديا أو نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار من ستة طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وإظهار بلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث أنها تخالف القرآن وبيان الدلالة علي العجز عن إثبات اليهودية والنصرانية بدون الإسلام)

وكتاب رقم (748) (الكامل في تواتر حديث انشقاق القمر من أربعة عشر (14) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته بما في ذلك قدماء المعتزلة مع ذِكر (150) إماما منهم وجوابي علي نفسي عما كنت زعمته فيه وبيان اتفاقهم أن منكر قدرة الله في مثل هذه الأمور مُلحِد)

وكتاب رقم (749) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والجلوس بالطرقات من خمسة عشر (15) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وعلي تحريم الجلوس في مكان تظهر فيه المعصية وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نشر الكبائر وتسهيل الفحش والتجرئ علي الفجور)

وكتاب رقم (750) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أعطوا الأجير أجرَه قبل أن يجفَّ عرَقُه من ثمانية طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة التجارة والبيع والشراء في المحرمات كالخمر والزني وأن ذلك حكمٌ معلومٌ من الدين بالضرورة

وكتاب رقم (772) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وسنتي من ست طرق عن النبي وبيان شدة بلادة الحدثاء المنافقين في قولهم لماذا لا تُروَي كل الأحاديث عن جميع الصحابة مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن آية آية عن واحد بالمائة فقط من الصحابة)

وكتاب رقم (773) (الكامل في تواتر حديث أبو بكر وعمر سيِّدا كهول أهل الجنة بعد النبيين والمرسلين من أربعة عشر (14) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف)

وكتاب رقم (780) (الكامل في جَمعِ أسانيد حديث لا نكاح إلا بوليٍّ مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف مع بيان تواتره عن النبي وبيان عادة مقلدة المذاهب وحدثاء المتفيقهة في التعنت الشديد والتبلُّد المريب في تضعيف الأحاديث التي تخالف رأيهم / 330 إسناد

وكتاب رقم (781) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرَّهن بما فيه من خمسة طرق عن النبي مع بيان مذاهب الأئمة في هلاك الرهن وبيان شدة أثر استدلال بعض الأحناف بهذا الحديث علي كشف تمحكهم بتصحيح الأحاديث الضعيفة والاحتجاج بالدلالات الواهية حين تكون موافقة لرأيهم وسايرة علي مذهبهم)

وكتاب رقم (782) (الكامل في جَمعِ أسانيد حديث ما أسكَرَ كثِيرُه فقلِيلُه حرام مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وإظهار الدلائل علي صحة قول الأئمة القائلين أن مستحِلَّ ذلك يكفر كفرا أكبر وبيان عادة الحدثاء المنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف لنقض المتواتر واستحلال الكبائر / 180 إسناد)

وكتاب رقم (786) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أصحابي أمَنَةٌ لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتي أمتي ما يُوعَدون من خمسة طرق عن النبي وبيان بقاء أثر أصحاب رسول الله بتابِعِيهم وشدة دلالة ذلك في كشف حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين العامدين لهدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر)

وكتاب رقم (787) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة من ثلاث طرق عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين في تحويل الشهر المبارك إلي ميعادٍ لنشر الكبائر وبؤرةٍ لعرض الفجور وإظهار عادة الديايثة في قَلبِ أحكام الفسق والكفر إلي ألفاظ المدح والتحسين)

وكتاب رقم (788) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كانت الدنيا تعدِلُ عند الله جناح بعوضة ما سقي كافراً منها شربة ماء من اثني عشر (12) طريقا عن النبي وبيان دلالة ذلك علي أن الله يكون غنِيّاً عن الشئ ولا يبالي به ومع ذلك يفعله وشدة أثر ذلك علي أتباع المرجئة وحدثاء المتفيقهة الزاعمين أن الله يغفر الذنوب ولا يبالي)

وكتاب رقم (789) (الكامل في جَمعِ أسانيد حديث النهي عن إتيان الرجل امرأته في دبرها مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وإظهار الدلائل علي صحة قول الصحابة والأئمة القائلين أن مستحِلَّه كافر وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بمكذوبات الخلاف لهدم الدين ونقض المتواتر / 250 إسناد)

وكتاب رقم (790) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي الأئمة المُضِلُّون من سبع طرق عن النبي وبيان عادة حدثاء المنافقين وخبثاء الملحدين في التستر بالشهادتين نِفاقاً لهدم الدين وإذاعة الكفر واستحلال الكبائر ونشرها وحمايتها وبيان شدة نفاق وبلادة المتفيقهة في قولهم أفتاني المفتون ببلدي)

وكتاب رقم (791) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر من ستة طرق عن النبي وبيان لزوم استعمال ذلك في فضح ملة الملحدين في دعوتهم لارتكاب كل أنواع القتل والظلم والاغتصاب والاعتداء ما دام ينجو من عقوبة الدنيا مع بيان العجز القطعي عن إثبات اليهودية والنصرانية بغير الإسلام)

وكتاب رقم (793) (الكامل في تواتر حديث الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة من ثلاثة وعشرين (23) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان شدة أثر ذلك في كشف حدثاء المنافقين الزاعمين أن أكثر السنة النبوية آحاد وبلادة المتفيقهة الذين لا يفرقون بين تواتر اللفظ وتواتر المعني)

وكتاب رقم (811) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خالد بن الوليد سيف من سيوف الله صبَّه الله علي الكفار من عشر (10) طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع بيان عادة حدثاء المنافقين ومتستري الملحدين في هدم الدين واستحلال الكفر ونشر الكبائر وحمايتها)

وغير ذلك من كتب سابقة .

_ لذا ختاما لهذا الأمر أقول أنه لا بد من التنبه لمسألة الحكم علي الأحاديث وشدة التنبه لمن يقوم بذلك لمعرفة مدي توسطهم وتساهلهم وتعنتهم في الحكم علي الأحاديث والرواة ،

ومدي استقصائهم لما للأحاديث من متابعات وشواهد ، ومدي حكمهم علي الرواة بناء علي مذاهبهم وليس بناء علي أحاديثهم ، ومدي اتباعهم والتزامهم الأدب مع من سبق من أئمة وما لهم من أحكام علي الأحاديث .

_ رواة تُرِكوا وكُذِّبوا وهم ثقات : عدد ليس بالهين من الرواة ضُعِّفوا وتُركوا بل وكُذِّبوا وهم في الأصل ثقات حديثهم مقبول . ومع ما سبق في الفقرات السابقة أذكر مثالين آخرين .

_ أبو العباس ابن عقدة الحراني : قيل عنه متروك متهم بالكذب ، وأقول بل الرجل ثقة .

قال ابن عدي (كان صاحب معرفة وحفظ وتقدم في الصنعة) ، وقال أبو علي النيسابوري (ما رأيت أحدا أحفظ لحديث الكوفيين منه) ، وقال (إمام حافظ) ، وقال ابن النجار (أحفظ من كان في عصرنا للحديث) ،

وقال الخطيب البغدادي (كان حافظا عالِماً مُكثِرا) ، وقال الدارقطني (أجمع أهل الكوفة ، لم يُرَ من زمن عبد الله بن مسعود إلي زمانه أحفظ منه) ، وقال الذهبي (أحد أعلام الحديث ونادرة الزمان) .

إذن ما الأمر وكيف يُترَك من هذا حاله ومن يوصف بالأحفظ علي الإطلاق ! ، بل ومن إمام كالدارقطني وهو ممن يضعف الراوي بالغلطة والغطتين .

فأقول الرجل كان لا يبالي عمن حدث ، حتي أنه روي أحاديثفي مثالب الصحابة وذمهم ، لكن الكذب ممن روي عنهم لا منه هو ، لكن طعن عليه كثيرون لهذا الأمر .

قال ابن حيويه الخزاز (كان يملي مثالب أصحاب النبي وأبي بكر وعمر فتركت حديثه) ، وقال ابن عبد الهادي (لا يتعمد وضع متن لكنه يجمع الغرائب والمناكير وكثير الرواية عن المجاهيل) ،

وقال البرهان الحلبي (كثير الرواية عن المجاهيل) ، وقال الدارقطني (لم يكن في دينه بالقوي ولا أزيد علي هذا) وأنكر علي من يتهمه بالكذب وقال (إنما بلاؤه من هذه الوجادات) .

والرجل في ذاته إمام حافظ ، والأحاديث الغرائب المناكير التي رواها إنما هي ممن روي عنه لا منه هو ، وكما قيل من أسند فقد برئ ، ولا يعاب علي الرجل أنه أحب أن يحيط بكل ما كان يُروَي عن أي راوٍ كان . وإن كان يعاب عليه أنه كان يمليها في المجالس دون بيان حالها .

وانظر كتاب رقم (771) (الكامل في توثيق ابن عقدة الحراني وبيان أنه ثقة حافظ وبيان قول الأئمة أنه كان أحفظ الناس بالكوفة من وقت الصحابة إلي وقته مع ذِكر أشهر ثلاثين حديثا انتقدت عليه والجواب عنها وبيان ما لها من متابعات وشواهد)

_ والمثال الثاني وهو محمد بن حميد التميمي الذي أكثر الإمام الطبري من الرواية عنه . قيل عنه متروك ، وأقول الرجل علي الصحيح ثقة في الحديث ولا ينزل عن درجة صدوق حسن الحديث علي الأقل .

قال أبو يعلي الخليلي (كان حافظا عالما بهذا الشأن ، رضيه أحمد بن حنبل ويحيي بن معين) ، وقال أحمد بن حنيل (لا يزال بالريِّ عِلمٌ ما دام محمد بن حميد حيا) وقال (حديثه عن ابن المبارك وجرير صحيح) ، وقال جعفر الطيالسي (ثقة) ، وقال ابن معين (ثقة) .

واحتج بأحاديثه عدد من الأئمة وهذا توثيق ضِمنِيٌّ للرجل . لكنه كان كثير الرواية عن المتروكين والمجهولين حتي كثرت في حديثه الغرائب والمناكير حتي يظن من يسمعها أنها منه هو .

قال ابن معين (ابن حميد ثقة ، وهذه الأحاديث التي يحدث بها ليس من قِبَلِه إنما من قِبَلِ الشيوخ الذين يحدث عنهم) . والرجل ثقة حافظ ، أو علي الأقل صدوق حسن الحديث ، والغرائب في حديثه هي ممن يروي عنهم لا منه هو .

وقس علي ذلك في عدد من الرواة . وانظر كم من الطرق والأسانيد والمتابعات تضيع ولا يعتبر بها المعتبرون بسبب ذلك . ثم يأتي هؤلاء أنفسهم فتسمع قائلهم يقول أنت متساهل ! . وما تساهلت إلا عن مثل هذا التعنت .
